**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**

**وزارة التعليم العالي والبحث العلمي**

**جامعة لونيسي علي –البليدة2–**

**كلية: العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير**

**قسم: العلوم المالية والمحاسبة**

# دور التحول الرقمي للنظام الجبائي الجزائري في زيادة التحصيل الضريبي – دراسة حالة

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه الطور الثالث (ل.م.د)

**تخصص: جباية ومالية المؤسسة**

**إعداد الطالبة:**

**بومعد سمية**

**تحت اشراف:**

**أ.د جناي محمد علاء الدين**

**أ.د شارفي ناصر**

**السنة الجامعية 2026/2025**

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**

**وزارة التعليم العالي والبحث العلمي**

**جامعة لونيسي علي –البليدة2–**

**كلية: العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير**

**قسم: العلوم المالية والمحاسبة**

# دور التحول الرقمي للنظام الجبائي الجزائري في زيادة التحصيل الضريبي – دراسة حالة

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه الطور الثالث (ل.م.د)

**تخصص: جباية ومالية المؤسسة**

**اعداد الطالبة:** بومعد سمية

**أمام لجنة المناقشة:**

| الاسم واللقب | الرتبة | مؤسسة الانتماء | الصفة |
|---|---|---|---|
| طالبي محمد | أستاذ | جامعة البليدة 2 | رئيسًا |
| جناي محمد علاء الدين | أستاذ محاضر أ | جامعة البليدة 2 | مُشرفًا ومقرراً |
| شارفي ناصر | أستاذ | جامعة البليدة 2 | مُشرفًا مساعدًا |
| سيليني جمال الدين | أستاذ محاضر أ | جامعة البليدة 2 | ممتحنًا |
| خروبي سفيان | أستاذ محاضر أ | جامعة البليدة 2 | ممتحنًا |
| سعيدي فارس | أستاذ محاضر أ | جامعة خميس مليانة | ممتحنًا |
| سعداوي موسى | أستاذ | جامعة المدية | ممتحنًا |

**السنة الجامعية 2026/2025**

بسم الله الرحمن الرحيم

# إهداء

إلى من غادرا الحياة، لكنّ ذكراهما تسكن قلبي وروحي ما حييت...

إلى والديَّ الحبيبين،

إلى أمي التي رحلت باكرًا، فاصطحبت معها دفءَ العمر وطمأنينة الأيام،

وإلى أبي الذي لحق بها، فخلّف في قلبي وجعًا لا يُشفى، وحنينًا لا يخبو.

لو أنّ الأعمار تُهدى، لأهديتكما ما تبقّى من أيامي،

ولو أنّ للنجاح صوتًا، لكان اسميكما أوّل ما ينطقه.

فنجاحي هذا ما هو إلا امتداد لعطائكما، وثمرة لتعبكما، وغرسكما الطيّب في روحي وعقلي.

أحبكما حبًّا لا يُقاس، ولا تبلغه اللغات وصفًا،

وسأظلّ أوفيكما الدعاء والذكر ما دام في القلب نبض، وما دام للحلم صدى.

اللهمّ اجعل قبريهما روضةً من رياض الجنة،

وارزقني برّهما بعد الرحيل، وبلّغهما فرحة هذا الإنجاز،

واغفر لهما، وارفع درجاتهما، واجعل علمي وعطائي صدقةً جارية في ميزان حسناتهما.

﴿رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾

**ابنتكما العزيزة البارة لكما د.سُمية بومعد***

# شكر وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفقني لإتمام هذه الأطروحة، والتي لم تكن لترى النور لولا فضل الله تعالى ثم الدعم والتوجيه الذي تلقيته من أساتذتي الكرام.

أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى الأستاذ المحترم النبيل بأخلاقه **جناي محمد علاء الدين** مشرف هذه الأطروحة، الذي لم يبخل عليّ بالنصح والإرشاد العلمي فله كل الشكر والتقدير التام، كما أتقدم بخالص شكري وتقديري للأستاذ المشرف المساعد **شارفي ناصر** الذي لم يكن مشرفا بقدر ما كان سندا خلال رحلة البحث العلمي،

كل الشكر والتقدير إلى الأستاذ الفاضل **قاسمي محمد** على دعمه وسنده الذي لا يُقدر بثمن

كما أعبر عن امتناني العميق للأساتذة الأفاضل في تخصص الجباية **'طالبي محمد' 'ونادي رشيد' 'سيليني جمال الدين' 'شارفي ناصر' 'زايمي مولود'**، الذين كانوا لهم الأثر البالغ في تعميق حبي وشغفي للتخصص،

إلى اللجنة الموقرة التي قبلت بمناقشة هذا العمل

جزاكم الله خير الجزاء، وجعل جهودكم في ميزان حسناتكم، وأسأل الله أن يوفقني في رد جميلكم بالمزيد من العمل والعطاء.

## مستخلص:

تهدف هذه الأطروحة إلى تحليل تطور مستويات التحصيل الضريبي في الجزائر في ظل الإصلاحات التي عرفها النظام الجبائي، مع إبراز دور التحول الرقمي كآلية حديثة لتعزيز كفاءة الإدارة الجبائية وتحسين فعالية إجراءات التحصيل. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال توصيف واقع النظام الجبائي وتتبع مسار إصلاحاته، ثم تحليل أثر الرقمنة على أداء التحصيل الضريبي خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى 2023.

وفي الجانب التطبيقي، استندت الدراسة إلى تحليل الإحصائيات الرسمية المتعلقة بالتحصيل الضريبي خلال الفترة المدروسة، إلى جانب الاستعانة بمجموعة من الأدوات البحثية، تمثلت في الكتب والمراجع العلمية المتخصصة، والمقالات الأكاديمية، والتقارير الرسمية، والنصوص القانونية والتنظيمية المرتبطة بالإصلاحات الجبائية والتحول الرقمي، وذلك بهدف بناء إطار نظري وتحليلي متكامل يسمح بتقييم نجاعة التدابير المطبقة.

وقد أظهرت نتائج الدراسة أن التحصيل الضريبي في الجزائر شهد تطورًا ملحوظًا خلال السنوات الأخيرة، مدفوعًا بحزمة من الإجراءات الإصلاحية التي مست الإدارة الجبائية، لاسيما إدراج بعض الخدمات الرقمية وتحويلها إلى صيغ إلكترونية، وهو ما أسهم في تبسيط الإجراءات الإدارية، وتعزيز الشفافية، وتحسين مستوى الوعي والامتثال الضريبي لدى المكلفين.

غير أن النتائج نفسها بيّنت أن مسار التحول الرقمي لا يزال في مرحلته التمهيدية ضمن مشروع التحول الرقمي الشامل، حيث تتسم وتيرة التنفيذ بنوع من البطء، نتيجة غياب قاعدة بيانات جبائية موحدة، وعدم توفر نظام معلوماتي متكامل يربط بين مختلف الهياكل الجبائية، فضلًا عن

محدودية المؤشرات الإحصائية الدقيقة التي تسمح بقياس حجم التحصيل الضريبي الإلكتروني ومقارنته بإجمالي الحصيلة الجبائية.

وانطلاقًا من هذه المعطيات، توصي الدراسة بضرورة تسريع وتيرة التحول الرقمي من خلال استحداث قاعدة بيانات مركزية موحدة، وتعميم استخدام الأنظمة الرقمية عبر مختلف المصالح الجبائية، مع تدعيم الكفاءات البشرية ببرامج تكوين ومرافقة تقنية مستمرة، وتعزيز الوعي الجبائي الإلكتروني لدى المكلفين، بما يضمن رفع كفاءة إجراءات التحصيل الضريبي وتحقيق فعالية أكبر في تسيير الموارد الجبائية

**كلمات مفتاحية:** نظام جبائي؛ ضريبة؛ تحول رقمي؛ خدمات ضريبية إلكترونية؛ تحصيل ضريبي.

**Abstract:**

This thesis aims to analyze the evolution of tax collection levels in Algeria in light of the reforms introduced within the tax system, with a particular focus on the role of digital transformation as a modern mechanism for enhancing the efficiency of tax administration and improving the effectiveness of collection procedures. The study adopts a descriptive–analytical approach by examining the structure and development of the tax system and assessing the impact of digitalization on tax collection performance over the period 2010–2023.

On the empirical side, the research relies on the analysis of official statistical data related to tax collection during the study period. In addition,

a comprehensive set of research tools was employed, including specialized academic books, peer-reviewed articles, official reports, and relevant legal and regulatory texts associated with tax reforms and digital transformation. These sources contributed to building a solid theoretical and analytical framework for evaluating the effectiveness of the implemented fiscal measures.

The findings indicate that tax collection in Algeria has experienced a noticeable improvement in recent years, driven by a series of reform initiatives targeting the modernization of tax administration. In particular, the introduction of certain digital services and their conversion into electronic formats has contributed to simplifying administrative procedures, enhancing transparency, and improving tax awareness and compliance among taxpayers.

However, the results also reveal that the Algerian tax system remains in the early stages of digitalization, representing a preliminary phase within a broader and more comprehensive digital transformation process. The pace of implementation remains relatively slow due to the absence of a unified tax database, the lack of an integrated information system connecting different tax structures, and the limited availability of accurate

indicators to measure electronic tax collection in comparison with total tax revenues.

Based on these findings, the study recommends accelerating the digital transformation process through the establishment of a centralized and unified database, the generalization of digital systems across all tax services, the strengthening of human capacities through continuous training and technical support, and the promotion of digital tax awareness. Such measures are expected to enhance the efficiency of tax collection procedures and contribute to a more effective management of fiscal resources.

**Keywords**: Tax system; Tax; Digital transformation; Electronic tax services; Tax collection.

# فهرس المحتويات

# فهرس المحتويات


إهداء ..... I
شكر وتقدير ..... II
ملخص باللغتين العربية والأجنبية ..... III
فهرس المحتويات ..... VIII
قائمة الجداول: ..... X
قائمة الأشكال: ..... XI
قائمة المختصرات: ..... XIII
مقدمة ..... أ
الفصل الأول: تقديم النظام الجبائي الجزائري ..... 1
تمهيد: ..... 2
المبحث الأول: التأصيل النظري للنظام الجبائي ..... 3
المطلب الأول: ماهية النظام الجبائي. ..... 3
المطلب الثاني: مقومات وأهم مؤشرات النظام الجبائي الجيد ..... 14
المطلب الثالث: أهمية دراسة النظام الجبائي والعلاقة التبادلية بينه وبين النظام الاقتصادي، والنظام السياسي. ..... 26
المبحث الثاني: الإطار النظري الضريبة ..... 29
المطلب الأول: ماهية الضريبة ..... 30
المطلب الثاني: المبادئ الأساسية للضريبة والأساس القانوني لفرضها. ..... 36
المطلب الثالث: تصنيفات الضرائب ..... 44
المطلب الرابع: الأبعاد الاقتصادية للضرائب ..... 54
المبحث الثالث: أهم الضرائب المشكلة للنظام الجبائي ..... 58
المطلب الأول: الضريبة الجزافية الوحيدة IFU والرسم المحلي التضامن TLS ..... 60
المطلب الثاني: الضريبة على أرباح الشركات IBS والرسم على القيمة المضافة TVA ..... 68
المطلب الثالث: الضريبة على الدخل الإجمالي IRG ..... 76
خلاصة الفصل الأول ..... 96
الفصل الثاني: التحصيل الضريبي في ظل التحول الرقمي – مقاربة نظرية ..... 98
تمهيد: ..... 99
المبحث الأول: التحول الرقمي وأهم الركائز الأساسية المرتبطة به ..... 100

المطلب الأول: ماهية التحول الرقمي ومزايا تطبيقه ضمن النظام الجبائي. ..... 100
المطلب الثاني: الإدارة الالكترونية وأهمية تطبيقها ضمن الإدارة الضريبية ..... 115
المطلب الثالث: الحوكمة الالكترونية كأهم ركيزة للتحول الرقمي. ..... 123
المبحث الثاني: المرتكزات الأساسية للتحول الرقمي للنظام الجبائي..... 126
المطلب الأول: عصرنة الإدارة الجبائية. ..... 126
المطلب الثاني: التصريحات الجبائية الالكترونية. ..... 146
المطلب الثالث: الدفع الجبائي الالكتروني..... 150
المبحث الثالث: التحصيل الضريبي بين العراقيل وآليات تحسينه..... 160
المطلب الأول: ماهية التحصيل الضريبي ..... 160
المطلب الثاني: عراقيل التحصيل الضريبي. ..... 168
المطلب الثالث: الرقابة الجبائية كآلية تحسين التحصيل الضريبي ..... 183
خلاصة الفصل الثاني ..... 194
الفصل الثالث: دراسة حالة الجزائر ..... 196
تمهيد:..... 197
المبحث الأول: تقديم المديرية العامة للضرائب..... 198
المطلب الأول: الهياكل التنظيمية للمديرية العامة للضرائب وأقسامها. ..... 198
المطلب الثاني: مهام أقسام المديرية العامة للضرائب ..... 204
المطلب الثالث: المديريات الأربعة التابعة للمديرية العامة للضرائب والخاصة بالدعم والمساندة ..... 218
المبحث الثاني: الخدمات الضريبية الالكترونية وتقييم الحصيلة الضريبية للفترة 2019/2013..... 224
المطلب الأول: النظام المعلوماتي جبايتك نموذج للتحول الرقمي والعصرنة JIBAYATIC..... 225
المطلب الثاني: خدمات ضريبية الكترونية أخرى في سياق التحول الرقمي..... 233
المطلب الثالث: تقييم الحصيلة الضريبية للفترة 2019/2013 ..... 239
المبحث الثالث: عرض وتقييم الحصيلة الضريبية للفترة 2023/2010..... 248
المطلب الأول: عرض تفصيلي للحصيلة الضريبية الخاصة بسنة 2020..... 248
المطلب الثاني: تحليل الحصيلة الضريبية للفترة 2023/2010 ..... 264
خلاصة الفصل الثالث:..... 279
خاتمة:..... 282
قائمة المراجع: ..... 287

# قائمة الجداول:


| الرقم | عنوان الجدول | الصفحة |
|---|---|---|
| 1 | مؤشرات تشخيص المؤهلات – أسئلة لتقييم فعالية النظام الجبائي | **21** |
| 2 | عقوبات تأخير دفع الضريبة الجزافية الوحيدة | **70** |
| 3 | آجال دفع تسبيقات الضريبة على أرباح الشركات | **77** |
| 4 | الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي | **85** |
| 5 | آجال دفع تسبيقات الضريبة على الدخل الإجمالي | **87** |
| 6 | الجدول التصاعدي الشهري للضريبة على الدخل الإجمالي / صنف الأجور | **100** |
| 7 | الفارق بين نظام دفع الضريبة التقليدي وضمن النظام المعلوماتي | **230** |
| 8 | MARAميزانية وطريقة تمويل برنامج | **232** |
| 9 | حصة وزارة المالية من برنامج تمويل مارا MARA | 234 |
| 10 | مراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب التي توفر خدمة الإجراءات عن بعد 'جبايتك' | **235** |
| 11 | المديريات الولائية التي توفر خدمة البوابة مساهمتك | **239** |
| 12 | الحصيلة الضريبية للفترة 2019/2013 | **242** |
| 13 | الحصيلة الضريبية الخاصة بالضريبة الجزافية الوحيدة للفترة 2019/2013 | **248** |
| 14 | الفارق في التطو رفي الحصيلة الضريبية بين سنتي 2020/2019 | **252** |
| 15 | تطور الإيرادات الجبائية حسب كل هيئة | **254** |
| 16 | حصيلة الجباية العادية لسنتي 2020/2019 بالنسبة لكل هيئة | **257** |
| 17 | تحصيل الضرائب المباشرة لسنتي 2020/2019 | **258** |
| 18 | مقارنة حصيلة الرسوم والضرائب على رقم الأعمال لسنتي 2020/2019 | **264** |
| 19 | الحصيلة الضريبية للفترة 2020 الى غاية 2023 | **268** |
| 20 | تطور حصيلة الضريبة على أرباح الشركات للفترة 2021/2010 | **273** |
| 21 | تطور حصيلة الضرائب والرسوم على رقم الأعمال للفترة 2021/2010 | **278** |
| 22 | اجمالي الإيرادات الجبائية لسنتي 2024 و2025 | **281** |

# قائمة الأشكال:


| الرقم | عنوان الشكل | الصفحة |
|---|---|---|
| 1 | هيكلة النظام الجبائي | **13** |
| 2 | خصائص الضريبة | **36** |
| 3 | مبادئ الضريبة | **42** |
| 4 | تصنيفات الضرائب | **47** |
| 5 | الضرائب المباشرة والرسوم على رقم الأعمال ضمن النظام الجبائي الجزائري | **63** |
| 6 | مراحل التحول الرقمي | **114** |
| 7 | متطلبات التحول الرقمي | **116** |
| 8 | مزايا التحول الرقمي ضمن النظام الجبائي والإدارة الجبائية | **120** |
| 9 | مزايا تطبيق الإدارة الالكترونية ضمن الإدارة الجبائية | **128** |
| 10 | الخطة الأولى نحول التحول الرقمي والتي تشمل إعادة هيكلة الإدارة الجبائية | **135** |
| 11 | الهيكل التنظيمي لمديرية كبريات المؤسسات | **139** |
| 12 | الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب | **147** |
| 13 | الهيكل التنظيمي للمركز الجواري للضرائب | **150** |
| 14 | الخطوة الثانية نحول تطبيق سياسة التحول الرقمي للنظام الجبائي | **161** |
| 15 | مزايا موقع المديرية العامة للضرائب | **163** |
| 16 | أساليب التحصيل الضريبي | **171** |
| 17 | الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب | **202** |
| 18 | الهيكل التنظيمي لأقسام المديرية العامة للضرائب | **203** |
| 19 | الهيكل التنظيمي لقسم التشريع والتنظيم الجبائيين والشؤون القانونية | **204** |
| 20 | الهيكل التنظيمي لقسم التسيير والتحصيل الجبائي وعصرنة المنظومات المهنية | **205** |
| 21 | الهيكل التنظيمي لقسم الرقابة والتحقيقات الجبائية | **206** |
| 22 | المديريات الأربع الخاصة بالدعم والمساندة ضمن المديرية العامة للضرائب | **222** |
| 23 | مكاسب الانتقال ضمن الخدمات الضريبية الالكترونية | **241** |
| 24 | تطور مستويات التحصيل الضريبي للجباية العادة للفترة 2019/2013 | **246** |
| 25 | تحصيل الضريبة على الدخل الاجمال صنف الأجور بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة للفترة 2013/2019 | **248** |

| | | |
|---|---|---|
| 26 | تطور الحصيلة الضريبية الخاصة بالضريبة الجزافية الوحيدة للفترة 2019/2013 | **249** |
| 27 | الحصيلة الخاصة بالجباية العادية والبترولية لسنتي 2019 و2020 | **253** |
| 28 | تطور الإيرادات الجبائية الخام حسب الهيئة لسنتي 2020/2019 | **256** |
| 29 | الفارق في الحصيلة الجبائية العادية بالنسبة لكل هيئة لسنة 2020 | **258** |
| 30 | تحصيل الضرائب المباشرة لسنة 2020 | **259** |
| 31 | مقارنة الحصيلة الضريبية الخاصة بالضرائب والرسوم على رقم الاعمال لسنتي 2019 و2020 | **267** |
| 32 | مقارنة الجباية العادية للفترة 2023/2020 | **269*** |
| 33 | تطور الجباية العادية للفترة 2023/2020 | **270** |
| 34 | تطور حصيلة الضريبة على أرباح الشركات للفترة 2021/2010 | **275** |
| 35 | حصيلة الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة للفترة 2021/2010 | **277** |
| 36 | تطور حصيلة الضراب المباشرة للفترة 2021/2010 | **278** |
| 37 | تطور الضرائب والرسوم على رقم الاعمال للفترة 2021/2010 | **279** |
| 38 | تطور الضرائب المباشرة خلال سنتي 2023/2020 | **280** |
| 39 | الإيرادات الجبائية لسنتي 2024 و2025 | **281** |

## قائمة المختصرات:

| الرمز | المصطلح باللغة الاجنبية | المصطلح باللغة العربية |
|---|---|---|
| DGI | Direction générale d'impôt | المديرية العامة للضرائب م.ع.ض |
| DGD | Direction générale des douanes | المديرية العامة للجمارك "إيرادات جمركية" |
| DGDN | Direction générale des domaines | المديرية العامة لأملاك الدولة "إيرادات أملاك الدولة" |
| IBS | Impôt sur les bénéfices des sociétés | الضريبة على أرباح الشركات |
| IRG/S | Impôt sur le revenu global / salaires | الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور والرواتب |
| IRG/AUTRES | Impôt sur le revenu global / autres | الضريبة على الدخل الإجمالي أصناف أخرى |
| IFU | Impôt forfaitaire unique | الضريبة الجزافية الوحيدة |
| TVA | Taxe sur la valeur ajoutée | الرسم على القيمة المضافة |
| TLS | Taxe locale de solidarité | الرسم المحلي للتضامن |
| Mds/DA | Milliards de dinars algériens | مليارات دينار جزاري |
| / | Fiscalité ordinaire | الجباية العادية |
| / | Fiscalité pétrolière | الجباية البترولية |
| DGE | Direction des grandes entreprises | مديرية كبريات المؤسسات |
| CDI | Centre des impôts | مركز الضرائب |
| CPI | Centre de proximité des impôts | المركز الجواري للضرائب |
| NIF | Numéro d'identification fiscal | رقم التعريف الجبائي |
| MARA | Modernization project and assistance in reform administrative | مشروع العصرنة والمساعدة على الإصلاح الإداري |

# مقدمة

## مقدمة:

تُمثل عملية تبني سياسة التحول الرقمي ضرورة وليست خيار استراتيجي، وهذا في ظل ما يشهده العالم من تحولات هائلة في مجال التكنولوجيا، خصوصا وما أسفرته هذه التحولات من تحقيق مكاسب مختلفة على مختلف الأصعدة، ونظرا لما تشكله الضرائب من أهمية في تمويل الانفاق الحكومي، إعادة توزيع الدخل وتعزيز سيادة الدولة بات من الضروري تبني التحول الرقمي ضمن الأنظمة الجبائية، وذلك من أجل ضمان تدفق الإيرادات الضريبية وزيادة الحصيلة الضريبية عن طريق القضاء عن مختلف العراقيل والمشاكل الموجودة ضمن المعاملات الضريبية التقليدية التي تتسم بالجهد والتعقيد، واجراءات فنية بطيئة، فالنظام الجبائي يُمثل مختلف الإجراءات الفنية التي تبدأ من تنظيم الضريبة إلى غاية تحصيلها، ولا يُمكن للإجراءات أن تتسم بالفعالية إلا إذا تم تحصيل الضريبة، إذ يُعتبر التحصيل الضريبي آخر اجراء فني مهم يضمن وصول الضريبة من ذمة المكلف للإدارة الضريبية، الذي يقوم على إجراءات مختلفة وأساليب محددة تختلف بنوع الضريبة، فهناك ضرائب يتم تحصيلها وديا وهناك حالات يلجأ فيها إلى التحصيل الجبري بقوة القانون.

في المقابل نجد من شان الانتقال نحو الخدمات الضريبية الالكترونية بجودة وعلى مدار التوقيت الكامل أن يُحقق العديد من المكاسب الاقتصادية، بدرجة أولى يساهم في ضمان وتعزيز مستويات الشفافية على مختلف المعاملات الضريبية القائمة بين المكلف بالضريبة والإدارة الضريبية وهذا الفارق الجوهري الذي تفتقر اليه المعاملات التقليدية "الشفافية"، إلى جانب ذلك يساهم التحول الرقمي في الرفع من مستويات الامتثال الضريبي، فتبني تكنولوجيا المعلومات والاتصال وتوفير نظام لتقديم التصريحات الكترونيا وكذا الدفع إلى جانب مُجمل الخدمات الضريبية

الأخرى يُمكن من جذب المكلفين بالضريبة للخدمات الالكترونية التي تتسم بالسرعة وتقليل الجهد، من جهة أخرى يقلل من المنازعات الضريبية والقضاء على البيروقراطية كونه يقلل من الاتصال المباشر بين المكلف والإدارة، كما يسمح هذا التحول من تسهيل عملية الرقابة الجبائية وسرعة تبادل المعلومات بين الهيئات العامة والإدارة الجباية وسهولتها.

المكاسب التي يحققها التحول الرقمي للنظام الجبائي هي مكاسب مختلفة في تفسيرها إلا أنها تؤدي كلها إلى غاية واحدة وهي زيادة وتعظيم الحصيلة الضريبية، لكن يجب الإشارة انه لا يمكن تحقيق تلك المكاسب إذا لم تتوفر مختلف الإمكانيات والشروط اللازمة للتحول الرقمي كتوفير بنية تحتية ملائمة، تبني إدارة الكترونية وتحويل مختلف المعاملات إلى شكل الكتروني وفق نظام اتصال عن بعد، وتحقيق الحوكمة الالكترونية وغيرها من الأساسيات المطلوبة كتكوين العنصر البشري مثلا الذي يُعتبر بمثابة نقطة وصل أساسية من اجل نجاح سياسة الانتقال نحو التحول الرقمي، فعدم توفر مما سبق يمثل عرقلة ولا يسمح بتحقيق تلك المكاسب السابق ذكرها، وعليه يجب تأكيد أن التحول الرقمي يساهم في تعزيز كفاءة التحصيل الضريبي في ظل احترام الأساسيات المطلوبة وتوفيرها في شكلها اللازم دون أي نقائص كانت.

## 1- إشكالية الدراسة:

وعليه يتم طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

- **ما دور التحول الرقمي للنظام الجبائي الجزائري في زيادة التحصيل الضريبي؟**

**2- الأسئلة الفرعية:**

وعليه تتشكل لنا الأسئلة الفرعية التالية:

- ماذا يقصد بالضريبة وبالتحصيل الضريبي؟
- فيما تتمثل اهم الركائز الأساسية المرتبطة بالتحول الرقمي؟ وما واقع التحول الرقمي للنظام الجبائي الجزائري؟
- هل يؤدي التحول الرقمي إلى تحسين التحصيل الضريبي؟
- هل شهدت المديرية العامة للضرائب تطور ملحوظ إيجابي بالنسبة لمستويات التحصيل الضريبي خلال الفترة المدروسة؟ وهل الأثر الإيجابي مرتبط بالتحول الرقمي بصيغة مباشرة؟

**3- فرضيات الدراسة:**

- تمثل الضريبة أداة مالية توجيهية تساهم في تمويل الانفاق العام، في حين التحصيل الضريبي يمثل إحدى العمليات الفنية الأكثر أهمية، نظرا لكونه يربط بين الضريبة وتحصيلها لذمة الدولة.
- التحول الرقمي للنظام الجبائي الجزائري انطلق من خلال تبني نظام عصرنة شامل لإعادة هيكلة الإدارة الجبائية، ثم لتغيير الخدمات التقليدية الضريبية الى شكلها الالكتروني.
- يؤدي التحول الرقمي للنظام الجبائي إلى تحسين التحصيل الضريبي.
- عرفت المديرية العامة للضرائب تطور نسبي ملحوظ إيجابي خلال الفترة المدروسة بالنسبة لمستويات التحصيل الضريبي، ولكن لا يمكن ربط ذلك بشكل مباشر بالتحول الرقمي.

**4- أهمية الدراسة:**

تستمد هذه الدراسة أهميتها من خلال الاعتبارات التالية:

- حداثة موضوع الدراسة، والاهمية البالغة لها في الوسط العلمي، الأكاديمي والمهني.
- أهمية التحول الرقمي في ضمان التدفقات الضريبية، بالتالي ضمان تمويل الانفاق العام.
- تعزيز الشفافية الضريبية ومحاربة مختلف عراقيل التحصيل الضريبي.
- الوصول للكفاءة من خلال التحول الرقمي.
- موائمة النظام الجبائي الجزائري للمعايير العالمية التي تعتمد بدرجة أولى على التحول الرقمي.

**5- أهداف الدراسة:**

تسعى هذه الدراسة لتحقيق جملة من الأهداف:

- التعرف على أهم أسباب ودوافع التحول الرقمي للنظام الجبائي.
- التعرف على إجراءات التحول الرقمي للنظام الجبائي.
- عرض لأهم الخدمات الضريبية المقدمة الكترونيا.
- التطرق لمختلف الركائز الأساسية القائمة عليها سياسة التحول الرقمي.
- التطرق للنتائج البارزة من خلال دراسة حالة للجزائر.
- التعرف على أهمية التحصيل الضريبي وإبراز لأهم معيقاته، وإبراز مساهمة الرقابة الجبائية في تحسين التحصيل الضريبي باعتبارها وسيلة هامة في ذلك.

**6- منهج الدراسة:**

من اجل الإجابة على الإشكالية الرئيسية المطروحة والتأكد من مصداقية الفرضيات، تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي من خلال التطرق لمختلف الأساسيات النظرية

المتعلقة بموضوع الدراسة، وكذا المنهج التحليلي من أجل تحليل مختلف الاحصائيات المقدمة واستخلاص النتائج وتقديم الاقتراحات اللازمة بناءا على ذلك.

**7- أدوات البحث:**

فيما يخص الأدبيات النظرية للدراسة تم الاعتماد على مختلف الأدوات البحثية التي تنوعت ما بين كتب، مقالات، رسائل وملتقيات علمية، كما تم الاعتماد على مختلف المواقع الالكترونية للوزارات والهيئات المالية المختلفة من اجل الحصول على الاحصائيات اللازمة وكذا الوثائق والمستندات.

**8- حدود الدراسة:**

للدراسة حدود متعددة تتمثل في:

- **حدود زمنية:** تمتد الدراسة من سنة 2010 إلى غاية سنة 2023، وهي فترة شهدت تحولات مهمة في النظام الجبائي الجزائري، وتتيح لنا تحليل أثر الإصلاحات والتدابير الجبائية المختلفة التي جاءت بهدف زيادة التحصيل الضريبي.
- **حدود مكانية:** تشمل الدراسة الجزائري بشكل عام، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.
- **حدود موضوعية:** تنحصر الدراسة في تحليل دور التحول الرقمي للنظام الجبائي الجزائري في زيادة التحصيل الضريبي، من خلال النظر في الضريبة والنظام الجبائي بصفة عامة ثم تحليل هيكلة النظام الجبائي الجزائري، ومعرفة واقع التحول الرقمي له وتقييم مساهمته في زيادة التحصيل الضريبي، كما تتناول التحصيل الضريبي بشقه الكامل الممتد حتى حول مشاكل ومعيقاته.

**9- الدراسات السابقة:**

أ. دراسة **قاسمي محمد**، بعنوان: "**عصرنة الإدارة الجبائية ودورها في تفعيل السياسة الجبائية دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2018/2006**"، **نوع البحث** :أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، **التخصص** :نقود، مالية وبنوك، **السنة الأكاديمية**2018/2019 **الجامعة** :جامعة البليدة 2، هدف الباحث من خلال هذه الدراسة إلى بيان مدى مساهمة الإدارة الجبائية في تحقيق مختلف أهداف السياسة الجبائية المحددة من قبل السلطات العمومية، وقد توصل إلى عدة نتائج أهمها ان ادراج النظام الجبائي الجزائري في سياق الإصلاحات التي تهدف إلى تحديثه وعصرنته يعتبر أمر هام وضروري وبشرط ان تكون هذه الإصلاحات بمقاييس عالمية.

ب. دراسة **حموش رمزي**، بعنوان: "**عصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية وأثرها على التحصيل الجبائي- دراسة تحليلية للفترة 2020/2006**"، البحث عبارة عن أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم المالية والمحاسبة تخصص جباية ومالية مؤسسة، 2024/2023، جامعة البليدة2، هدف الباحث من خلال هذه الدراسة إلى الوقوف على الدوافع الأساسية والرئيسية التي أدت لعصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية، وقد توصل لعدة نتائج أهمها تقوم المنظومة الجبائية على مجموعة من العناصر الأساسية والتي لو غاب واحد منها لما استطاعت المنظومة بلوغ أهدافها المسطرة.

ج. دراسة **حراش إبراهيم**، بعنوان: "**عصرنة الإدارة الضريبية كمتغير من متغيرات الإصلاح الضريبي لزيادة فعالية التسيير – دراسة تقييمية للتجربة الجزائرية للفترة 2010/2002**"، البحث عبارة عن أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم

الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، 2012/2011، جامعة الجزائر3، هدف الباحث من خلال هذه الدراسة إلى تقديم وعرض برنامج عصرنة إدارة الضرائب الجزائرية لزيادة فعالية التسيير و تقييم فعالية النظام الضريبي في ظل الإصلاح، وقد توصل لعدة نتائج أهمها أن إدارة الضرائب الجزائرية تعاني من خلل في تنظيمها وتضخم في عدد هياكلها، لذلك كانت هناك دوافع من اجل العصرنة.

د. دراسة **سيليني جمال الدين**، بعنوان "**فعالية آليات التحصيل الضريبي الحديثة في تحسين الإيرادات العامة الجزائرية – دراسة حالة نظام جبايتك**"، البحث عبارة عن أطروحة دكتوراه لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث ل.م.د، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبة تخصص جباية ومالية المؤسسة، هدف الباحث من خلالها التوصل إلى الإجابة عن الإشكالية التالية: كيف يمكن لآليات التحصيل الضريبي الحديثة أن تكون فعالة في تحسين الإيرادات العامة الجزائرية ؟، حيث توصل في الأخير لعدة نتائج من بينها: من اجل تحقيق الفعالية في التحصيل الضريبي يجب أن إحلال التقارب بين الحكومة الالكترونية والنظام الجبائي.

على الرغم من أن الدراسات السابقة ركزت بشكل عام على التحصيل الضريبي، إلا أن هذه الأطروحة تميّزت بعدة نقاط قوة تجعلها إضافة قيمة للميدان العلمي والعملي:

- أولاً، تركيز الدراسة على **التحول الرقمي وأثره على التحصيل الضريبي** يقدّم منظورًا حديثًا يواكب التطورات التكنولوجية.
- ثانيًا، دراسة **تحول الخدمات الضريبية إلى شكلها الإلكتروني** توفر فهمًا معمّقًا لكيفية تحسين كفاءة العمليات وتسهيل التعامل مع المكلفين.

- ثالثًا، اعتماد منهجية تحليلية حديثة تتناسب مع البيانات الرقمية يضمن **دقة وموثوقية النتائج** مقارنة بالدراسات التقليدية.
- رابعًا، توفر الدراسة توصيات عملية قابلة للتطبيق من قبل المديريات الضريبية وصانعي القرار، مما يعزز **الأهمية التطبيقية للأطروحة** .
- وأخيرًا، معالجة موضوع التحول الرقمي ضمن السياق الحالي يضفي على الدراسة **الحداثة والمصداقية العلمية**.

**10- هيكل الدراسة:**

من أجل الإحاطة بكل جوانب الموضوع وحتى نتمكن من الإجابة على الإشكالية الرئيسية المطروحة واختبار صحة الفرضيات الموضوعة، تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول وهي كالتالي:

- **الفصل الأول:** تم في هذا الفصل الإحاطة بالجانب العام للنظام الجبائي ككل والضريبة وذلك من خلال تقديم صورة عامة عن كل من النظام الجبائي ككل والضريبة، بالإضافة إلى التطرق بشكل تفصيلي إلى اهم الضرائب المشكلة للنظام الجبائي الجزائري.
- **الفصل الثاني:** تم فيه الإحاطة بالجانب العان للتحول الرقمي وكذا الأسس المشكلة للتحول الرقمي والمرتبطة به ثم الانتقال للتحول الرقمي للنظام الجبائي الجزائري بصفة عامة وتقديم مختلف الطرق التي انتهجتها المديرية العامة للضرائب في بناء سياسة التحول الرقمي والانتقال حولها، بالإضافة إلى التطرق للتحصيل الضريبي وتقديم لمحة عامة عليه مع بعض مشاكل التحصيل الضريبي وكيف التخلص منها.

- **الفصل الثالث:** تم خلال هذا الفصل اجراء دراسة تطبيقية ضمن المديرية العامة للضرائب، حيث تم التطرق للشكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب ثم تحليل الاحصائيات الخاصة بالتحصيل الضريبي الصادرة عنها.

11- **صعوبات الدراسة:**

- عدم توفر الاحصائيات المتعلقة بجانب التحول الرقمي مثل نسب التحصيل الضريبي الالكتروني بالنسبة لإجمالي الحصيلة الضريبية.
- صعوبة تحديد مفهوم التحول الرقمي للنظام الجبائي في الواقع العملي لإدارة الضرائب.
- بطء في تنفيذ سياسة التحول الرقمي داخل الإدارة الجبائية.
- تأخر الردود من الجهة الرسمية للدراسة.

# الفصل الأول: تقديم النظام الجبائي الجزائري

## تمهيد:

يعتبر النظام الجبائي أحد أهم الركائز الأساسية المرتبطة بالمالية العامة، والذي يُشكل الأداة الأساسية التوجيهية للدولة، الذي من خلاله يتم تمويل النفقات العمومية وكذا تحقيق جملة من الأهداف المسطرة، فهو بقدر ما يعتبر كانعكاس مالي للدولة يعتبر كذلك انعكاس لسياسة الدولة وفلسفتها السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، والذي يُمثل إجراءات عديدة تبدأ من خلال فرض ضريبة معينة وتنتهي بتحصيل الضريبة، والذي يقوم على ثلاثة عناصر مهمة التشريع الضريبي، المكلفون والإدارة الضريبية.

في ذات السياق تعتبر الضريبة كأم مورد مالي للدولة التي تتمتع بخصائص، وتتدرج علة مبادئ محددة، فالنظام الجبائي الجزائري يتشكل من عدة ضرائب يمكن ايجاز أهمها من خلال الفصل.

وعليه قمنا بتقسيم هذا الفصل لثلاثة مباحث:

**المبحث الأول: التأصيل النظري للنظام الجبائي.**

**المبحث الثاني: الإطار النظري للضريبة.**

**المبحث الثالث: أهم الضرائب المشكلة للنظام الجبائي الجزائري.**

## المبحث الأول: التأصيل النظري للنظام الجبائي

يعتبر النظام الجبائي أداة سياسية مالية توجيهية تستخدمها الدولة لتحقيق مختلف الأهداف الساعية لها، في ذلك السياق نذكر أهم هدف وهو السعي لتحقيق مستويات من الاستقرار في المجالات المختلفة: الاقتصادية، السياسية والاجتماعية، وتحقيق مستويات ممتازة من الإيرادات لتغطية النفقات العامة، أي تمويل الانفاق الحكومي علاوة على ذلك يستخدم لتحفيز النمو الاقتصادي وتشجيع الاستثمار في مجالات محددة وفقا لرغبة الدولة، من خلال هذه الأهداف تتجلى لنا أهمية النظام الجبائي، أهدافه وأهمية دراسته، إذ يهتم العديد بدراسة النظام الجبائي، وعند قول العديد نقصد أفراد المجتمع، الباحثين في هذا التخصص، المؤسسات ...الخ، أي مختلف الفئات.

وتختلف أهمية دراسته من فئة مهتمة لفئة لأخرى، فنجد فئة مهتمة تسعى لتحقيق مستويات ربح عديدة في حين نجد فئة مهتمة أخرى تسعى لتوجيه استثماراتها لوجهة أخرى..، فتختلف الأهمية ووجهة الدراسة باختلاف الهدف المنشود لهذه الدراسة.

### المطلب الأول: ماهية النظام الجبائي.

النظام الجبائي يمثل تلك الضرائب والرسوم التي تفرض وتحدد وفقا للتشريعات والقوانين الضريبية بداية من فرض الضريبة الى غاية تحصيلها، ويقوم هذا النظام على عناصر أساسية هامة تتمثل في التشريع الضريبي، الادارة الضريبية والمكلفون بالضريبة، طبعا هذا بالتناسب والتوافق مع كل من الوضع السياسي والاقتصادي السائد

## الفرع الأول: تعريف النظام الجبائي

تعددت التعاريف المعطاة للنظام الجبائي، نذكر منها:

للنظام الجبائي مفهومان أحدهما واسع والآخر ضيق، فالمفهوم الواسع للنظام الجبائي هو تلاحم مجموعة من العناصر فيما بينها لإنتاج كيان ضريبي معين والتي تتمثل في العناصر الإيديولوجية والاقتصادية والفنية، ذلك الكيان هو ما يمثل الواجهة الحسية للنظام والذي يختلف من مجتمع إلى آخر بناء على اعتبارات عديدة. وبشكل عام، يُعتبر النظام الجبائي مجموعة محددة ومدروسة من الآليات الضريبية التي تتناسب مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي لكل مجتمع، وتشكل في مجموعها هيكلاً ضريبياً متكاملاً يعمل وفق القوانين واللوائح التنفيذية، بهدف تحقيق الأهداف العامة للسياسة الاقتصادية والأهداف الخاصة للسياسة الضريبية.[1]

أما في مفهومه الضيق، فيُعرف النظام الضريبي بأنه مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تتيح تنفيذ الاستقطاع الضريبي في مراحل متعددة، بدءًا من التشريع مرورًا بالربط وصولًا إلى التحصيل، وهو ما يُعرف بالتنظيم الفني للضريبة، حيث تقوم الدول بالمفاضلة بين أنواع الضرائب الموجودة واختيار ما يمكن اختياره ضمن الهيكل الضريبي لتأتي مرحلة ربط هذه الضرائب وفي الأخيرة اختيار الطرق الملائمة والمناسبة لتحصيل جملة الضرائب المفروضة، خلاصة ذلك أن

[1] دربال سفيان، سي محمد لخضر، "**النظام الضريبي الجزائري: الواقع والتحديات (دراسة تحليلية تقييمية)**"، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 08، العدد 01، مارس 2023، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر، ص917.

المفهوم الضيق للنظام الجبائي يرتكز على النمط الفني الذي من خلاله يتم اختيار الضرائب التي تفرض ومعدلاتها وكذا إجراءات هذا الفرض وآليات وطرق التحصيل.[1]

وتم تعريفه أيضا على أنه مجتمع مترابط لجميع العلاقات العامة القائمة (اقتصادية، سياسية، تنظيمية وقانونية) في مجال الضرائب، ووفقًا للمؤلف تشمل العناصر الرئيسية لأي نظام جبائي في دولة ما السمات الاقتصادية للنظام الجبائي، والتوجهات الحالية والمستقبلية للسياسة الضريبية، ونظام مبادئ التشريع الضريبي، ونظام هيئات الضرائب والجهات المالية الأخرى، وظروف التفاعل بين الأنظمة الميزانية والضريبية، وإجراءات توزيع الضرائب بين الميزانيات، وأشكال وطرق مراقبة الضرائب، ونظام وشروط الإجراءات الضريبية، والمسؤولية الخاصة بمشاركي العلاقات القانونية الضريبية، ووسائل حماية حقوق ومصالح المكلفين، وما إلى ذلك.[2]

وقد عُرِف النظام الضريبي أيضًا على أنه مجموعة من الآليات الفنية للضرائب التي تُكوّن هيكلًا ضريبيًا متكاملاً يتوافق مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمع، ويستند هذا الهيكل إلى مختلف التشريعات والقوانين الضريبية واللوائح التنفيذية لتحقيق أهداف السياسة الضريبية.[3]

---

[1] قاشي يوسف، "**واقع النظام الضريبي الجزائري وسبل تفعيله**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، سنة2015/2014، ص 22.

[2] Vladimir N. Nazarov, "**tax system: the concept and its legal content**", international electronic journal of mathematics education, vol 11, no 7, Moscow, Russia, 2016, p2196.

[3] ناصر مراد، "**فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق**"، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون –الجزائر، بدون طبعة، سنة2011، ص19.

استنادًا إلى ما سبق، يمكن تعريف النظام الضريبي بأنه مجموعة من القواعد الفنية التي تنظم الضريبة منذ فرضها وصولًا إلى تحصيلها، بما يتوافق مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي في البلد المعني، ومن خلاله تتمكن الدولة من تحقيق مختلف الأهداف المرجوة.

## الفرع الثاني: أهداف النظام الجبائي

وتنقسم الأهداف التي يسعى النظام الجبائي لها، ما بين سياسية واقتصادية وبيئية، على غرار الهدف المالي الكلاسيكي وعليه سنعرضها في النقاط التالية.

**أولا: الأهداف الاقتصادية:** يسعى النظام الجبائي لتحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية، يمكن حصرها في النقاط التالية:[1]

1- **الاستقرار الاقتصادي:** يمثل الاستقرار الاقتصادي هدف رئيسي للسياسة الاقتصادية الكلية، ويعني التوصل إلى أكبر حجم من الانتاج عن طريق استغلال أفضل الموارد المتاحة بما فيها اليد العاملة في المجتمع، وفي نطاق تحقيق الاستقرار الاقتصادي فإن للسياسة الضريبية أثر بالغ لما قد تنطوي عليه من تغيرات في الإيرادات الضريبية ومستويات الانفاق العام، وكذلك في المتغيرات النقدية الأخرى التي تغير من أسعار الفائدة وشروط الائتمان.

[1] رمضاني لعلا، شارف عبد القادر، "**الدور الاقتصادي للضرائب في تمويل التنمية المحلية بالدول الناشئة (تجربة تركيا والصين)**"، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 08، العدد 02، جامعة زيان عاشور- الجلفة، 2018، ص ص 194، 195.

2- **تحقيق النمو الاقتصادي:** ويعتبر هدف رئيسي ضمن الأهداف العامة المراد تحقيقها، ويقصد بالنمو الاقتصادي الزيادة في الدخل السنوي الحقيقي نسبة الى الزيادة في عدد السكان خلال نفس الفترة.

وبالسعي الى هذه الحقيقة تجد الدولة نفسها مرغمة على القيام بدور المساعد والمحرك لإنعاش النمو الاقتصادي، وذلك يتحسين مستوى معيشة السكان، وذلك بالغالب عن طريق تخفيف العبء الضريبي المفروض على الدخل المتاح على العائلات أو الأنشطة المراد نموها.

3- **إعادة توزيع الدخل او الثروة:** إذ تعتبر الضريبة ذات تأثير بالغ في احداث زيادة حدة التفاوت بين الطبقات الاجتماعية، كما أنها تخفف درجة التفاوت في توزيع الثروات، كما يمكن استخدام الضرائب في جميع الحالات لغرض التأثير في البنية الاجتماعية بحيث تسمح بتعزيز التباين وتخفف الفوارق بين مختلف فئات المجتمع.

**ثانيا: الأهداف السياسية:** يتأثر النظام الجبائي بالأوضاع السياسية ويؤثر فيها، فالدول تستخدم النظام الجبائي لتأكيد سيادتها وبسط نفوذها داخل الحدود الجغرافية، وتستعمله الدول كأداة من أجل الحد من التهديدات والتعبير عن موقفها عن سياسات بعض الدول، فهي تقدم تسهيلات ضريبية مع البلدان الموافقة لتصورات سياستها، هذا في ظل مبدأ المعاملة بالمثل، في حين ترفع الرسوم الجمركية مع البلدان المختلفة لذلك. [1]

**ثالثا: الأهداف البيئية:** في إطار تحقيق التنمية المستدامة أصبحت الدول تستخدم النظم الجبائية من أجل تحقيق مختلف الأهداف البيئية، كتغيير سلوك المتعاملين الاقتصاديين نحو سلوك غير

[1] الوالي فاطمة، بنشلاط مصطفي، "**دراسة قياسية لفعالية النظام الضريبي في زيادة إيرادات الميزانية العامة خارج المحروقات في الجزائر للفترة 1990-2019**"، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 06، العدد 01، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، 2022، ص309.

ضار بالبيئة، وحماية البيئية من خلال تلك الضرائب المفروضة والتي يطلق عليها الضرائب الخضراء، الضرائب الايكولوجية.. الخ.

في حين يرى بعض العلماء ومفكري الاقتصاد وغيرهم، أن هدف النظام الجبائي يختلف باختلاف النظام السائد في البلد، وعليه يختلف الهدف في الدولة الرأسمالية على الدولة الاشتراكية:

- **هدف النظام الجبائي في المجتمعات الرأسمالية:** يسعى النظام الجبائي في المجتمعات الرأسمالية لتحقيق جملة من الأهداف تتمثل في:[1]

- يهدف النظام الجبائي إلى إعادة توزيع الدخول والثروات بين الأفراد بما يتماشى مع الأيديولوجية السائدة في المجتمع، مع ضمان تحقيق العدالة في توزيع الأعباء الضريبية وفقًا لما تقبله الأغلبية. وتعمل الدولة، خصوصًا في الأنظمة الرأسمالية، على التدخل عبر سياساتها الضريبية لتصحيح التوزيع الناتج عن آليات السوق، سعيًا لتحقيق العدالة الاجتماعية. ولم تعد العدالة الضريبية مجرد مبدأ نظري، بل غدت غاية جوهرية يسعى النظام الجبائي إلى تجسيدها عمليًا.
- يُعدّ النظام الجبائي أداة فعّالة لتحقيق النمو الاقتصادي، إذ يُستَخدم لتوجيه الموارد نحو القطاعات والأنشطة الإنتاجية الأكثر إسهامًا في دفع عجلة التنمية. ومن خلال تصميم السياسات الضريبية الملائمة، يمكن للدولة تحفيز الاستثمار والإنتاج في المجالات ذات القيمة المضافة العالية، بما ينعكس إيجابًا على وتيرة النمو الاقتصادي واستدامته.

[1] شعبان رأفت محمد، "**النظام الضريبي وعلاقته بالمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مع الإشارة خاصة الى النظام الضريبي المصري**"، مجلة القانون والاقتصاد، ملحق 04، العدد 92، جامعة القاهرة، مصر، 2019، ص 384.

يُعد تحقيق الاستقرار الاقتصادي أحد الأهداف الرئيسة للسياسة الجبائية، لاسيما في الاقتصادات الرأسمالية التي تتسم بتقلبات دورية في النشاط الاقتصادي بين فترات الرواج والانكماش. إذ يؤدي غياب التدخل المناسب لمواجهة هذه التقلبات إلى آثار سلبية على معدلات النمو الاقتصادي. ومن ثمّ، تُوظَّف الأدوات الجبائية كوسيلة لتقليل حدة هذه التقلبات وضمان توازن واستدامة الأداء الاقتصادي.

- **هدف النظام الجبائي في الدول الاشتراكية:** تسعى المجتمعات الاشتراكية باستعمال النظام الجبائي كآلية لتحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل في:[1]

- يُستخدم النظام الجبائي كأداة لتعديل أسعار السلع والخدمات، بهدف تحقيق التوازن بين جانبي العرض والطلب، بما ينسجم مع تفضيلات المستهلكين ويتماشى في الوقت نفسه مع الأهداف التخطيطية للدولة. ويسهم هذا التدخل الضريبي في توجيه الاستهلاك والإنتاج نحو الاستخدام الأمثل للموارد، دون الإخلال بالسياسات الاقتصادية العامة أو بالأولويات التي يحددها المخطط الاقتصادي.
- قيام الضريبة بالدور الذي يقوم عليه سعر الفائدة في الاقتصاديات الرأسمالية كثمن لرأس المال، وكمنظم لكيفية توزيع العنصر النادر على الاستخدامات المختلفة.
- استخدام الضريبة كأداة للحد من الضغوط التضخمية، عبر امتصاص الجزء الأكبر من الدخول التي لا يقابلها إنتاج متاح في السوق.
- توزيع دخول اسمية مرتفعة يُعاد اقتطاعها بواسطة الضرائب بدلا من توزيع دخول معفاة من الضريبة.

[1] شعبان رأفت محمد، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 388، 389.

- التوسع في تطبيق اللامركزية الاقتصادية في إدارة المشروعات الاقتصادية العامة، من خلال استعمال الضريبة في مواجهة هذه المشروعات لكي تحصل منها على جزء من أرباحها.

## الفرع الثالث: هيكلة النظام الجبائي

تقوم هيكلة النظام الضريبي على ثلاثة عناصر أساسية، هي: التشريعات والقوانين الضريبية، الإدارة الضريبية، والمكلفون بأداء الضريبة والوفاء بالتزاماتهم تجاه الإدارة الضريبية. وتسعى هذه العناصر، من خلال تفاعلها المتبادل، إلى تحقيق أهداف النظام الضريبي، وسيتم عرض كل عنصر على النحو التالي:

**أولا: التشريع الضريبي:** التشريع الضريبي مكون من مجموعة القوانين الضريبية، عادة ما تنتسب الى الوعاء الذي تفرض عليه، أو المنشأة القانونية أو المادية المعتبرة في التكليف بها من عدمه، ويعتبر التشريع الضريبي أو التقنين الصادر عن السلطة التشريعية مصدر رئيسي لقواعد القانون الضريبي، المتميزة بكونها قواعد آمرة تتعلق بالنظام العام لا يجوز الاتفاق على مخالفتها سواء بين المكلفين أنفسهم أو بينهم وبين الإدارة الضريبية، ويطلق مصطلح التشريع الضريبي على نوعين من القواعد، النوع الأول منها يتضمن تلك القوانين المطلق عليها قواعد الأساس أو قواعد الموضوع، والتي تقوم بتنظيم الأحكام والمبادئ المتعلقة بموضوع الضرائب، كما توضح هذه القوانين مختلف السلطات والامتيازات التي تتمتع بها الإدارة المكلفة بتطبيق قوانين الضرائب، أما النوع الثاني من قواعد التشريع الضريبي فيتمثل في تلك القواعد التي تتعلق بالمنازعات الضريبية التي من خلالها يتم اظهار سبل انهاء المنازعة الضريبية أمام إدارة الضرائب،

أو باللجوء إلى القضاء باعتباره الجهة الثانية من الجهات المختصة للنظر في النزاع، كما تبين هذه القواعد الإجراءات والمواعيد الواجب مراعاتها عند اللجوء الى القضاء، ويصطلح على هذه القواعد بقواعد الأصل أو قواعد الشكل. [1]

في الجزائر تعتبر وزارة المالية الهيئة الرئيسية في اصدار واعداد التشريع الضريبي، بعدها يتم عرضه على مجلس الحكومة والمجلس الوطني الشعبي للمصادقة عليه، ثم على رئيس الجمهورية للمصادقة عليه قبل صدوره في الجريدة الرسمية.

وقد حدّدت معظم التشريعات في العالم اختصاص كل من السلطة التشريعية والتنفيذية في مجال الضرائب، حيث تتولى السلطة التشريعية سنّ القوانين الضريبية، بينما تلتزم السلطة التنفيذية بتطبيق هذه القوانين، وسيتم توضيح ذلك فيما يلي:[2]

1- **السلطة التشريعية:** تتولى السلطة العامة مسؤولية إنشاء الضريبة وفرضها ضمن إطار قانوني منظم يخضع لإشراف الدولة. ويُعد التفويض التشريعي شرطًا أساسياً في هذا السياق، إذ لا يجوز تحصيل الضرائب إلا بناءً على نصوص قانونية منصوص عليها في قانون المالية، وذلك توافقًا مع مبدأ سنوية الميزانية العامة. كما يُحظر على الحكومة الاستمرار في جباية الضرائب في حال عدم مصادقة البرلمان على قانون المالية السنوي، احترامًا لمبدأ الشرعية الضريبية والرقابة التشريعية على الموارد العامة.

---

[1] محفوظ برحماني، "**التشريع الضريبي الجزائري**"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية مصر، بدون طبعة، 2018، ص ص 27 28.

[2] بوقلع وداد، "**مساهمة الإصلاحات الجبائية في تحسين مردودية النظام الضريبي الجزائري – دراسة تحليلية للفترة 1991-2019**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة، الجزائر، سنة 2022/2021، ص 41.

2- **السلطة التنفيذية:** تقوم هذه السلطة، عبر أجهزتها وهيئاتها المختصة، بتأسيس الضريبة وربطها وتصفية تحصيلها وفق الاختصاصات المحددة لها بموجب التشريع. ويجدر التنويه بأنها لا تملك سلطة التقدير، إذ إن التشريع لا يمنحها صلاحية استحداث أو إلغاء أي ضريبة، كما لا يخولها تعديل أو تغيير أشكال الضرائب أو نسبها، حفاظًا على مبدأ الحصرية التشريعية في المجال الجبائي وضمانًا لعدم تجاوز السلطة التنفيذية لاختصاصاتها المالية.

**ثانيا: الإدارة الضريبية:** تعتبر الادارة الضريبية الوسيط ما بين المكلف بالضريبة والتشريع الضريبي، اذ تساهم بشكل مباشر في الزامية تطبيق التشريع الضريبي وكذا إلزام المكلف على اتباع القوانين الضريبية وتطبيقها بشكل صحيح، اذ تساهم الإدارة الضريبية في إيصال القانون الضريبي بشكل بسيط للمكلف بالضريبة مما يضمن سهولة فهمه وتطبيقه وذلك عن طريق مناشير وتعليمات ومختلف الأساليب الأخرى.

تُعرف الإدارة الضريبية بأنها فرع من فروع الإدارة العامة، وتمثل مجموعة من العناصر الإدارية والقانونية والمالية المكلفة بتطبيق التشريع الضريبي والتأكد من صحة تطبيقه، بما يحمي حقوق الدولة والمكلفين على حد سواء. كما تُعنى بتقديم المقترحات المتعلقة بالتعديلات والتشريعات الضريبية بهدف تحسين كفاءة وفعالية النظام الضريبي، ويمكن اعتبارها الجهاز الفني المخوّل قانونيًا والمسؤول عن تنفيذ التشريع الضريبي، والذي يعمل كحلقة وصل بين المكلفين والنظام الضريبي.[1]

[1] فضيلة خير، "**إصلاح الإدارة الضريبية وانعكاسها على التحصيل الضريبي في الجزائر – مركز الضرائب لرويبة نموذجا-**"، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، المجلد 05، العدد02، جامعة محمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2022، ص 617

**ثالثا: المكلفون بالضريبة:** المكلف بالضريبة هو كل شخص يحقق ربحًا أو دخلًا يخضع للضريبة.[1]

كما يعرف على أنه: ذلك الشخص الذي يتحمل العبء القانوني للضريبة.[2]

من خلال ما سبق يمكن القول إن المكلف بالضريبة هو الشخص الذي يمارس نشاطا يمكنه من تحقيق الربح أو الدخل مما يصبح بقوة القانون خاضع للضريبة، في حين يرتبط المكلفون بالضريبة بعدة التزامات وُجب عليهم الالتزام بها، وإلا ستترتب عليهم بعض الغرامات، لذلك لا بد لهم من طاعة التشريع الجبائي والامتثال له.

**الشكل رقم (01):** هيكلة النظام الجبائي

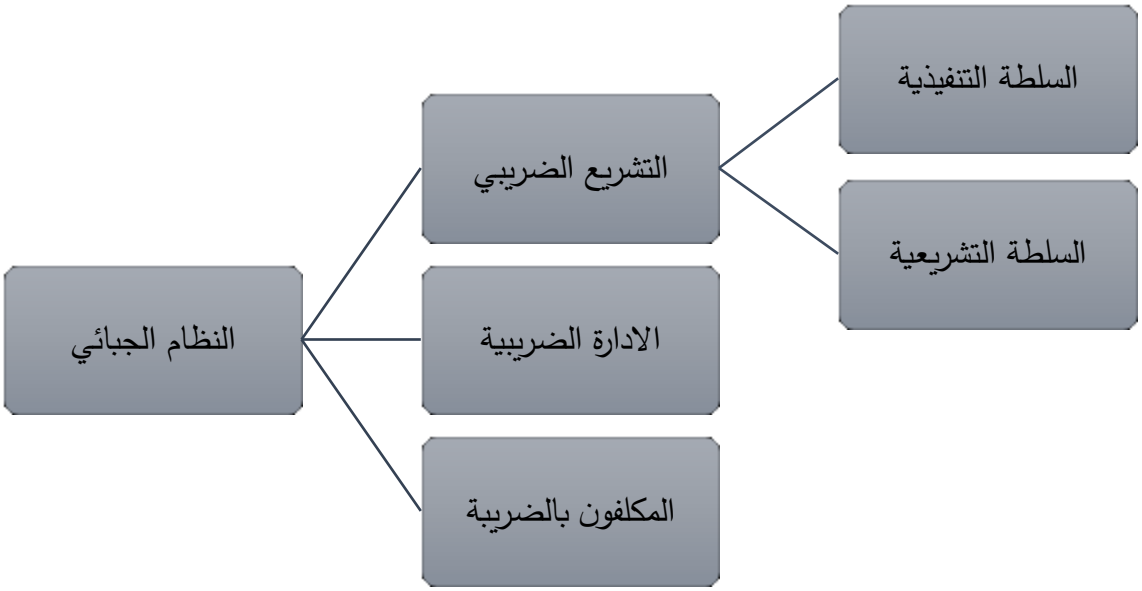


**المصدر:** من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

[1] Jean LAMARQUE, Droit fiscal général, LITEC, PARIS, France, 1988, P 162

[2] Paul Marie GAUDEMENT, et Joël MOLINIER, Finances publiques, tome 2, 6éme édition, Montchrestien, Paris, 1997, p 202.

## المطلب الثاني: مقومات وأهم مؤشرات النظام الجبائي الجيد.

يقوم النظام الجبائي على ركنيين مهمين الهدف والوسيلة، بينما يقوم أيضا بعدة وظائف ويتميز كذا بعدة خصائص، كما هناك بعض المؤشرات التي تدل على النظام الجبائي الجيد والفعال التي قام بوضعها مجموعة من الخبراء في المالية، من خلال هذا المطلب سنتعرف على كل ما سبق بشكل تفصيلي.

### الفرع الأول: أركان النظام الجبائي

إن النظام الجبائي قائم على ركنين مهمين، يتمثلان في:[1]

**أولا: الهدف:** يُعتبر النظام الضريبي أداة مالية تهدف إلى تحقيق مجموعة من الأهداف المحددة وفق الفلسفة السياسية السائدة في كل بلد، ففي الدول الرأسمالية المتقدمة، يُستخدم النظام الضريبي للحصول على الموارد اللازمة لتمويل الإنفاق، مع احترام قدسية الملكية الفردية ومن دون التأثير السلبي على روح المخاطرة والابتكار أو تقويض الحوافز الشخصية للإنتاج. كما تُستعمل الضرائب لتحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية، فضلاً عن دورها التقليدي في التحكم في التفاوت بتوزيع الدخل والثروة.

بالإضافة إلى ما سبق، لعل أهم ما يسعى اليه النظام الجبائي في الدول الرأسمالية هو تعزيز إمكانات الادخار والاستثمار وتحقيق التخصص الأمثل للموارد والحد من موجات التضخم.

[1] حمزة بن عروس، "**تطبيقات الإدارة الالكترونية في النظام الضريبي – دراسة حالة بعض الدول مع الإشارة لحالة الجزائر**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص تسيير عمومي، جامعة يحي فارس – المدية، سنة 2022/2021، ص ص 100 .101

أما في الدول الاشتراكية فيعتبر النظام الجبائي وسيلة مرنة تساعد في توجيه الاقتصاد، وأداة تراقب الإنتاج وتقيس كفايته.

**ثانيا: الوسيلة:** ويقصد بالركن الثاني تحديد الوسائل المناسبة الكفيلة بتحقيق أهداف النظام الجبائي، ويعتمد هذا الركن على عنصرين أساسيين: أحدهما ذو طابع فني يتعلق بآليات التطبيق والتحصيل، والآخر تنظيمي يرتبط بالهياكل والإجراءات الإدارية التي تضمن حسن تنفيذ السياسة الجبائية.

1- **العنصر الفني:** على الرغم من الحرية الدستورية للمشرع في سن القوانين الضريبية، فإن اختياره للوسائل الفنية لتنظيم استقطاع الضرائب يعتمد على الظروف البيئية والاجتماعية السائدة في المجتمع. ففي الدولة الرأسمالية، يتم اختيار الوسائل التي تمكّن من تحقيق أعلى حصيلة ضريبية ممكنة، مع المحافظة في الوقت نفسه على درجة من المرونة.

أما في الدولة الاشتراكية، فتتجه إلى انتقاء الوسائل الفنية التي تتيح لها التمييز بين مختلف أنواع الإنتاج، سواء من حيث طبيعة السلع الأساسية والكمالية، أو من حيث مستويات الدخول، بما ينسجم مع توجهها نحو تحقيق العدالة الاجتماعية وإعادة توزيع الثروة وفقاً للأولويات الاقتصادية والاجتماعية المحددة.

2- **العنصر التنظيمي:** حيث يجب على النظام الضريبي مراعاة ما يلي:

- الوجود المسبق لبعض الضرائب، لتجنب تراكم الضرائب الذي يؤدي إلى فرض عدة ضرائب على نفس العنصر.
- ضمان تحقيق العدالة الضريبية، مع مراعاة الترابط بين الضرائب المختلفة المكونة للنظام الضريبي.

## الفرع الثاني: وظائف النظام الجبائي

إن وظائف النظام الجبائي بصفة عامة يمكن حصرها في ثلاثة وظائف رئيسية، مالية، تصحيحية وتنموية.

سيتم ذكرها في النقاط التالية:[1]

**أولا: وظيفة مالية:** تتمثل في تمويل الخزينة العمومية من خلال تغطية الانفاق العام، وذلك عن طريق تحقيق ايراد مالي.

**ثانيا: وظيفة تصحيحية:** تتمثل في معالجة مختلف الاختلالات الناتجة عن الأداء التلقائي للاقتصاد، إذ يمكننا التمييز بين نوعين من الاختلال:

**1-الاختلال في نمط استخدام قوى الإنتاج:** قد يترك الاختلال ويجعل بعض المناطق اقل تطورا، فبتدخل النظام الجبائي كآلية لدفع الاقتصاد عبر سياسة التحفيزات الجبائية حتى يشجع التموضع والتركيز لبعض القطاعات الهامة عبر كافة مناطق الدولة وهو ما يسمى بالتوزيع الجغرافي.

**2-الاختلال في نتائج هذا النمط:** من خلال التوزيع الغير عادل للدخل بين مختلف شرائح المجتمع، فيأتي النظام الجبائي كآلية لإعادة توزيع الدخول من خلال فرض

[1] بن توتة قندز، "**تفعيل النظام الجبائي كألية لدمج الاقتصاد الموازي في الاقتصاد الرسمي -عرض تجارب مع مقاربة على الاقتصاد الجزائري-**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص علوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي-شلف، الجزائر، 2019/2018، ص23.

المعدلات الضريبية على أصحاب المداخيل المرتفعة ومعدلات منخفضة على ذوي الدخول المنخفضة.

**ثالثا: وظيفة تنموية:** يمكن الوصول الى استراتيجية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من خلال تشجيع وتحفيز الاستثمار عبر سياسة تعبئة الموارد الضريبية لتوجيه الاستثمار بهدف تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية.

## الفرع الثالث: مميزات النظام الجبائي

ان النظام الجبائي يتميز بخصائص أو نستطيع القول بمميزات تمكنه من تحقيق أهدافه، ومن استعماله كأداة لتحقيق الأهداف.

سيتم ذكر مميزات النظام الجبائي في النقاط التالية:[1]

- يتميز النظام الجبائي بمقدرته على تحقيق الأهداف المرجوة منه وبمساعدة مختلف المكونات له، في حين وجب الإشارة إلى أنه تختلف اهداف النظام الجبائي حسب طبيعة النظام الاقتصادي السائد.
- مراعاة النظام الجبائي مقدرة المكلفين على الدفع وعدم ثقل كاهلهم بالعبء الضريبي، وفرض ضرائب وفق إمكانيتهم لتجنب مشكلة التهرب الضريبي، لأن كثرة الضريبة تقتل الضريبة.

[1] وشان أحمد، "**متطلبات تكييف النظام الضريبي الجزائري في ظل تحديات التجارة الالكترونية**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر سنة2017/2016، ص ص 34، 35.

- يُشترط في النظام الجبائي أن يقوم على مبدأ العدالة، بحيث يخضع جميع الأفراد للضريبة وفقًا لقدرتهم التكليفية، ويساهم كل منهم في الأعباء العامة بما يتناسب مع دخله، تحقيقًا للتوازن الاجتماعي ومنعًا لأي إخلال بالعدالة الضريبية.
- وجوب اتسام النظام الجبائي بالوضوح، وذلك لاستيعاب معالمه وفهمه بسهولة من طرف الموظفين والمكلفين بالضريبة.
- يجب أن يتسم النظام الجبائي بالمرونة، بما يتيح إمكانية فرض الضريبة على أنشطة جديدة أو إعفاء أخرى منها، تبعًا للمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية السائدة خلال فترة معينة.
- توثيق الصلة بين المكلف بالضريبة والخزينة العامة أو الوسيط في العلاقة الإدارة الضريبة ومحاولة الحد من التوتر والخلاف بينهما بهدف تحقيق وتعزيز المصلحة العامة.

## الفرع الرابع: مؤشرات النظام الجبائي الجيد والفعال

هناك العديد من المؤشرات والمعايير التي لابد من الأخذ بها عند تصميم نظام جبائي جيد، والتي تعددت من خبير مالي إلى آخر لكن لا شك أنها تتلاقى كلها في نفس النقاط.

### أولا: مؤشرات فيتو تانزي (*TANZI) VITO

والتي تتمثل تحديدا في ثمانية مؤشرات:

**1- مؤشر التركيز:** يشير هذا المؤشر إلى أهمية اعتماد النظام الجبائي على عدد محدود نسبيًا من الضرائب والمصادر الرئيسة للإيرادات، بحيث يشكّل هذا الجزء نسبة معتبرة من

* **فيتو تانزي:** اقتصادي وخبير إيطالي قام بوضع هذه المؤشرات عند عمله في صندوق النقد الدولي IMF من خلال تحليله للنظام الجبائي ومعرفة تأثيره على الاقتصاد الكلي والاستقرار المالي.

إجمالي الحصيلة الضريبية. ويسهم هذا النهج في خفض تكاليف الإدارة والتحصيل، وتسهيل تقييم آثار التعديلات الجبائية المحتملة، مع تجنّب الانطباع بوجود عبء ضريبي مفرط على المكلفين.[1]

2- **مؤشر التشتت:** يتعلق الأمر بالتحقق مما إذا كانت هناك ضرائب منخفضة الإيرادات وتسبب إزعاجًا، وإذا وُجدت بالفعل، يجب العمل على إلغائها دون التأثير على كفاءة النظام الضريبي، بهدف تبسيط النظام وتخفيف العبء على المكلف بالضريبة.[2]

3- **مؤشر التآكل:** يتعلق الأمر بمدى تقارب الأوعية الضريبية الفعلية من الأوعية المحتملة، إذ إن اتساع الوعاء الضريبي يتيح تحقيق إيرادات أعلى حتى عند تطبيق معدلات منخفضة نسبيًا. أما في حال وجود فجوة بين الأوعية المحتملة والفعلية نتيجة الإفراط في منح الإعفاءات، فإن ذلك يؤدي إلى تقلص الوعاء الضريبي، مما يضطر الدولة إلى رفع المعدلات لتعويض النقص في الإيرادات، وهو ما يزيد من العبء على المكلفين ويحفزهم على التهرب الضريبي.[3]

4- **مؤشر تأخيرات التحصيل:** يتعلق الأمر بوضع آليات فعّالة تضمن التزام المكلفين بالضرائب بسداد مستحقاتهم في المواعيد المحددة، إذ يؤدي التأخر في الدفع إلى انخفاض القيمة الحقيقية للإيرادات الضريبية نتيجة التضخم. لذلك، ينبغي أن يتضمن النظام

---

[1] ميلود وارزقي، "**دور المؤشرات المالية في تقييم فعالية النظام الضريبي الجزائري من خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى 2018**"، مجلة العلوم الإنسانية، مجلد 19، العدد 12، 2019، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص 435.

[2] لخضر عبيرات، "**فعالية النظام الضريبي من خلال التحصيل في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة – دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، 2018/2017، ص 108.

[3] لوالبية فوزي، "**فلسفة النظام الضريبي وهيكله في الجزائر**"، مجلة مفاهيم للدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، العدد الخامس، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2019، ص 178.

الضريبي عقوبات رادعة على التأخير في السداد لضمان الالتزام وتحقيق الإيرادات المستهدفة.[1]

5- **مؤشر التحديد:** يرتبط هذا المؤشر بدرجة اعتماد النظام الجبائي على عدد محدود من الضرائب ذات معدلات واضحة ومحددة، مع إتاحة إمكانية استبدال بعض الضرائب بأخرى أكثر ملاءمة، مثل استبدال ضريبة أرباح الشركات وضريبة الدخل الإجمالي بضريبة على إجمالي الثروة، بما يضمن تبسيط الهيكل الضريبي وتحقيق كفاءة أكبر في التحصيل.[2]

6- **مؤشر الموضوعية:** يعتمد هذا المؤشر على وجوب جباية الضرائب من أوعية يمكن قياسها بموضوعية تامة، لضمان قدرة المكلفين على تقدير التزاماتهم الضريبية بشكل واضح بناءً على الأنشطة التي ينوون القيام بها. ويأتي هذا في إطار مبدأ اليقين الضريبي الذي نص عليه آدم سميث، والذي ينص على أن تكون الضريبة محددة بوضوح ودون أي غموض أو لبس.[3]

7- **مؤشر التنفيذ:** يرتبط هذا المؤشر بمدى كفاءة وفعالية تنفيذ النظام الجبائي، من حيث دقة التقديرات وسلامة الإجراءات الإدارية، إذ تُعد الإدارة الجبائية الجهة المحورية في ضمان حسن التطبيق. كما يشمل تقييم مدى واقعية التشريعات الضريبية وقدرتها على التنفيذ العملي بما يتلاءم مع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية السائدة.[4]

---

[1] بن يحي ناجي، **مطبوعة النظم الضريبية الدولية**، موجهة للسنة الأولى ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبة، تخصص محاسبة وجباية معمقة، 2020/2019، جامعة زيان عاشور الجلفة، ص 11.

[2] ميلود وارزقي، "**مرجع سبق ذكره**"، ص 436.

[3] لخضر عبيرات، "**مرجع سبق ذكره**"، ص ص 108، 109.

[4] ميلود وارزقي، "**مرجع سبق ذكره**"، ص 436.

8- **مؤشر تكلفة التحصيل:** يستند هذا المؤشر إلى مبدأ الاقتصاد في تحصيل الضرائب والنفقات، حيث يدل ارتفاعه على انخفاض كفاءة النظام الضريبي. ويهدف هذا المبدأ إلى خفض تكلفة التحصيل إلى أدنى حد ممكن، بما يضمن عدم التأثير السلبي على مستوى الإيرادات الضريبية وسهولة إدارة النظام الضريبي.[1]

**الجدول رقم (01): مؤشرات تشخيص المؤهلات – أسئلة لتقييم فعالية النظام الجبائي**

| المؤشر | السؤال |
|---|---|
| **التركيز** | هل تأتي نسبة كبيرة من إجمالي الإيرادات الضريبية من عدد محدود نسبيًا من الضرائب ومعدلاتها؟ |
| **التشتت** | هل توجد ضرائب قليلة جدًا أو لا توجد ضرائب منخفضة الدخل على الإطلاق، مع كونها محط اهتمام خاص؟ |
| **التآكل** | هل يحقق النظام أقصى درجة من التقارب بين القاعدة الضريبية الفعلية والقائمة المحتملة؟ |
| **التأخير في تحصيل الضرائب** | هل يتم تحصيل الضرائب دون تأخير غير عادي خلال المواعيد النهائية؟ |
| **النوعية** | هل يعتمد النظام الضريبي على أقل عدد ممكن من الضرائب، بحيث تكون معدلاتها محددة بطبيعة نوعية، أي بالاعتماد على الخصائص المادية للمنتج بدلًا من قيمته؟ |

[1] مدين إبراهيم الضابط، "**تقييم كفاءة النظام الضريبي في سورية باستخدام مؤشرات فيتو تانزي – دراسة تطبيقية**"، مجلة جامعة تشرين، العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 41، العدد 31، 2019، ص 42.

| | |
|---|---|
| **الموضوعية** | هل تُفرض معظم الضرائب على أساس مبادئ موضوعية؟ |
| **الإلزام** | هل يمارس النظام تأثيرًا كاملًا وفعّالًا على إدارة النظام الضريبي؟ |
| **تكلفة فرض الضرائب** | هل تظل التكاليف المدرجة في الموازنة والمرتبطة بتحصيل الضرائب في أدنى حد ممكن؟ |

**المصدر:** مدين إبراهيم الضابط، **"تقييم كفاءة النظام الضريبي في سورية باستخدام مؤشرات فيتو تانزي – دراسة تطبيقية"**، مجلة جامعة تشرين، العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 41، العدد 31، 2019، ص 40.

**ثانيا: مؤشرات ريتشارد موسجريف *Musgrave**

تتمثل تحديدا في المتطلبات التي يجب ان تتوفر في النظام الجبائي لضمان فعاليته:[1]

- من الضروري أن يكون توزيع العبء الضريبي عادلاً، بحيث يساهم كل فرد وفقاً لقدراته المالية، يتجلى هذا العدل في مظهرين رئيسيين: أولاً المساواة الأفقية، التي تفرض أن يتحمل الأفراد ذوي الأوضاع الاقتصادية المتشابهة الأعباء الضريبية بشكل متساوٍ. ثانياً المساواة العمودية، التي تستوجب أن تكون قدرة الدفع متناسبة مع المستوى الاقتصادي للفرد.
- يجب أيضاً اختيار الضرائب بطريقة تقلل من تأثيرها السلبي على القرارات الاقتصادية وكفاءة السوق.

* **ريتشارد موسجريف** عالم اقتصادي ألماني، وضع هذه المؤشرات من خلال عمله الأكاديمي.

[1] عبد المجيد قدي، **"المدخل على السياسات الاقتصادية الكلية"**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص140.

- من الضروري أن تتجنب السياسة الضريبية تحقيق أهداف تتعارض مع المساواة ضمن النظام الجبائي.
- نبغي أن يمكّن الهيكل الضريبي من توظيف السياسة المالية لتحقيق أهداف مثل النمو الاقتصادي والاستقرار.
- يجب أن يتيح النظام الجبائي للإدارة العمل بشكل عادل وغير تعسفي، ويكون أسلوب عملها واضحاً للمكلفين. كما ينبغي أن تكون الإدارة ذات كفاءة وتسعى لتقليص تكلفة تحصيل الضرائب إلى أدنى حد ممكن.

**ثالثا: مؤشرات مجموعة الدول الأوروبية**

قامت مجموعة من الدول الأوروبية بوضع وتحديد مجموعة من المعايير الواجب توفرها في النظام الضريبي، وذلك خلال اجتماعهم بشأن إنشاء وعاء مشترك للضرائب على أرباح الشركات، وتتمثل هذه المعايير في: [1]

- العدالة الرأسية أي توزيع الأعباء الضريبية بناءً على قدرة الأفراد على تحملها.
- العدالة الأفقية أي معاملة الأفراد الذين يشغلون نفس الوضعية الضريبية بطريقة متساوية.
- ضرورة المحايدة تجاه مختلف الاستثمارات.
- الفعالية في تحقيق الأهداف الأساسية.
- ضرورة أن تتسم بالبساطة واليقين والشفافية.
- كما يتطلب النظام الجبائي أن يكون متسقاً ومتناغماً، بحيث يحقق الأفراد الذين يحققون نفس النتائج التجارية نفس النتائج الضريبية.

[1] عبد المجيد قدي، نفس المرجع السابق، ص 141.

- إضافة إلى ذلك، يجب أن يكون هناك مرونة في النظام الجبائي ليواكب نمو الأسواق والنشاطات عبر الزمن، ويجب أن تتوافر آليات رقابية فعّالة.

**رابعا: مؤشرات حمدي الغاني** *

يشير حمدي الغاني إلى أن تصميم نظام جبائي فعال يمكن أن يتم باتباع أحد الأسلوبين التاليين:[1]

1- **الأسلوب الأول:** حدد حمدي الغاني في هذا الأسلوب معايير يجب توفرها في النظام الجبائي حتى يُعتبر فعال، وتتمثل هاته المعايير في العدالة، الوضوح، الملاءمة في الدفع، الاقتصاد في النفقات، الفعالية في جهاز السوق والتنسيق بين الضرائب المفروضة وأهداف النظام الجبائي.

2- **الأسلوب الثاني:** ينص هذا الأسلوب على تحقق فعالية النظام الجبائي من خلال الربط بين النظام الجبائي والرفاهية العامة للمجتمع، وتتحقق أهداف هاته الأخيرة بما يلي:

- وجود الحق في حرية الاختيار بالحد الأدنى.
- تحقيق مستوى معيشي مقبول.
- التوظيف الأمثل لعوامل الإنتاج.
- بلوغ مستوى مقبول في النمو الاقتصادي.

* حمدي الغاني هو باحث في البيئة الجزائرية، قام باقتراح بعض المؤشرات.

[1] حموش رمزي، "**عصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية وأثرها على التحصيل الجبائي – دراسة تحليلية للفترة 2020/2006**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم المالية والمحاسبة، تخصص جباية ومالية المؤسسة،2024/2023، جامعة لونيسي علي- البليدة2، ص ص 43، 44.

- تحقيق العدالة في توزيع الدخل بين أفراد المجتمع.

**خامسا: مؤشرات جوزيف ستيجليتز Joseph Stiglitz ***

قام Joseph Stiglitz بوضع خمس مؤشرات عند تصميم أي نظام جبائي فعال، والتي تتمثل في:[1]

1- **الكفاءة:** أي وجوب ضرورة عدم تأثير النظام الجبائي على تخصيص الموارد، بل يجب أن يكون داعم للموارد.

2- **معاملات إدارية بسيطة:** يعني هذا وجوب الاتصاف بالبساطة في المعاملات الإدارية للأجهزة الجبائية، وهذا بغية التحكم قدر الإمكان في التكاليف الإدارية وتقليص حجم التكاليف.

3- **المرونة:** يعني هذا وجوب تمتع النظام الجبائي بالمرونة الكافية التي تسمح له بمسايرة التغيرات التي تحدث في البيئة الاقتصادية الاجتماعية والسياسية للبلد.

4- **المسؤولية السياسية:** أي ضرورة تصميم نظام جبائي يتمتع فيه المكلفون بالثقة في الضرائب التي يدفعونها، ومدى خدمتها للصالح العام.

5- **العدالة:** أي ضرورة العدالة بين المكلفين في النظام الجبائي .

* اقتصادي أمريكي حاصل على جائزة نوبل سنة 2001، قام بتقديم هذه المؤشرات ضمن كتابه الاقتصاد في القطاع العام

[1] نصيرة يحياوي، فاتح احمية، **"تقييم فعالية الإصلاح الجبائي في الجزائر"**، الملتقى العلمي الدولي الثاني، الإصلاحات الجبائية في الجزائر ودورها في التنمية الاقتصادية يومي 12 و13 ماي 2014، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة لونيسي علي – البليدة2، ص10.

## المطلب الثالث: أهمية دراسة النظام الجبائي والعلاقة التبادلية بينه وبين النظام الاقتصادي والنظام السياسي

تمتع دراسة النظام الضريبي بأهمية كبيرة لدى مختلف الفئات، وسيتم تناول ذلك بالتفصيل في الفرع الأول، بينما خصص الفرعان الثاني والثالث لدراسة العلاقة التبادلية بين النظام الضريبي والنظام الاقتصادي، وكذلك بين النظام الضريبي والنظام السياسي

### الفرع الأول: أهمية دراسة النظام الجبائي

هناك اهتمام متزايد من قبل مجموعات عديدة من الافراد بدراسة النظم الضريبية، في التالي سنقوم بعرض هذا الفئات من الأفراد مع أهمية دراسة النظم الضريبية من وجهة كل فئة معينة: [1]

تشمل هذه المجموعات أفراد القطاع العائلي وقطاع الأعمال المحلي والدولي، ومسؤولي القطاعات الاقتصادية في الدولة، بالإضافة إلى دارسي الضرائب والباحثين في هذا المجال. يظهر اهتمام أفراد القطاع العائلي بتأثير النظام الضريبي على مستوى معيشتهم ومدخراتهم، وكذلك على قراراتهم المتعلقة بساعات العمل. أما رجال الأعمال الوطنيون والأجانب، فيركزون على تأثير التغييرات الضريبية على أرباحهم، وتوجيه استثماراتهم نحو مجالات محددة، والاستفادة من التحفيزات الضريبية التي تقدمها الدولة، وإمكانية نقل العبء الضريبي، وأخيرًا اختيار التقنيات الإنتاجية الملائمة وفق القوانين الضريبية.

[1] يونس أحمد البطريق، المرسى السيد حجازي، "**النظم الضريبية**"، الدار الجامعية، 2004، بدون طبعة، الإسكندرية، مصر، ص ص 21، 22.

يهتم المسؤولون الحكوميون بتأثير التغييرات الضريبية على مستويات العمالة والادخار والاستثمار المحلي، أي على الحالة الاقتصادية العامة، بالإضافة إلى تأثير النظام الضريبي على حجم الإيرادات الضرائبية لتمويل النفقات العامة، ومدى تحقيق العدالة في توزيع الدخل. كما يولي هؤلاء المسؤولون اهتمامًا بتوقيع المعاهدات الضريبية الدولية لمكافحة الازدواج الضريبي، ودراسة أثر اتفاقيات التجارة الحرة وتخفيض معدلات الضرائب الجمركية على المتغيرات الاقتصادية الكلية وميزان المدفوعات. وأخيرًا، يركز المسؤولون على دراسة التنسيق الضريبي الدولي، لا سيما في ظل توجه بعض الدول لدعم التجمعات الاقتصادية الكبرى بهدف تعزيز معدلات النمو وتسريعها.

أما بالنسبة لدارسي الضرائب، فإن دراسة النظم الضريبية تمنحهم القدرة على تقييم النظام وقياس مدى نجاحه في تحقيق أهدافه، بالإضافة إلى إمكانية اقتباس بعض أحكامه لتطوير التشريعات الضريبية الوطنية وتعزيز فرص نجاحها

## الفرع الثاني: العلاقة التبادلية بين كل من النظام الجبائي والنظام الاقتصادي.

تأثر النظام الجبائي بعدة متغيرات تختلف من دولة إلى أخرى وفق سياساتها وأنظمتها الاقتصادية. ويتغير هيكل النظام الضريبي بحسب النموذج الاقتصادي السائد، فالهيكل الضريبي للاقتصاد الرأسمالي يختلف عن الاشتراكي، وهيكل الدول المعتمدة على الصناعات الاستخراجية لا يتوافق مع الدول الصناعية والتجارية، كما أن نظام الدول المتقدمة لا يمكن تطبيقه مباشرة على البلدان النامية أو الفقيرة. وبناءً على ذلك، يجب على صانعي السياسات النظر إلى الظواهر

الاقتصادية الكلية والجزئية عند صياغة النظام الضريبي، بما يعالج مؤشرات مثل التضخم والبطالة، لأن الوعاء الضريبي يعتمد أساسًا على النشاط الاقتصادي.

في المنهج الاشتراكي، حيث تكون الملكية العامة لوسائل الإنتاج، يعتمد النظام الضريبي على تحصيل أكبر حصيلة من القطاع العام لتغطية النفقات المتزايدة، مع تقليل الاعتماد على ضرائب الدخل الفردية، في حين يتميز النظام الرأسمالي بالملكية الخاصة ودور محدود للدولة، مع التركيز على حرية المنافسة وسيادة المبادرة الفردية، مع استخدام السياسة الضريبية كأداة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وتصحيح مسار الاقتصاد.

أما النظام الاقتصادي المختلط، فيجمع بين الملكية العامة والخاصة، ويستلزم نظامًا ضريبيًا يجمع بين خصائص النظام الاشتراكي والرأسمالي، بهدف تمويل النفقات العامة وتوجيه النشاطات الاقتصادية بما يتوافق مع ميزات كل منهما[1].

## الفرع الثالث: العلاقة التبادلية بين النظام الجبائي والنظام السياسي.

يتأثر النظام الجبائي بالظروف السياسية السائدة، التي تختلف من مرحلة إلى أخرى، إذ تؤثر هذه الظروف على أهداف النظام وطريقة عمله. وبناءً على ذلك، يختلف النظام الضريبي بين البلدان بحسب النظام السياسي المعتمد. فمثلاً، في الأنظمة السياسية القائمة على حكم الفرد، يُصمم النظام الضريبي بما يخدم أهداف السلطة الحاكمة، ولا تُستخدم الضرائب بالضرورة لتحقيق المنفعة العامة. أما في المجتمعات الديمقراطية، حيث يوجد تعدد للأحزاب تُتاح للأفراد فرص

[1] حموش خولة، "**فعالية النظام الجبائي في الحد من التهرب الضريبي في الجزائر – دراسة تحليلية تقييمية للفترة 2005-2020**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبة، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، الجزائر، سنة 2022/2021، ص ص 20، 21.

المشاركة في عملية صنع القرار الضريبي، بحيث يُصاغ النظام الجبائي بطريقة تسهم في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع. ويرتكز تصميمه على اعتبارات موضوعية تراعي الكفاءة والعدالة في اختيار مكوناته، مع التمييز بين أنواع الضرائب تبعًا لمدى إسهامها في بلوغ الأهداف المنشودة. هذا لا يمنع الأخذ بالاعتبارات الشخصية، وقد تُستخدم بعض القوانين الضريبية لمصلحة الدولة، إلا أن الهدف العام للنظام الضريبي في هذه الحالة يظل يخدم المجتمع ككل، على عكس الأنظمة الفردية.[1]

من جهة أخرى، يرتبط النظام السياسي بالنظام الجبائي في جوانب متعددة، إذ تُفرض أو تُعدل أو تُلغى الضرائب فقط بموجب قانون يحدده القرار السياسي، سواء في ظل حكم الفرد أو الحزب الواحد، أو ضمن نظام ديمقراطي سائد. كما تؤثر الظروف السياسية على النظام الجبائي من خلال ما تفرزه تلك الظروف؛ فعلى سبيل المثال، قد تلجأ الدولة أثناء الحرب إلى فرض ضرائب جديدة لم تكن موجودة مسبقًا، ويتم إلغاؤها بعد انتهاء الحرب بما يتطلبه الوضع. كما تؤثر السياسات الدولية للدولة، مثل انضمامها إلى معسكر سياسي معين، في منح إعفاءات ضريبية في التعاملات التجارية مع دول المعسكر.[2]

## المبحث الثاني: الإطار النظري الضريبة

[1] رحمة نابتي، "**النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي**"، رسالة مقدمة لاستكمال شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة قسنطينة 2، الجزائر، سنة 2014/2013، ص 08.

[2] سمر عبد الرحمن محمد الدحلة، "**النظم الضريبية بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي – دراسة تحليلية مقارنة**"، أطروحة مقدمة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في المنازعات الضريبية، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، نابلس فلسطين، 2004، ص 09.

إن الضريبة تتمثل في مساهمة نقدية يتم فرضها على المكلفين، مقابل تحقيق أهداف محددة من طرف السلطة العامة على غرار تحقيق هدف تمويل الإنفاق العام، في ظل قيام الضريبة على مبادئ بداية من فرضها إلى غاية تحصيلها.

سنتطرق لذلك وفق هذا المبحث.

## المطلب الأول: ماهية الضريبة

نتناول في هذا الجزء تعريف الضريبة وفقا لبعض الكاتبين، كما سيتم التطرق لأهداف الضريبة وذكر خصائصها.

### الفرع الأول: تعريف الضريبة وأهدافها

يتم النظر للضريبة على أنها عبء بالنسبة للمكلف في حين تراها الحكومة كمساهمة إجبارية من طرف المكلف مقابل تمتع أفراد المجتمع بخدمات مجانية، إذ تسعى لتحقيق جملة من الأهداف، سنتعرف لها من خلال التالي.

#### أولا: تعريف الضريبة

لقد تعددت التعاريف المقدمة للضريبة نذكر منها:

– هي مساهمة مالية يُفرض دفعها على المكلفين وفق قدراتهم التساهمية، حيث تقوم السلطة بتحويل الأموال المحصلة بشكل نهائي ودون مقابل مباشر لتحقيق الأهداف المحددة من قبل السلطة العامة.[1]

[1] Pierre Beltrame, **La Fiscalité En France,** Hachette libre, 6eme édition, 1998, p 128.

– أداء مالي تفرضه السلطة العامة على الأفراد بشكل نهائي ودون مقابل، بهدف تغطية النفقات العامة.[1]

– اقتطاع مبلغ من المال يلزم الافراد بشكل إجباري على دفعة لفائدة الدولة دون مقابل وفقا لقواعد مقررة من اجل تغطية أعباء الدولة والجماعات المحلية.[2]

من خلال ما سبق يمكن تعريف الضريبة على أنها أداء نقدي تقوم بفرضه السلطة على المكلفين بهدف تمويل الإنفاق العام وكذا تحقيق الأهداف الأخرى المحددة.

## ثانيا: أهداف الضريبة

على غرار الهدف العام الكلاسيكي للضريبة، إلا أن لها أهداف أخرى، سيتم ذكرها وفق التالي:

1. **أهداف اقتصادية:** تعتبر الضريبة أداة فعالة في ضبط الاقتصاد، وتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية إذ تتدخل الدولة من خلالها من أجل تخصيص أفضل الموارد، ومعالجة مختلف الأزمات الاقتصادية ودعم وارشاد النمو الاقتصادي نحو القطاعات التي تتمتع بأهمية خاصة بالنسبة لاقتصاديات الدول.[3]

[1] Henry Michel crucis, **Finances Publiques**, Montchrestien, Paris, 2003, P 135.

[2] مراد ميهوبي، "**إجراءات تحصيل الضريبة، أي فعالية؟**"، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، المجلد 20، العدد 03، جامعة باجي مختار، عناية، الجزائر، 2014، ص 242.

[3] وشان أحمد، **مرجع سبق ذكره**، ص 25.

2. **أهداف اجتماعية:** والتي تشمل:[1]

- إعادة توزيع الدخل القومي لفائدة الطبقات الفقيرة بفرض ضرائب بطريقة تصاعدية.
- تطوير بعض المناطق الفقيرة من خلال توجيه الأنشطة الاقتصادية اليها.
- اعفاء أصحاب الحاجات الخاصة بسبب الإعاقة حسب طبيعة الأنظمة الضريبية.
- القضاء والحد من الاستهلاكات الضارة كالمشروبات الكحولية والتبغ وغيرها.
- تشجيع الاستهلاك الضروري بتخفيض الضرائب على السلع التي يراد دعمها.
- تستعمل من اجل زيادة أو تقليل النسل.
- للحد من أزمة السكن وذلك بإعفاء مداخيل الكراء من الضريبة.

3. **أهداف مالية:** تُعد هذه من أهم الأهداف الرئيسية لأي ضريبة، إذ يسعى تأمين إيرادات دائمة من مصادر داخلية لخزينة الدولة إلى تحقيق أهداف السلطات الحكومية. ومن هنا نشأت قاعدة وفرة الحصيلة الضريبية، والتي تعني اتساع وعاء الضريبة ليشمل جميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين، مع الحرص على الاقتصاد في نفقات التحصيل.[2]

4. **هدف بيئي:** إذ تسعى الدولة من خلال الضريبة لتوجيه سلوك المكلف نحو سلوك رشيد بهدف حماية البيئة، عن طريق فرض ضرائب لردع التصرفات الضارة.

## الفرع الثاني: خصائص الضريبة وطرق تحديد الوعاء الضريبي

---

[1] قويدر نبق، **"أثر النظام الجبائي على سلوك المكلف بدفع الضريبة – دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية الأغواط"**، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة عمار ثليجي الأغواط، 2010/2009، ص 09.

[2] نسيم حزام، بحرية بادي، **"دور الضرائب المباشرة وغير المباشرة في مكافحة الفقر في الجزائر – دراسة قياسية للفترة 2020/1990"**، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد 12، العدد 01، جامعة أبي بكر بلقايد، 2022، ص 220.

إلى جانب كون الضريبة اقتطاع إلزامي تفرضه السلطة على المكلفين بشكل نهائي وبدون مقابل مباشر، هناك خصائص أخرى تتمتع بها، وهناك طرق من أحل تحديد الوعاء الضريبي.

**أولا: خصائص الضريبة**

سنذكر هذه الخصائص في النقاط التالية:

1- **الضريبة اقتطاع مالي:** ويقصد بذلك أن الضريبة تُدفع نقدًا، ولا يجوز دفعها بأي شكل عيني، على عكس ما كان متبعًا في الماضي حيث كانت تُدفع على شكل منتجات مثل الخضر، الفواكه، الحبوب، وغيرها.[1]

2- **الضريبة فريضة جبرية:** بمعنى أن المكلفين ليس لديهم حرية اختيار، بل يُلزَمون بأداء الضريبة، وفي حالة عدم امتثالهم، يحق للسلطات العامة متابعتهم لإجبارهم على تسوية مستحقاتهم الجبائية.[2]

3- **الضريبة تدفع بدون مقابل:** حيث إن الأفراد لا يحصلون على مقابل مباشر عند دفع الضرائب، أي لا يتحقق لهم منفعة خاصة مباشرة، رغم أنهم يستفيدون بشكل غير مباشر من خدمات عامة مثل الصحة والتعليم والأمن وغيرها، والتي تُقدَّم لجميع أفراد المجتمع مجانًا[3] .

4- **الضريبة تدفع بصفة نهائية:** ويعني ذلك أن الدولة لا تلتزم برد المبالغ إلى الأفراد حتى ولو لم تقم بإنفاقها، كما لا يحق للمكلف بالضريبة طلب استرداد المبالغ التي دفعوها

---

[1] سماعين عيسى، "**جباية ومحاسبة المؤسسة تقنيات جبائية ومحاسبية**"، الصفحات الزرقاء، الجزائر، بدون طبعة، 2024، ص25.

[2] نفس المرجع السابق.

[3] سماعين عيسى، **نفس المرجع السابق**، ص 25

للخزينة العمومية ولا للمطالبة بفوائد عنها، باستثناء الحالة التي يدفع فيها المكلف مبلغ يفوق مقدارها حيث هنا يحق له المطالبة بردها.[1]

5- **الضريبة فريضة ذات أهداف عامة:** تستعمل الدولة الإيرادات الضريبية لتغطية الإنفاق العام وتحقيق المنفعة لجميع أفراد المجتمع، كما تُعتبر أداة من أدوات السياسة المالية والاقتصادية لتحقيق أغراض متعددة تشمل الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمالية. ويمكن توظيفها لحماية المنتجات الوطنية، أو تشجيع الادخار، أو مكافحة التضخم والانكماش، أو التمييز بين أنشطة اقتصادية مختلفة، أو جذب أو تقييد رؤوس الأموال الأجنبية، أو إعادة توزيع الأعباء الوطنية بين أفراد المجتمع بما يسهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي.[2]

**الشكل رقم (02): خصائص الضريبة**

**المصدر:** من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

[1] عادل العلي، "**المالية العامة والقانون المالي والضريبي**"، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار اثراء للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2009، ص 127.

[2] جلال الشافعي، "**مبادئ المحاسبة الضريبية**"، شركة القصر للطباعة، مصر، بدون طبعة، 2006/2005، ص 18.

## ثانيا: تحديد الوعاء الضريبي

يُقصد بتحديد الوعاء الضريبي تحديد المادة الخاضعة للضريبة.

حيث يتم الاعتماد على ثلاثة طرف في تحديد الوعاء الضريبي والتي يمكن ذكرها كالتالي:[1]

1- **طريقة التقدير الجزافي:** تعتمد هذه الطريقة على تقدير وعاء الضريبة بشكل جزافي استنادًا إلى قرائن ومؤشرات مرتبطة بالمادة الخاضعة للضريبة. وقد يحدد القانون هذه القرائن ويسمى بذلك الجزاف القانوني، حيث تقوم إدارة الضرائب بتقدير الوعاء بناءً على قرائن نص عليها المشرع. أو يتم تحديد هذه القرائن بشكل اتفاقي بين إدارة الضرائب والمكلف، عبر مناقشته والاتفاق على رقم يعكس مقدار دخله أو ربحه. وعادةً ما يلجأ المشرع الجبائي إلى هذه الطريقة لتقدير الوعاء الضريبي للنشاطات التجارية الصغيرة التي لا تُلزم بمسك محاسبي منتظم، كما في حالة الضريبة الجزافية الوحيدة. وتتميز الطريقة الجزافية بالبساطة وسهولة التطبيق، وتوفير الوقت والجهد، بالإضافة إلى انخفاض التكاليف الناتجة عن عملية التقدير.

2- **طريقة التقدير المباشر:** تعتمد هذه الطريقة على قيام المكلف بالضريبة بالإعلان عن المادة الخاضعة للضريبة بنفسه ضمن آجال محددة، مع احتفاظ إدارة الضرائب بالحق في المراقبة لاحقًا للتأكد من صحة التصريحات المقدمة من المكلف.

[1] سماعين عيسى، **مرجع سبق ذكره،** ص ص 25 26.

وتتميز هذه الطريقة بإمكانية تحقيق العدالة الضريبية، حيث تتيح تقدير المادة الخاضعة للضريبة بدقة ومنضبط، وفي الوقت نفسه مراعاة الظروف الشخصية للمكلف. إلا أنه يُعاب على هذه الطريقة احتمال حدوث غش ضريبي قد لا تتمكن إدارة الضرائب من اكتشافه، إضافة إلى إمكانية مبالغة أعوان الإدارة الضريبية في تعديل التصريحات المقدمة من المكلفين، بما قد يصل إلى حد التعسفلذلك تحتاج هذه الطريقة إلى التعاون بين كل من إدارة الضرائب والمكلفين بالضريبة، وبناء ثقة متبادلة بين المكلف وإدارة الضرائب.

3- **طريقة التقدير بواسطة إدارة الضرائب:** يمنح القانون إدارة الضرائب الحق في تقدير المادة الخاضعة للضريبة دون التقيد بقرائن أو مؤشرات محددة، حيث يمكنها استخدام جميع الوسائل القانونية المتاحة للوصول إلى تقدير دقيق للمادة الخاضعة للضريبة. ويشمل ذلك المعاينة والتحري والمراقبة وجمع المعلومات اللازمة والصحيحة. فعلى سبيل المثال، في حال امتناع المكلف عن تقديم الإقرارات المطلوبة، يحق للإدارة الضريبية تقدير المادة الخاضعة للضريبة بطريقة صحيحة وموثقة قانونيًا.

## المطلب الثاني: المبادئ الأساسية للضريبة والأساس القانوني لفرضها.

يعد آدم سميث أول من قام بصياغة المبادئ الأساسية التي تقوم عليها الضريبة وذلك في كتابه ثروة الأمم في فصله الثاني، ونعني بالمبادئ تلك القواعد الواجب مراعاتها عند فرض الضريبة، هذه الاعتبارات تؤخذ بعين الاعتبار من طرف السلطة عند فرض أي ضريبة كانت.

تتمثل هذه المبادئ في مبادئ كلاسيكية يعود الفضل لتأسيها لآدم سميث، في حين اقترح علماء المالية مبادئ أخرى من أجل صياغة الضريبة، وأكدوا على وجوب أخذها بعين الاعتبار عند تأسيس أي ضريبة كانت.

## الفرع الأول: المبادئ الأساسية لفرض الضريبة

والتي تنقسم بدورها إلى مبادئ تقليدية وأخرى مستحدثة.

### أولا: المبادئ التقليدية

تتمثل في القواعد التي وضعها آدم سميث، ويمكن حصرها في أربعة قواعد، سنذكرها في الشكل التالي: [1]

1- **مبدأ العدالة:** وتعني مساهمة كل فرد من أفراد المجتمع في الأعباء الضريبية كل حسب مقدرته النسبية.

2- **مبدأ الكفاءة:** يمكن النظر إلى ذلك من منظور كفاءة تحصيل الضريبة، أي أن الضريبة تهدف إلى تحقيق أعلى حصيلة ممكنة للخزينة العامة مع تقليل التكاليف الإدارية للتحصيل. ويستلزم ذلك عدم وجود نظام جبائي معقد يترتب عليه تكاليف عالية. فإذا شعر المكلف بأن الضريبة المدفوعة تهدف فقط لتغطية زيادة النفقات العامة، فقد يلجأ إلى التهرب الضريبي، مما يؤدي إلى انخفاض حصيلة الضرائب.

[1] يخلف إيمان، "**متطلبات تكييف النظام الجبائي الجزائري مع النظام المحاسبي المالي لتعزيز الشفافية وضبط الوعاء الضريبي**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، التخصص محاسبة وتدقيق، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف- الجزائر، 2019/2018، ص 21.

3- **مبدأ اليقين:** يرتبط هذا المبدأ بمدى وضوح الضريبة للمكلف، إذ يشترط أن تكون الضريبة محددة وواضحة تمامًا، بهدف حماية المكلف من أي تعسف محتمل من قبل موظفي الضرائب. فلا ينبغي أن تكون الضريبة مبنية على تقدير تحكيمي، بل يجب أن تُحسب مسبقًا وتكون معلومة للمكلف، بما يشمل جميع الجوانب المتعلقة بها مثل آجال الدفع وأساليب التحصيل وغيرها.

4- **مبدأ الملائمة:** ينص هذا المبدأ على تنظيم طرق تحصيل الضريبة وآجال دفعها، بحيث يجب أن يكون أسلوب الدفع وتوقيته ملائمين قدر الإمكان للمكلف. ويهدف ذلك إلى تخفيف العبء النفسي على دافع الضريبة وزيادة قبولها لديه، إذ أن غياب هذا المبدأ قد يسهم في ارتفاع حالات التهرب الضريبي.

## ثانيا: المبادئ المستحدثة

والتي من الممكن ذكرها في العناصر التالية:

**1- مبدأ البساطة:** ينص هذا المبدأ على أن تكون الضرائب المفروضة تتميز بخاصية البساطة من أجل تسهيل أمر فهمها وادراكها من جانب القائمين على إدارتها والمكلفين بدفعها كذلك، إذ لا يجب أن تكون التشريعات والإجراءات الضريبية تتسم بالتعقيد، وذلك من أجل ألا يكون الاختلاف في تفسيرها وفهمها بين الإدارة الضريبية والمكلفين بالضريبة.

[1]

**2- مبدأ التنوع:** ويُقصد بهذا المبدأ وجود تنوع في الضرائب، أي مزيج بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة، بهدف مشاركة جميع الأفراد في إيرادات الدولة. ويسهم التنويع الضريبي

[1] يوسف قاشي، **مرجع سبق ذكره**، ص 7.

في تحقيق الكفاية المالية وتعزيز العدالة الضريبية، إذ لكل ضريبة مزايا وعيوب، لذا يُستدعى وجود عدة ضرائب تكمل بعضها البعض. ويستلزم هذا التنوع مستوى عالٍ من التنسيق والترابط بين مختلف الضرائب، مع الإشارة إلى أن التنوع المفرط قد يكون غير اقتصادي، لذا توجد حدود له.[1]

3- **مبدأ المرونة:** ويشير هذا المبدأ لقدرة النظام الضريبي على التغير وفقا للتغيرات الاقتصادية المختلفة، حيث يجب أن يرتبط ذلك بالأدوات الذاتية الموجودة في النظام بما يسمح برفع وتعزيز استجابة النظام الضريبي التلقائية للتغير الحاصل.[2]

4- **مبدأ الاستقرار:** ويقصد بها أن تتسم أحكام النظام الضريبي بنوع من الثبات، بحيث لا تتغير أحكامه بصورة متكررة تجعل من الصعب على المكلف ملاحقة تلك التعديلات.[3]

5- **مبدأ التنسيق:** ينص هذا المبدأ على ضرورة وجود ترابط وانسجام بين الضرائب التي يتم فرضها وذلك من أجل الحفاظ على وحدة الهدف الذي يسعى النظام الضريبي لتحقيقه، وفي هذا السياق وُجب مراعاة ما يلي:[4]

- تجنب تراكب الضرائب لأن هذا قد يؤدي الى احتمالية سريان عدة ضرائب على نفس العناصر.

---

[1] ناصر مراد، سمير بن عياد، "**شروط فعالية النظام الضريبي الجزائري**"، مجلة دراسات جبائية، المجلد2، العدد2، جامعة البليدة2، 2013، ص 404.

[2] قاشي يوسف، "**قراءة في النظام الضريبي الجزائري – المعوقات والحلول**"، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، المجلد 05، العدد 01، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 2022، ص75.

[3] خالد علي، عمر غنام، " **دليل العدالة الضريبية لمنظمات المجتمع المدني في المنطقة العربية**"، شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، بيروت، ص 09.

[4] يوسف قاشي، "**مرجع سبق ذكره**"، ص 8.

- مراعاة الارتباط بين الضرائب المختلفة، بحيث يتعين زيادة الحصيلة لضريبة ما مختلفة لتعويض النقص في حصيلة ضريبة أخرى اقتضت ظروف قاهرة للحد من حصيلتها.
- الحرص على تحقيق العدالة في النظام الجبائي، بحيث لا يؤدي فرض ضريبة جديدة أو إلغاء ضريبة قائمة إلى الإضرار بمقاصدها وأهدافها.

**الشكل رقم (03): مبادئ الضريبة**

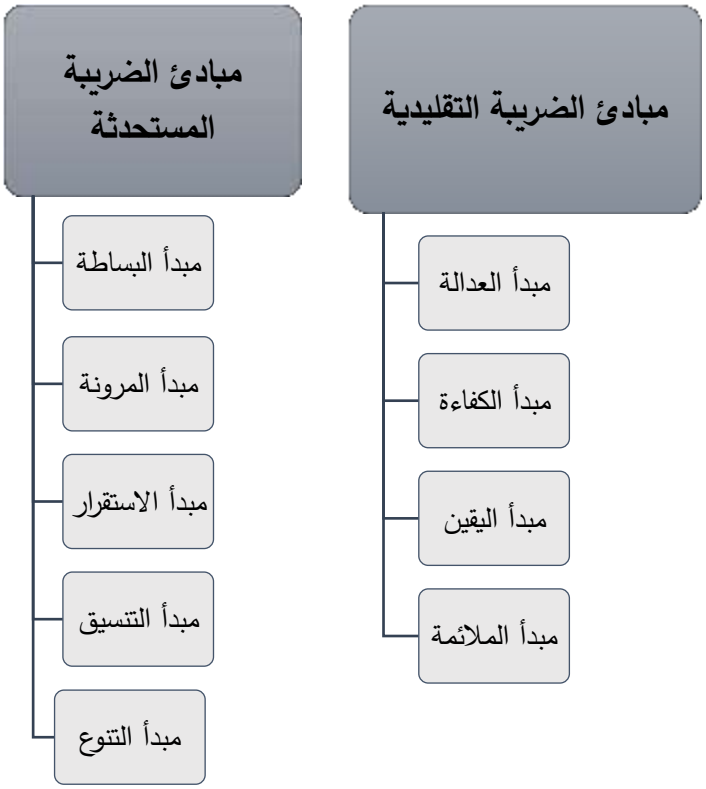


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

## الفرع الثاني: الأساس القانوني لفرض الضريبة

بعد ما تم التطرق لتعريف الضريبة وتبيان خصائصها، وكذا أهم المبادئ التي تقوم عليها، الآن لا بد من البحث والتطرق للأساس القانوني لفرض الضريبة، حيث كان الإشكال في البحث عن سبب قانوني لفرض الضريبة نقطة مشتركة بين مختلف الباحثين والكتاب، إذ تم في الأخير

الاتفاق والانقسام لنظريتين، منهم ما يرى أن الأشخاص والدولة تجمعهم نظرية المنفعة والعقد الاجتماعي، ومنهم ما يرى ان الضريبة اعتبار واجب وطني، وعليه سنقوم بعرض كلتا النظريتين:

## أولا: نظرية المنفعة المتبادلة والعقد الاجتماعي

ساد في القرن الثامن عشر فكرة أساسية ترى أن تأسيس حق الدولة في فرض الضرائب يقوم على المنفعة العائدة على المواطنين مقابل دفع الضريبة، حيث سادت هذه الفكرة بين مجمل الباحثين والمؤلفين [1]

حيث اعتبر أصحاب هذه النظرية أن الضريبة تتمثل في علاقة تعاقدية بين الدولة والفرد، وقاموا بتفسير ذلك على النحو التالي: الفرد يقوم بدفع الضريبة مقابل الحصول على شيء بالمقابل، فتكون قاعدة فرض الضريبة عقد ضمني بين الأفراد والدولة، ويتم الاتفاق على مبادئه بين الدولة والأفراد بواسطة ممثلي الشعب، أوعن طريق السلطة التشريعية، ولكن التفسير الوحيد للعقد لم يكن ما سبق فقط، إذ بعضهم اعتبروا أن الضريبة عقد بيع يبتاع من الدولة بجزء من ماله الخدمات المقدمة له من الدولة.

تباينت آراء الفقهاء حول طبيعة الضريبة، فمنهم من رأى أنها عقد إيجار مقابل خدمات الدولة، أو عقد تأمين يضمن توزيع المال على المجتمع، أو عقد مقايضة بين مال المكلف والمنفعة المستفادة، وأيضًا هناك من اعتبرها عقد شراكة حيث تُقدّم الدولة خدماتها مقابل حصتها من الموارد.

[1] محمد عباس محرزي، **"اقتصاديات المالية العامة"**، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2012، ص 152

و الواقع أن النظرية التعاقدية للضريبة، ما هي إلا لُب النظرية الفردية في تفسير الدولة، تلك النظرية التي هتف بها كل من مونتيسكو وآدم سميث، وأن التطورات التي جرت في العالم مع بداية القرن العشرين جعلت من النظرية التعاقدية للضريبة تقدم تفسيرا يتناسب وفق فترة معينة قد انقضت وحاليا تفرض الضريبة بدون مقابل، فالمكلف الذي يقوم بدفع الضريبة، لا يحصل على منفعة خاصة به بل يدفع الضريبة كونه عضوا في الجماعة السياسية، ولما كانت الدولة ضرورة اجتماعية وسياسية وجب عليها أن تقوم بتحقيق غايات مادية ومعنوية للأفراد وهذه الغايات تتطلب الإنفاق، كان للدولة الحق أيضا في المطالبة من رعاياها والقاطنين فيها بالمساهمة بعبء الإنفاق العام في حين تضمنت هذه النظرية العديد من الانتقادات التي يمكن أن يتم ذكرها كالتالي:[1]

- ✓ من الصعب أن يتم تقدير المنفعة العائدة على دافع الضريبة.
- ✓ خدمات الدولة المقدمة للأفراد غير قابلة للتجزئة حتى يتم تقييم الوحدة الواحدة فقط، كالأمن والدفاع والتمثيل الدبلوماسي.... الخ.
- ✓ هذا التكيف يتخالف ولا يتناسب مع التزام الأجيال اللاحقة بدفع أقساط وفوائد الديون.
- ✓ في حالة لو كان التكييف صحيحا لألزمت الدولة الفئات المحدودة الدخل بدفع ضرائب أكبر باعتبارها أكثر الفئات المستفادة من الخدمات.
- ✓ لا تقوم الدولة بتوفير الخدمات المادية فحسب، بل هناك خدمات معنوية وأدبية من الصعب تقديرها.
- ✓ في حالة عقد تأمين يستوجب على الدولة دفع تعويضات على مختلف الأضرار التي قد تلحق بأموال المكلفين الشيء الذي لم ولا تقوم به الدولة.

[1] بن شعيب نصر الدين، "**العدالة الضريبية في النظام الضريبي الجزائري**"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد 11، العدد 01، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان– الجزائر، 2021، ص421.

## ثانيا: نظرية التضامن الاجتماعي

ترى هذه النظرية أن الأساس الذي يعطي الحق للدولة في فرض الضرائب على الأفراد يُبنى على أساس أحقية الدولة ضمن سيادتها على اقليميها ورعاياها، وبقدر ما توفر وتحمي مبدأ التضامن الاجتماعي بين أفرادها كل من السابقين والحاضرين، وهذه النظرية تأتي ضمن الفكر الاقتصادي الحديث، الذي يذهب إلى تأصيل حق الدولة في فرض الضرائب مشتق من فكرة التضامن الاجتماعي، التي تتطلب تعاون بين كل الأفراد من أجل القيام بالإنفاق العام وتحمله، ومن ثم يتاح للدولة حماية المجتمع كونها ضرورة اجتماعية، وتوفير المنافع المختلفة، والخدمات العامة، للجميع بغض النظر عن إمكانية أو استحالة مساهمة كل منهم في تحمل النفقات العامة، ولما كان من غير الممكن أن يُترك للأفراد تحديد مقدار مساهمتهم في تحمل التكاليف العامة فإن للدولة الحق في إلزام مساهمة كل فرد حسب استطاعته في تحمل النفقات العامة، وبصورة واضحة فإن هذه النظرية تقوم على أساس ان هناك مجموعة من الواجبات المُلقاة على عاتق الأفراد وعلى كل فرد منهم المساهمة في تحمل الأعباء التي من بينها العبء الضريبي، لكي تتمكن الدولة من القيام بوظائفها عن طريق تلك الحصيلة الضريبية، وافادة كل الأفراد من هذه الوظائف وتوفير مختلف الخدمات والمرافق الضرورية لهم، أي اشباع حاجاتهم العامة، فالضريبة وفق هذه النظرية واجب وطني، فكما للدولة حقوق عديدة على مواطنيها لها الحق أيضا في فرض الضريبة.

فالضريبة وفق هذه النظرية مساهمة في اطار التضامن بين الفرد والدولة لقاء اشباع حاجاته وتمتعه بمختلف الخدمات، وفي ظل مبدأ سيادة الدولة تستطيع الدولة ان تفرض ضرائب داخل اقليمها سواء للمواطن أو غير المواطن مدام يستفيد من الخدمة المقدمة داخل الإقليم، وعلى كل الأموال الموجودة داخل الإقليم مهما كانت صفتها، فوق هذه النظرية يجب أن تسري الضريبة على

كل الأموال الموجودة داخل الإقليم، فالواقعة المنشأة للضريبة لا تنشأ بحصول المكلف على المنفعة وإنما مقداراها يتحدد وفق مقدرة المكلف على المساهمة في تحمل أعباء النفقات العامة. [1]

## المطلب الثالث: تصنيفات الضرائب

تعددت أنواع الضريبة واختلفت، اذ تعتمد النظم الضريبية على مجموعة من الضرائب لاستخدامها من أجل تحقيق تنويع ضريبي لمساهمة مختلف الأفراد في الأعباء العامة للدولة، ويمكن ذكر تصنيف الضرائب في الشكل التالي والذي يتضمن أربعة تصنيفات:

- التقسيم على أساس طبيعة الضرائب.
- التقسيم على أساس مجال التطبيق.
- التقسيم على أساس ظروف وضع الوعاء الضريبي.
- التقسيم على أساس الطابع الاقتصادي للضريبة.

[1] كاظم خضير السويدي، "**التكييف القانوني لأساس فرض الضرائب**"، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والإنسانية، العدد الثاني، كلية القانون، جامعة بابل، 2021، ص ص 333 334.

**الشكل رقم (04): تصنيفات الضرائب**

**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على التالي، (مختلف المراجع النظرية)

## الفرع الأول: تصنيف الضرائب على أساس طبيعة الضريبة.

وفق لهذا التصنيف تنقسم الضريبة إلى ضريبة مباشرة وغير مباشرة، ويعتبر أهم معيار في تصنيف الضريبة، بالإضافة لذلك وجب التنبيه إلى أنه توجد معايير تؤخذ بعين الاعتبار أثناء التفرقة بين كل من الضريبة المباشرة والغير مباشرة.

### أولا: أهمية التفرقة بين الضرائب المباشرة والغير مباشرة:

يُعد تقسيم الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة من أهم التقسيمات في علم المالية العامة، لما له من آثار بالغة على العدالة الضريبية وتوزيع العبء الضريبي بين المواطنين. كما يكتسب هذا التقسيم أهمية قانونية، إذ يساعد في تحديد القضاء المختص عند نشوء نزاعات ضريبية؛ فبعض الدول مثل فرنسا، توجّه قضايا الضرائب المباشرة إلى القضاء الإداري، بينما تتولى المحاكم العادية الفصل في قضايا الضرائب غير المباشرة.

من الناحية الاقتصادية، يوضح هذا التقسيم اختلاف آثار الضرائب بحسب طبيعتها، ويساعد في معرفة كيفية انتقال العبء الضريبي وتحديد الجهات الواقعة عليها. ويشير الفقيه "ليون دوجي" إلى أن التمييز بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة أمر جوهري لفهم التحصيل الضريبي، حيث ينشأ دين الضريبة المباشرة بمجرد إعداد وتوقيع جدول التحصيل من قبل السلطة المختصة، ويكون سبب إنشاء الدين هو القانون، بينما العمل الإداري لإعداد الجدول هو السبب الفعلي لقيامه. أما الضريبة غير المباشرة، فينشأ دينها عند قيام المكلف بالتصرف الذي يطبّق القانون الضريبي، ويكون القانون هو السبب الفاعل في إنشائها، بينما لا يصدر التصرف عن موظف عمومي، ويأخذ

هذا التصرف أشكالًا متعددة مثل الاستهلاك أو الإنتاج أو عبور البضائع. ويؤكد دوجي أن الفرق الجوهري بين النوعين يكمن في طبيعة التصرف الذي ينشأ منه دين الدولة.[1]

## ثانيا: معايير التفرقة بين الضرائب المباشرة والغير مباشرة

ويمكن ذكر معايير التفرقة بين الضريبة المباشرة والغير مباشرة في التالي والذي يتضمن بدوره ثلاث معايير أساسية:[2]

1. **معيار الثبات:** يشير هذا المعيار إلى ثبات أساس الضريبة، فتُعد الضريبة مباشرة عندما تُفرض على مادة تتميز بالاستمرارية والتجدد، مثل الدخل أو رأس المال، مع الإشارة إلى أن الثبات هنا نسبي وليس مطلقًا. تُعتبر الضريبة غير مباشرة إذا ارتبط أساسها بوقائع متقطعة أو تصرفات عرضية، مثل الضرائب المفروضة على الاستهلاك أو الإنتاج.
2. **معيار التحصيل:** وفق هذا المعيار تُعد الضرائب مباشرة إذا كانت تُجبى بناء على جداول مبين فيها اسم المكلف وكذا المادة الخاضعة للضريبة، ومبلغ الضريبة وتُعد الضريبة غير مباشرة إذا لم تكن تُجبى بناء على جداول معدة مسبقا وإنما تُحصل وفق حدوث وقائع مثل تسليم البائع للمشتري سلعة او عند انتاج سلعة أو عند اجتياز السلعة للحدود، فترفض ضريبة على الاستهلاك أو على المبيعات وغيرها.
3. **معيار نقل العبء الضريبي:** ويقصد بهذا المعيار إمكانية نقل العبء الضريبي، إذ تعتبر الضريبة مباشرة إذا تحملها المكلف بصفة نهائية ولم يتمكن من نقل عبئها مثل ضريبة

---

[1] شعيب ضيف، "**جدوى تقسيم الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة**"، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 05، العدد 02، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2014، ص ص 230 231.

[2] فاطمة الهندي، "**دور الضرائب الغير مباشرة في الإيرادات الضريبية في سورية خلال الفترة 1990-2018**"، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية، المجلد 01، العدد 03، جامعة دمشق، 2021، ص ص 189 190.

الدخل والضريبة على رأس المال، أما الضريبة العير مباشرة فيمكن نقل عبئها الضريبي ة يقوم يتحملها المستهلك النهائي من الضريبة على القيمة المضافة.

وتتميز الضرائب المباشرة بأنها أكثر تحقيقا للعدالة الضريبية من الضرائب الغير المباشرة، إذ يمكنها مراعاة مقدرة المكلف بالضريبة كما لا يمكن نقل العبء الضريبي، على نقيض الضرائب الغير المباشرة التي تتميز بإمكانية نقل العبء الضريبي والتي تفرض بنفس المعدل على كل من يقوم بالفعل والتصرف الخاضع لها دون التمييز، مما يجعل عبئها أشد وطأة على ذوي الدخول الصغيرة والمتوسطة، ولا سيما إذا تم فرضها على سلع الاستهلاك شائعة الاستهلاك والأساسية في الحياة اليومية، وعلى الرغم من تميز الضرائب الغير مباشرة بهذه الصفات إلا أنه يتميز بسمات أخرى في غاية الأهمية والتي تتمثل في:

- وفرة الحصيلة نسبيا.
- عدم شعور المكلف بوطأتها ومن ثم الحد من التهرب الضريبي منها.
- التحصيل التدريجي طوال العام وعدم ارتباطها بنهاية السنة المالية مثلا.
- انخفاض تكاليف التحصيل.

## الفرع الثاني: تصنيف الضرائب على أساس مجال التطبيق

وفق هذا التصنيف نجد أن الضريبة تنقسم إلى ضرائب حقيقية وضرائب شخصية، بالإضافة الى ضرائب وحيدة وضرائب متنوعة.

## أولا: الضرائب الحقيقية والضرائب الشخصية.

تعتمد الضريبة الحقيقية على قيمة أو كمية المادة الخاضعة للضريبة، بينما تراعي الضريبة الشخصية الوضعية الفردية للمكلف. بعض الضرائب تحمل الصفة الحقيقية بالضرورة، مثل الرسوم على رقم الأعمال وحقوق الجماك، إذ ترتبط بوجود سلعة أو نشاط محدد. وفي بعض الحالات، يمكن أن تتخذ الضريبة الحقيقية شكل الضريبة الشخصية دون مراعاة الوضعية الشخصية للمكلف، كما في الضريبة على الدخل الإجمالي، رغم أن معظم التشريعات الحديثة غالبًا ما تأخذ بعين الاعتبار الوضعية العائلية للمكلف. أما الضرائب على الأشخاص، فتُفرض على الشخص نفسه بغض النظر عن ممتلكاته، إذ يُعد وجوده الإنساني أساسًا لتحديد المادة الخاضعة للضريبة. وتعتمد معظم التشريعات الضريبية الحديثة على الضرائب الحقيقية، نظرًا لتطور الأسس العلمية للجباية، بينما تعرضت الضرائب الشخصية لانتقادات باعتبارها تتعارض مع العدالة الضريبية والاجتماعية، لصعوبة احتساب الظروف الشخصية للمكلف.[1]

## ثانيا: الضرائب الوحيدة والضرائب المتعددة.

كان نظام الضريبة الوحيدة السائد في الأنظمة الضريبية القديمة، ويعتمد على ضريبة واحدة على موضوع محدد مثل الأرض أو الثروة. أما الأنظمة الحديثة فتتبنى نظام الضريبة المتعددة،

[1] محمد لعلاوي، "**دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2014-2015، ص ص 19 20.

الذي يشمل تنوع الضرائب وتعدد الأوعية الضريبية لتغطية مختلف الأنشطة الاقتصادية، مثل ضرائب الدخل والأعمال والاستهلاك.[1]

## الفرع الثالث: التصنيف على أساس ظروف وضع الضريبة

وفق هذا التصنيف نجد الضرائب النسبية والتصاعدية.

### أولا: الضرائب النسبية

تكون الضريبة نسبية إذا ما تحدد سعرها بنسبة مئوية لا تغير قيمة المادة الخاضعة للضريبة، كما نجد أن الماليين التقليديين يفصلون الضريبة النسبية وفق هذه المبررات:

- الضريبية النسبية تحقق المساواة في المعاملة بين الأفراد.
- تعتبر ثمن للخدمة العامة.
- لا تحقق ميل الادخار والاستهلاك وبالتالي تعتبر عائق للإنتاج.
- تتميز بالسهولة في التطبيق والبساطة، سواء للإدارة أو المكلف بالضريبة.

غير أن الضريبة النسبية تعتبر غير عادية في نفس الوقت، لذلك تأخذ أغلب التشريعات الضريبة التصاعدية. [2]

### ثانيا: الضرائب التصاعدية

[1]منصور شريفة، عدة أسماء، "**النظام الضريبي الجزائري في ظل الإصلاحات الضريبية**"، مجلة الاقتصاد والتنمية، مجلد 08، العدد 02، جامعة يحي فارس، 2020، ص ص 51 52.

[2]تبق بوبكر، مخلوفي الطاهر، بدراوي محمد، "**دراسة مدى تحقق العدالة الضريبية في الواقع – الضريبة على الدخل أنموذجا**"، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 05، العدد 01، جامعة الوادي، 2021، ص 311.

تُعد الضرائب التصاعدية تلك التي يزداد معدلها بازدياد قيمة المادة الخاضعة للضريبة، بحيث تزداد الحصيلة الضريبية كلما ارتفع المبلغ الخاضع للضريبة. وتكثر التشريعات الضريبية التي تراعي العدالة الضريبية من استخدام هذا النوع، إذ يتميز بتحقيق العدالة والمساواة، حيث يتحمل أصحاب الدخول المرتفعة عبءً أكبر مقارنة بأصحاب الدخول المنخفضة. كما تسهم الضرائب التصاعدية في إعادة توزيع الدخل والثروة ومنع تمركزها لدى فئة محددة في المجتمع.[1]

## الفرع الرابع: التصنيف الاقتصادي للضريبة.

وفق هذا التصنيف نميز بين ثلاثة أصناف للضريبة: الضريبة على الدخل، الضريبة على الانفاق والضريبة على رؤوس الأموال.

### أولا: الضريبة على الدخل

يعرف الدخل على انه ما يحصل عليه الفرد بصفة دورية على نحو مستمر من مصدر معين، قد يتمثل في ملكية وسائل الإنتاج أو في عمله أو في كلاهما معا.[2]

تحتل الضرائب على الدخل مكانه هامة ورئيسية في الأنظمة الضريبية الحديثة لتضمنها لمختلف أوجه النشاط الاقتصادي من حيث مختلف عناصر المداخيل من اس المال سواء كان عقار أو منقول، وهو ما يتميز بالثبات والاستقرار بالإضافة الى العمل المتمثل في القدرة الذهنية واليدوية للفرد.[3]

---

[1] خالد علي، عمر غنام، "**مرجع سبق ذكره**"، ص 5.

[2] زهير احمد قدورة، "**علم المالية العامة والتشريع الضريبي وتطبيقاته في المملكة الأردنية الهاشمية**"، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، 2012، ص105.

[3] محمد لعلاوي، "**مرجع سبق ذكره**"، ص 22.

**ثانيا: الضرائب على الانفاق**

وهي تلك الضرائب التي تفرض عند استعمال الدخل أو انفاقه، وهنا وُجب التفريق بين الانفاق الاستهلاكي والانفاق الرأسمالي والانفاق الاستثماري، حيث يتم اعتبار الضريبة على الانفاق الرأسمالي والانفاق الاستثماري من بين الضرائب على رأس المال، في حين الضرائب على الانفاق هي الضرائب على الانفاق الاستهلاكي، وتقوم ضرائب الانفاق على اقتطاع جزء من الدخل حين استخدامه في الانفاق الاستهلاكي وذلك برفع سعر السلع والخدمات، وتعتبر الضرائب الجمركية من الضرائب على الانفاق حيث تفرض على السلع المستوردة والمصدرة عند تخطيها لحدود الدولة، وتتخذ الضرائب على الانفاق ثلاثة أشكال تتمثل في:[1]

1. **الضريبة الوحيدة على الانتاج:** حيث تفرض هذه الضريبة على الإنتاج المتمثل في انتاج السلع والخدمات المختلفة، وتدمج هذه الضريبة في سعرها وبتحملها المستهلك النهائي وتكون لمرة واحدة وغالبا ما يكون معدلها مرتفع وذات حصيلة مرتفعة وقد تفرض في أول مرحلة من الإنتاج أو في آخر مرحلة منه.
2. **الضريبة التراكمية:** وتفرض في كل مرحلة من مراحل الإنتاج ويكون معدلها منخفض وفي الأغلب تؤدي إلى التهرب الضريبي وتعرف باسم الضريبة العامة على المبيعات.
3. **الضريبة على القيمة المضافة:** جوهر هذه الضريبة هو فرضها على الزيادة في القيمة التي تضاف على تكلفة السلعة في كل مرحلة من مراحل تداولها أو انتاجها وليس على اجمالي قيمة السلعة.

[1] عمرو عبد العزيز محمود موسى، "**ضريبة القيمة المضافة وعلاقتها بضريبة الدخل**"، أطروحة مقدمة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير، كلية الدراسات العليا، تخصص المنازعات الضريبية، جامعة النجاح الوطنية، نابلس فلسطين، 2006، ص ص 36 37.

**ثالثا: الضرائب على رأس المال**

رأس المال هو مجموع الأموال والممتلكات العقارية أو المنقولة التي يملكها شخص في وقت معين، سواء كانت نقدية، عينية، خدماتية، أو غير منتجة. وتنقسم الضرائب المتعلقة به إلى نوعين :**ضريبة على رأس المال المنتج** المستخدم في العملية الإنتاجية، و**ضريبة على الثروة** التي تشمل جميع ممتلكات المكلف. وتنقسم ضرائب رأس المال إلى ثلاثة أنواع رئيسية:[1]

1. **الضريبة على تملك رأس المال:** هي ضريبة استثنائية غير دورية، تفرض في حالات خاصة مثل: حالات الحرب، وعادة ما تكون بسعر مرتفع وبالتالي يؤدي الوفاء بها الى ضرورة اقتطاع جزء من رأس المال، وتتميز هذه الضريبة ب:
   - إنقاص المقدرة الإنتاجية.
   - اضعاف ميل الادخار وميل الاستثمار للأفراد، وهذا كونها تصيب رأس المال أي تصيب مصدر الادخار.
2. **الضريبة على الزيادة في قيمة رأس المال:** تُفرض الضريبة على رأس المال سواء كان نقديًا أو منقولًا، وغالبًا ما يتم تقدير قيمة العقار للتطبيق. ويشترط ألا تكون الزيادة في قيمة العقار نتيجة جهود مالكه، بل نتيجة عوامل مجتمعية مثل الأعمال العامة، زيادة السكان، المضاربة، الحروب، أو التنمية الاقتصادية.
3. **الضريبة على التركات:** تُفرض ضريبة الانتقال على رؤوس الأموال الموروثة عند الوفاة، وتعتبر ضريبة مباشرة على الثروة أثناء انتقالها. غالبًا ما يكون سعرها مرتفعًا لضمان

[1] قاسمي مريم، "**تطور النظام الجبائي في الجزائر وانعكاساته على التنمية الاقتصادية**"، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، كلية الحقوق، تخصص قانون فرع الدولة والمؤسسات، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة، 2022/2021، ص ص 29 30.

إيرادات كبيرة للخزينة، وتقوم الدولة أحيانًا بتحصيلها قبل توزيع التركة بحيث يسددها الوارث عند استلامها.

## المطلب الرابع: الأبعاد الاقتصادية للضرائب

للضريبة آثار تشمل مختلف الأوضاع، فكما تهدف الضريبة لتحقيق جملة من الأهداف، تؤثر في نفس الوقت على مختلف الأبعاد الأخرى كالاستهلاك والادخار، الاستثمار والدخل، من خلال هذا المبحث سنعرض هذه التأثيرات.

### الفرع الأول: أثر الضريبة على الاستهلاك والادخار.

لنمثل كل من الدخل، الاستهلاك والادخار وفق المعادلة التالية: Y C + S

حيث أن: الدخل =Y، الاستهلاك = C، الادخار= S

عند قسمة طرفي المعادلة على الدخل: يصبح لديا ميل الادخار + ميل الاستهلاك = 1

أي: $1 = (C/Y) + (S/Y)$

بناءً على المعادلات السابقة، يتحدد الاستهلاك بحجم الدخل الذي يحصل عليه الفرد، وميله للاستهلاك، وأنواع السلع والخدمات المستهلكة، وينطبق نفس الأمر على الادخار الذي يتأثر بالدخل وبميل الاستهلاك.

تلعب الضرائب دورًا مباشرًا في تقليص حجم الدخل، حيث تُفرض على دخول الأفراد من خلال السلع والخدمات المستهلكة، مما قد يدفع الأفراد لتقليل الإنفاق على بعض السلع، خاصة الثانوية منها، لتجنب الضرائب. وتؤثر الضرائب المباشرة بشكل أكبر على أصحاب الدخول

المرتفعة مقارنة بأصحاب الدخول المنخفضة، إذ يتحمل أصحاب الدخول المرتفعة العبء الضريبي من المبالغ المدخرة، بينما يضطر أصحاب الدخول المنخفضة لدفع الضريبة من الجزء المخصص للاستهلاك، مما يؤثر سلبًا على مستوى استهلاكهم.

أما الضرائب غير المباشرة، فهي تصيب أساسًا أصحاب الدخول المنخفضة، ويكون تأثيرها على الاستهلاك أكبر نظرًا لارتفاع الميل الحدي للاستهلاك لديهم، حيث يشكلون غالبية المجتمع. ويتأثر الاستهلاك بمرونة الطلب على السلع؛ فكلما كان الطلب مرنًا، قل الاستهلاك بشكل ملحوظ عند فرض الضريبة، بينما يكون التأثير أقل إذا كان الطلب غير مرن. وتدفع الضرائب أصحاب الدخول المنخفضة لتقليل استهلاك السلع الثانوية ذات المرونة العالية، في حين أن أصحاب الدخول المرتفعة لا يتأثر استهلاكهم كثيرًا، ويحافظون على مستوى معيشتهم، ما يؤدي إلى إعادة توزيع دخولهم بين الاستهلاك والادخار.

يختلف تأثير الضرائب على الادخار بحسب نوعها، إذ أن الضرائب المباشرة تؤثر أكثر على الادخار مقارنة بالاستهلاك، لكون أصحاب الدخول المرتفعة يتحملون غالبية العبء ولأن الادخار أكثر حساسية للتغيرات في الدخل. أما الضرائب غير المباشرة، فتؤدي إلى رفع أسعار السلع، ما يقلل من الاستهلاك ويخفض نسبة الادخار.[1]

مكن الاستنتاج من ذلك أن الضرائب تؤثر على كل من الاستهلاك والادخار نظرًا للعلاقة الوثيقة بينهما، حيث يمثل الدخل مجموع الادخار والاستهلاك، ويسعى الفرد دائمًا لتخصيص جزء من

[1] فيصل شياد، **أثر الضرائب على الاستثمار والنمو الاقتصادي في الدول العربية : دراسة تحليلية قياسية"**، مجلة دراسات جبائية، المجلد11، العدد01، جامعة البليدة2، 2022، ص ص 14 15.

دخله للادخار وترك الباقي للاستهلاك. ويتأثر أصحاب الدخول المنخفضة بالضرائب غير المباشرة، في حين يكون أصحاب الدخول المرتفعة أكثر تأثرًا بالضرائب المباشرة.

## الفرع الثاني: أثر الضريبة على الاستثمار.

تُعد الأرباح عائد الاستثمار ومصدرًا رئيسيًا لتراكم رأس المال وتحقيق النمو الاقتصادي. ولتشجيع الاستثمار، تسعى الدول إلى عدم إرهاق هذه الأرباح بالضرائب، تفاديًا لتقليل معدل الاستثمار المستقبلي، مع مراعاة فرض الضرائب بما يتناسب مع حجم الاستثمار، خاصة إذا كان منخفضًا، لتجنب تهرب المستثمرين أو تجنبهم الاستثمار.

تلعب الضرائب دورًا مهمًا كأداة لتوجيه ميل الاستثمار، حيث أن ارتفاع الضرائب المباشرة سواء كانت نسبية أو تصاعدية يؤدي إلى تقليل الاستثمار، خصوصًا الاستثمارات الحديثة. ومن ثم تستخدم الدول الضرائب لتحفيز الاستثمار من خلال الإعفاءات الضريبية المؤقتة أو الدائمة، أو التخفيض في مبالغ الضرائب وأسعارها، بهدف تشجيع الاستثمار في القطاعات الإنتاجية المرغوبة وتجنب الفروع غير المرغوبة، بما يتماشى مع السياسة الاقتصادية للدولة. فمثلًا، إذا رغبت الدولة في توجيه الاستثمار نحو منطقة معينة وترقية قطاع محدد، تمنح تخفيضات ضريبية لجذب المستثمرين إلى هذه المنطقة والنشاط المطلوب.

كما تُستخدم الضرائب غير المباشرة لتقليل أعباء الاستثمار وتشجيع المستثمرين، من خلال الإعفاءات أو التخفيضات على ضرائب سلع التجهيز، ورسوم رقم الأعمال، والرسوم الجمركية عند استيراد السلع الاستثمارية. ومن هذا المنطلق، يمثل مستوى الضريبة أحد عناصر المناخ

الاستثماري، مما يجعل للضريبة دورًا أساسيًا في جذب رؤوس الأموال وتوجيهها لتحقيق التوازن الجهوي والقطاعي وزيادة حجم الاستثمار.[1]

من خلال ما سبق يمكن القول إن الضريبة أداة لتوجيه الاستثمار، من خلالها تحقق الدولة هدفها المتمثل في توجيه الاستثمار نحو نشاط معين، وحتى مناطق مراد ترقيتها.

## الفرع الثالث: أثر الضريبة على الدخل الوطني

على غرار تأثيرها على الاستثمار والاستهلاك والادخار، تلعب الضرائب دورًا مهمًا في التأثير على توزيع الدخل، حيث تُعد أداة أساسية للسياسة الاقتصادية والاجتماعية، إذ تسهم في إعادة توزيع الدخل بين الطبقات المختلفة من خلال فرض ضرائب تصاعدية مرتفعة على الدخول الكبيرة، والعكس بالنسبة للدخول المنخفضة.

وينعكس هذا التأثير بشكل مختلف بحسب نوع الضريبة، فالتأثير المباشر للضرائب المباشرة يظهر في تخفيض الدخول النقدية، ما يؤدي إلى انخفاض الطلب الكلي على السلع الاستهلاكية وإلى انخفاض المستوى العام للأسعار، وبالتالي زيادة القدرة الشرائية للنقود. وبهذا يتم إعادة توزيع الدخل القومي لصالح أصحاب الدخول النقدية الثابتة، مثل الفوائد، وريع العقارات، والمعاشات، وكذلك لصالح أصحاب الدخول المحدودة التغير كالأجور والمرتبات، بينما يكون غير مفيد للمنظمين وأرباب العمل.

[1] حميد بوزيدة، **"الضريبة وانعكاساتها على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة (1988-1996)"**، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، علوم اقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر،1997/1996، ص ص 81 82.

أما الضرائب غير المباشرة، فهي تؤدي إلى رفع مستوى الأسعار وتقليل القدرة الشرائية للنقود، ما يعكس إعادة توزيع الدخل لصالح المنظمين وأرباب العمل، على عكس ما هو حاصل مع الضرائب المباشرة، كما أن أصحاب الدخول النقدية الثابتة وأصحاب الدخول المتغيرة يتأثرون سلبًا بها.

وتُعد ضريبة الدخل المقياس الأكثر دقة لتحديد قدرة الأفراد على دفع الضرائب، حيث تُعرف بأنها الدخل الدوري أو القابل للتكرار الذي يحصل عليه الشخص من مصدر ثابت، بشرط أن يكون نقديًا أو قابلاً للتقدير بالنقود. ويشتمل تعريفها على عدة عناصر، منها الدورية، وثبات المصدر، وكون المبلغ نقديًا أو قابلاً للتقدير، إضافة إلى الانتظام واستمرارية الاستفادة من المصدر.[1]

## المبحث الثالث: أهم الضرائب المشكلة للنظام الجبائي.

عرفت الجزائر خلال الإصلاح الجبائي لسنة 1992 عدة إصلاحات تضمنت تأسيس مختلف الضرائب، من خلال هذا المبحث سنقوم بالتطرق لمختلف الضرائب المهمة المشكلة للنظام الجبائي مع وجوب ذكر أن هناك العديد من الضرائب والرسوم الأخرى التي تعتبر مهمة جدا لكن لا يسع التطرق اليها كليا خلال هذا المبحث.

**الشكل رقم (05):** الضرائب المباشرة والرسوم على رقم الاعمال المشكلة للنظام الجبائي الجزائري

[1] عمر مفتاح الساعدي، أنور عبد الكريم البصير، "**أثر الحوافز والتشريعات الضريبية على الاستثمار (دراسة على ضرائب الدخل في ليبيا)**"، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، مجلد06، عدد10، المركز الجامعي البيض، 2020، ص ص 425،426.

**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على هيكلة النظام الجبائي الجزائري

## المطلب الأول: الضريبة الجزافية الوحيدة IFU والرسم المحلي التضامن TLS

ضمن نطاق مواصلة الإصلاح الجبائي الذي عرفته الجزائر ابتداء من سنة 1992، تم في سنة 2007 انشاء نظام الضريبة الجزافية الوحيدة العائدة حصيلتها لفائدة الدولة وكذا الجماعات المحلية لتحل محل النظام الجزافي والذي تأسس سنة 1992 والذي كان يعتمد على التقدير الجزافي للمادة الخاضعة للضريبة ويتضمن عدة ضرائب، على عكس نظام الضريبة الجزافية الوحيدة الذي يتضمن ضريبة وحيدة فقط.

أما الرسم المحلي للتضامن فجاء بموجب قانون المالية لسنة 2024 ليحل محل الرسم على النشاط المهني وهو لاسم مخصص لفائدة الجماعات المحلية دون سواها.

### الفرع الأول: الضريبة الجزافية الوحيدة IFU.

الضريبة الجزافية الوحيدة هي ضريبة موحدة تشمل كلًا من الضريبة على الدخل الإجمالي، والرسم على القيمة المضافة، والرسم المحلي للتضامن.[1]

#### أولا: مجال تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة

يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص الطبيعيون والشركات المدنية الذين يمارسون نشاطًا صناعيًا أو غير تجاري أو حرفيًا، وكذلك التعاونيات الفنية والتقليدية، شريطة ألا

[1] المادة 282 مكرر، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، طبعة 2024.

يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 8.000.000دج، باستثناء الذين اختاروا الخضوع لنظام الربح الحقيقي أو النظام المبسط للمهن غير التجارية..[1]

فيما يتعلق بمجال تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة، فإن هناك ثمانية أنشطة مستثناة من هذا النظام بغض النظر عن رقم الأعمال المحقق، حيث تخضع وجوبًا للنظام الحقيقي، وذلك وفقًا للمادة 282مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة .وتتمثل هذه الأنشطة فيما يلي:

- أنشطة الترقية العقارية وتقسيم الأراضي.
- أنشطة استيراد السلع والبضائع الموجهة للبيع على حالها.
- أنشطة الشراء وإعادة البيع على حالها، عندما تُمارس وفق شروط البيع بالجملة.
- الأنشطة الممارسة من طرف الوكلاء.
- الأنشطة الممارسة من طرف العيادات والمؤسسات الصحية الخاصة ومخابر التحاليل الطبية.
- أنشطة الإطعام والفندقة المصنفة.
- القائمون بعمليات تكرير وإعادة رسكلة المعادن النفيسة وصانعو وتجار المجوهرات من الذهب والبلاتين.
- أنشطة الأشغال العمومية والري والبناء.

[1] المادة 282 مكرر 1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، طبعة 2024.

بخصوص تلك الأنشطة المعفاة من الضريبة الجزافية، نجد بعض الأنشطة معفاة بصفة دائمة في حين هناك أنشطة معفاة لمدة مؤقتة، والتي هي موجودة ضمن المادة282 مكرر6 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

اما بخصوص المعدلات المطبقة بالنسبة لهذا النظام نجد:[1]

- 5% بالنسبة لأنشطة انتاج وبيع السلع.
- 12% بالنسبة لباقي الأنشطة.
- 0.05% بالنسبة للأنشطة الممارسة تحت نظام المقاول الذاتي.

## ثانيا: التصريح ودفع الضريبة الجزافية الوحيدة ومختلف الغرامات المتعلقة بها

يُصرّح برقم الأعمال بشكل تقديري، حيث نص قانون المالية التكميلي لسنة 2015 على إمكانية تقدير رقم الأعمال من طرف المكلفين الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، والتصريح به ضمن النموذجG12 ، وذلك قبل 30 جوان من كل سنة، كما يتم حساب الضريبة الجزافية الوحيدة ودفعها لدى القباضة الجبائية المختصة إقليميًا، وذلك ضمن الآجال القانونية المحددة.[2]

تجدر الإشارة إلى أنه يتعين على المكلفين الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة مسك سجلين محاسبيين أساسيين، هما:

- سجل المبيعات،

[1] المادة 282 مكرر4، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، طبعة2024.

[2] المادة 01، **قانون الإجراءات الجبائية**، طبعة2024.

- وسجل المشتريات،

ويجب أن يكون كل من السجلين مؤشرًا عليهما من طرف المصالح الجبائية المختصة. وفي حالة عدم احترام هذا الالتزام، يترتب على المكلف بالضريبة دفع غرامة جبائية تقدر بـ10.000 دج.[1]

وفي نهاية السنة يتم التصريح برقم الأعمال المحقق فعليا ضمن نموذج G12bis والتصريح به قبل تاريخ 20 جانفي[2]، ودفع الضريبة الناتجة عن الفارق الفعلي وذلك في حالة وجود اختلاف بين رقم الأعمال التقديري ورقم الاعمال المحقق فعلا.

يتم دفع الضريبة الجزافية الوحيدة ضمن طريقتين، للمكلف حرية اختيار احداهما.

إما طريقة دفع المبلغ الكلي للضريبة الجزافية الوحيدة قبل تاريخ 30 جوان وذلك عند اكتتاب التصريح التقديري برقم الأعمال.

أو دفع مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة عن طريق التقسيط وذلك في الآجال المحددة: القسط الأول والذي يشمل قيمة 50% من المبلغ الكلي قبل تاريخ 30 جوان، القسط الثاني والذي يشمل نسبة 25% من المبلغ الكلي ويدفع ما بين 01و 15 سبتمبر، والقسط الثالث الذي يشمل ما نسبته 25% يدفع ما بين 01 و15 ديسمبر من كل سنة.[3]

[1] المادة 282 مكرر10، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة2024.

[2] المادة 282 مكرر 2، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة2024.

[3] المادة 365، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة2024.

كما وُجب الإشارة أنه هناك حد أدنى يقدر ب 10.000دج وجب تسديده مهما بلغ رقم الأعمال، يتعتين تسديده كاملا قبل 30 جوان من سنة ممارسة النشاط.[1] تم تعديل هذا الحد ليصبح 30.000دج ضمن قانون المالية لسنة 2025.

في حالة امتناع المكلفين التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة عن التصريح، حتى بعد تذكيرهم من طرف الإدارة الجبائية، يتم اخضاعهم للضريبة بشكل تقديري مع زيادة عن الحقوق المستحقة بنسبة 25%.[2]

أما في حالة إيداع التصريح التقديري برقم الأعمال (نموذج G12) خارج الآجال القانونية أي بعد 30، وكذا التصريح النهائي برقم الأعمال (نموذج G12bis)، يتم تطبيق غرامات جبائية تختلف باختلاف المدة:[3]

- تطبيق غرامة قدرها 10% إذا لم يتجاوز التأخير مدة شهر واحد.
- تطبيق غرامة قدرها 20% إذا كانت مدة التأخير تتجاوز شهر واحد وتقل عن شهرين.
- تطبيق غرامة قدرها 25% إذا تجاوزت مدة التأخير مدة قدرها شهرين.

أما بخصوص التصريح المتأخر رقم الأعمال النهائي والذي لا يترتب عليه أي فرق كون رقم الأعمال التقديري هو رقم الأعمال المحقق فعليا، فيتم تطبيق الغرامات الجبائية التالية، وذلك وفق ما نصت عليه المادة 282 مكرر 7 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة:

- 2500 دج إذا كانت مدة التأخير تقل عن شهر.

[1] المادة 365 مكرر، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.
[2] المادة 282 مكرر 8، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة2024.
[3] المادة 282 مكرر7، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

- 5000دج إذا كانت مدة التأخير تفوت الشهر وتقل عن الشهرين.
- 10.000دج في حالة مدة التأخير تفوق الشهرين.

أما في حالة اكتتاب المكلف بالضريبة لتصريحات ناقصة، وتم اكتشاف ذلك من قبل الإدارة الجبائية، يتم تصحيح الأوعية الضريبية من قبل الإدارة الجبائية، وفرض غرامات على المبالغ المتهرب وفق التالي:

- 10% في حالة المبلغ المتهرب منه يقل عن 50.000دج.
- 15% في حالة المبلغ المتهرب منه يفوق 50.000دج ويقل عن 200.000دج.
- 25% في حالة المتهرب منه يفوق 200.000دج.[1]

أما بخصوص الدفع المتأخر للضريبة الجزافية الوحيدة، سواء اختار المكلف طريقة الدفع الكلي أو طريقة الأقساط، فانه يخضع لغرامة جبائية على حسب مدة التأخير، وذلك وفق ما سنوضحه في الجدول التالي:

**جدول رقم (02): عقوبات تأخير دفع الضريبة الجزافية الوحيدة**

| أشهر تأخير دفع الضريبة الجزافية الوحيدة IFU | الغرامة المطبقة |
|---|---|
| الشهر الأول، أي الدفع بعد انقضاء الآجل القانوني | %10 |
| الشهر الثاني، أي الدفع ما بين بداية ونهاية الشهر الثاني | 13% = (%3+%10) |
| الشهر الثالث، أي الدفع ما بين بداية ونهاية الشهر الثالث. | %16= (%3+%13) |
| الشهر الرابع، أي الدفع ما بين بداية ونهاية الشهر الرابع. | %19= (%3+%16) |

[1] المادة 193، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

| | |
|---|---|
| الشهر الخامس، أي الدفع ما بين بداية الشهر الخامس ونهايته. | (%19+%3) =%22 |
| الشهر السادس، أي الدفع ما بين بداية ونهاية الشهر السادس وما يليه. | (%22+%3) =%25 |

**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على الفقرة الأولى المادة 402 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، طبعة 2024.

اذ نصت المادة على تطبيق غرامة قدرها 10% عند انقضاء آجل الاستحقاق، وتطبيق غرامة تهديدية قدرها 03% على كل شهر تأخير أو جزء منه، دون أن تتجاوز هذه العقوبة زائد الغرامة السابقة أي 10% نسبة اجمالية قدرها 25% .

## الفرع الثاني: الرسم المحلي للتضامن TLS

تم استحداث الرسم المحلي للتضامن بموجب قانون المالية لسنة 2024، وذلك بعد إلغاء الرسم على النشاط المهني، ويُعد هذا الرسم موردًا ماليًا مخصصًا حصيلته لفائدة الجماعات المحلية دون غيرهان ويخضع له المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاط نقل المحروقات عبر الأنابيب، وكذا النشاطات المنجمية التي تكون أرباحها خاضعة إما للضريبة على أرباح الشركات أو للضريبة على الدخل الإجمالي.[1]

* النشاطات المنجمية هي تلك النشاطات التي تشمل عمليات استخراج مختلف المعادن من الأرض.

[1] المادة 231 مكرر، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة2024.

يؤسس الرسم المحلي للتضامن على المبلغ الإجمالي لرقم الأعمال لخارج الرسم على القيمة المضافة، ويتم منح تخفيض قدره 30% على عمليات البيع بالجملة المنجزة من طرف المؤسسات المنجمية، والغير مسددة نقدا.[1]

أما بخصوص الحدث المنشأ للرسم المحلي للتضامن فيتشكل من:[2]

- التحصيل الكلي أو الجزئي للثمن بخصوص أنشطة نقل المحروقات عن طريق الأنابيب.
- التسليم القانوني أو المادي للبضاعة بالنسبة للأنشطة المنجمية.

ويحدد معدل الرسم كما يأتي:[3]

- 3% بالنسبة لأنشطة نقل المحروقات بواسطة الأنابيب.
- 1.5% بالنسبة للأنشطة المنجمية.

يتم توزيع حصيلة هذا الرسم للجماعات المحلية، وتحدد بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية، إذ نصت المادة 231 مكرر4 على نسب توزيع الحصيلة الخاصة بهذا الرسم كالتالي:

- 66% لفائدة البلدية موقع تواجد المنجم بالنسبة للأنشطة المنجمية، ولفائدة البلديات التي تعبر من خلالها انابيب نقل المحروقات.
- 29% لفائدة الولاية موقع تواجد المنجم بالنسبة للأنشطة المنجمية، ولفائدة الولايات التي تعبر من خلالها انابيب نقل المحروقات.
- 05% لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

[1] المادة 231 مكرر2، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة2024.
[2] المادة 231 مكرر 3، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.
[3] المادة 231 مكرر 4، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

يتم التصريح ودفع الرسم المحلي للتضامن ضمن نموذج G50 شهريا وفي الآجال القانونية أي قبل كل 20 من الشهر الموالي، كما يجب التصريح السنوي برقم الأعمال الإجمالي الخاضع وكذا المعفى والخاضع إن كانت هنالك نسبة اعفاء محددة، وتوضيح الحصص العائدة لكل بلدية وذلك قبل 01 ماي من السنة الموالية لسنة النشاط[1].

أما بخصوص الغرامات المطبقة في حالة التصريح المتأخر أو في حالة خطأ ضمن التصريح، وكذا بخصوص الدفع فيتم تطبيق الغرامات السابق التطرق اليها في الضريبة الجزافية الوحيدة وهذا وفق ما نصت عليه المادة 231 مكرر 7و8 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

## المطلب الثاني: الضريبة على أرباح الشركات IBS والرسم على القيمة المضافة TVA

تم استحداث الضريبة على أرباح الشركات ضمن الإصلاح الجبائي لسنة 1992، إذ تمت التفرقة بين كل من الشخص المعنوي والشخص الطبيعي وإخضاع كل فئة منهم لنوع محدد من الضريبة وتعود حصيلة هذه الضريبة لفائدة الدولة، إذ تنص المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة: تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين، تُسمى الضريبة على أرباح الشركات.

### الفرع الأول: الضريبة على أرباح الشركات IBS

[1] المادة 231 مكرر 6، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة2024.

من خلال هذا الفرع سنتطرق للضريبة على أرباح الشركات

**أولا: مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات**

هناك فئات خاضعة اجباريا وبقوة القانون للضريبة على أرباح الشركات، في حين هناك فئات أخرى خاضعة اختياريا لهذه الضريبة، إذ ترك المشرع لهذه الفئة حرية اختيار الخضوع، لكن وُجب الإشارة الى ان هذا الاختيار لا رجعة فيه طيلة مدة حياة الشركة.[1]

تتمثل الفئة الخاضعة اجباريا للضريبة على أرباح الشركات في الأشخاص المعنوية التي يقوم بتسييرها القانون التجاري وذلك وفق نص المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والتي تتمثل في:

- شركات المساهمة.
- شركات ذات المسؤولية المحدودة.
- شركات ذات الشريك الوحيد ذات المسؤولية المحدودة.
- شركات التوصية بالأسهم.
- المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري.

أما بخصوص الفئة الخاضعة اختياريا لهذه الضريبة فهي تتمثل في شركات الأشخاص مثل: شركات التضامن والشركات المدنية وغيرها الخاضعة في الأصل للضريبة على الدخل الإجمالي بالاسم الشخصي لكل شريك لكن المشرع ترك حرية اختيار الخضوع لهذه الفئة، عن طريق تقديم

[1]– المادة 136، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة2024.

طلب خطي يتم امضائه من طرف المسؤول وتقديمه قبل 01 ماي من السنة الموالية مع ارفاقه بالتصريح السنوي بالنتائج المحققة.

بخصوص الفئات المعفية من هذه الضريبة سواء تلك المؤقتة أو الدائمة فهي مذكورة ضمن نص المادة 138 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بشكل تفصيلي، ويتم حساب الضريبة على أرباح الشركات بضرب الوعاء الضريبي المتمثل في النتيجة الجبائية * المعدل الضريبي،

خضعت معدلات الضريبة على أرباح الشركات لعدة تعديلات آخرها كان سنة 2015 ضمن قانون المالية التكميلي، تضمنته المادة 02 منه، إذ تم تحديد معدلات الضريبة على أرباح الشركات كالتالي:

- 19% بالنسبة لأنشطة الإنتاج.
- 23% بالنسبة لأنشطة البناء والري والاشغال العمومية، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات باستثناء وكالات السفر.
- 26% بالنسبة لجميع الأنشطة الأخرى.

في حالة الممارسة المتزامنة لعدة أنشطة خاضعة لمعدلات مختلفة يتم تحديد الأرباح الخاضعة للضريبة بعنوان كل معدل وفقا لحصة رقم الأعمال المصرح به أو الخاضع للضريبة بالنسبة لكل نشاط.

في حين يتم تطبيق معدلين إضافيين على شركات صناعة التبغ علاوة على المعدل العادي المقدر بنسبة 19%، المعدل الإضافي الأول يقدر بنسبة 16% حين يبلغ معدل الادماج* 40%

أو يفوقه، والثاني معدل يقدر بنسبة 20% عندما يبلغ معدل الادماج نسبة أقل من 40%، كما يتم اخضاع صناع التبغ المعتمدون حديثا لضريبة إضافية تقدر بمعدل 16% خلال الثلاث سنوات الأولى ابتداء من تاريخ بداية النشاط.[1]

إلى جانب هذه المعدلات هناك معدلات أخرى يتم تطبيقها ضمن نطاق الاقتطاع من المصدر منصوص عليها ضمن المادة 150 مكرر بشكل تفصيلي.

هناك حد يقدر ب: 10.000دج وُجب تسديده مهما بلغت النتيجة، يتعتين تسديده بين 01 و20 ماي من السنة الموالية لسنة النشاط، هذا وفق ما نصت عليه المادة 356 الفقرة 9 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

**ثانيا: التصريح ودفع الضريبة على أرباح الشركات ومختلف الغرامات المتعلقة بها.**

الضريبة على أرباح الشركات تُدفع عن طريق أداء ثلاثة تسبيقات ورصيد التصفية، وكون النظام الجبائي الجزائري تصريحي يتم حساب الضريبة على أرباح الشركات من قبل الشركات الخاضعة لها والتصريح بالتسبيقات ضمن نموذج G50 إذ يساوي كل قسط قيمة 30% من مبلغ الضريبة المحسوبة، اما بخصوص تلك الشركات المنشأة حديثا فيساوي قيمة 30% من قيمة رأس المال مضروب في نسبة 05%، وذلك وفق الآجال المحددة المنصوص عليها ضمن المادة 356 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، إذ تحدد كما هو مبين ضمن الجدول التالي:

* الادماج هي سلسلة عمليات تصنيع منتج نهائي من خلال ادخال مواد أولية ومكونات منتجة محليا وكذا خدمات غير مادية، تسمح بالرفع التدريجي في سلسلة القيمة وزيادة القيمة المضافة. المصدر: المادة 150 مكرر، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ط2024.

[1] المادة 150 مكرر، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

**جدول رقم (03): آجال دفع تسبيقات الضريبة على أرباح الشركات**

| التسبيق | آجال الدفع | كيفية الحساب |
|---|---|---|
| التسبيق الأول | قبل 20 مارس من السنة ن | 30% من ضريبة السنة ن−2 |
| التسبيق الثاني | قبل 20 جوان من السنة ن | 30% من ضريبة السنة ن−1 |
| التسبيق الثالث | قبل 20 نوفمبر من السنة ن | 30% من ضريبة السنة ن−1 |
| رصيد التصفية | من 01 ماي ن+1 إلى 20 ماي ن+1 | مبلغ الضريبة على أرباح الشركات − مجموع التسبيقات |

**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على نص المادة 356 الفقرة 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، طبعة 2024.

تجدر الإشارة إلى أنه يتم حساب التسبيق الأول من مبلغ الضريبة على أرباح الشركات من السنة ن−2، كون مبلغ الضريبة على أرباح الشركات للسنة ن−1 لم يتوفر بعد في تلك الآجال المحددة.

أما إذا حققت الشركة خسارة فيتم حساب الأقساط على أساس الحد الأدنى الذي ساوي 10.000دجن وعليه نصبح كل قيمة قسط تساوي 3.000دج.

- يتم دفع الضريبة على أرباح الشركات عن طريق التسبيقات على الحساب باستعمال النموذج الشهري G50، ويتم التصريح بالأرباح الخاضعة للضريبة عن طريق التصريح السنوي بالنتائج LIASSE FISCALE وكذا التصريح بالضريبة على أرباح الشركات ضمن نموذج G04.

وجب الإشارة إلا أنه يستعمل نموذج التصريح الشهري G50 كآلية للتصريح والدفع في نفس الوقت.

بالنسبة للتصريح السنوي بالنتائج LIASSE FISCALE فهو عبارة عن حزمة جبائية تشمل الميزانية التي بدورها تنقسم إلى أصول وخصوم، وكذا حساب النتيجة بنسختين نسخة موجهة للإدارة الجبائية حمراء وأخرى رمادية اللون موجهة للمكلف بالضريبة والتي يتعتين ايداعها قبل 01 ماي من السنة ن+1، بالإضافة إلى 13 جدول متضمن التفسير الشامل للميزانية.

أما فيما يتعلق بالغرامات سواء تعلقت بالتصريح في غير الآجال أو الدفع في غير الآجال، سيتم توضيحها في النقاط التالية:

- بالنسبة للتصريح خارج الآجال بالنسبة للتصريح السنوي بالنتائج المتضمن تصريح G04 والتصريح السنوي بالنتائج LIASSE FISCALE، في حالة ايداعه خارج الآجال القانونية أي بعد 30 أفريل من السنة ن+1 فيتم تطبيق الغرامات التالية:[1]
- إذا كان التأخر يشمل مدة لا تتجاوز الشهر فالغرامة المطبقة 10%.
- إذا كان التأخير يشمل مدة تفوق الشهر وتقل عن الشهرين فيتم تطبيق غرامة قدرها 20%.
- إذا تجاوزت مدة التأخير شهرين فتطبق غرامة قدرها 25%.

أما إذا شمل التصريح حالة نتائج سلبية أو اغفاء فيتم تطبيق الغرامات التالية:

- غرامة قيمتها 2.500دج إذا كانت مدة التأخير تقل عن الشهر.
- غرامة قيمتها 5.000دج إذا كانت مدة التأخير تفوق الشهر وتقل عن الشهرين.

[1] المادة 322، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

- غرامة قيمتها 10.000دج إذا كانت مدة التأخير تفوق الشهرين.

أما في حالة امتناع المؤسسة عن تقديم التصريح وتم تبليغها من طرف إدارة الضرائب، ولم تستجب فيتم تحديد الربح الخاضع عن طريقة التقدير التلقائي مع زيادة على حقوق الضريبة على أرباح الشركات بنسبة 25% مهما بلغ مبلغ الحقوق المتملص منها.[1]

أما بخصوص عقوبات النقص في التصريح السنوي بالنتائج، فيتم تطبيق غرامة وفق مبلغ الحقوق المتملص منها وذلك بنفس ما تم ذكره سابقا في الضريبة الجزافية الوحيدة، والمذكور في المادة 193 الفقرتين 01 و02 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم الماثلة.

اما بخصوص التأخير الخاص بالتسبيقات ضمن نموذج G50 فيتم تطبيق الغرامات المذكورة ضمن الجدول رقم 01.

## الفرع الثاني: الرسم على القيمة المضافة TVA

يُعد المفكر الفرنسي **Maurice Laure**أول من ابتكر نظام **الرسم على القيمة المضافة** عام 1954، فيما قامت الجزائر بتطبيق هذا النظام سنة 1992 ضمن إطار الإصلاح الجبائي.

يخضع للرسم على القيمة المضافة: [2]

- عمليات البيع والأعمال العقارية والخدمات من غير تلك الخاضعة للرسم الخاصة، التي تكتسي طابعا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا ويتم إنجازها هنا في الجزائر بصفة اعتيادية أو عرضية، ويطبق هذا الرسم أيا كان الوضع القانوني للأشخاص الذين يتدخلون في انجاز

[1] المادة 192 الفقرة01، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[2] المادة 01، **قانون الرسوم على رقم الأعمال**، طبعة 2024.

الاعمال الخاضعة للضريبة أو وضعيتهم إزاء جميع الضرائب الأخرى، شكل أو طبيعة هؤلاء الأشخاص.

- عمليات الاستيراد.

علاوة على ما سبق هناك عمليات خاضعة وجوبا وهناك عمليا أخرى خاضعة اختياريا وفق ما نصت عليه المادة الثانية والمادة الثالثة من قانون الرسوم على رقم الاعمال.

بينما تلك الخاضعة اختياريا تضمنتها المادة الثالثة من قانون الرسم على رقم الأعمال بالتفصيل.

في حين هناك مجموعة من العمليات المعفاة من الرسم على القيمة المضافة متضمنة مجموعة من التفاصيل، تضمنتها المادة 09 من قانون الرسم على رقم الاعمال.

تتمثل معدلات الرسم على القيمة المضافة في معدلين:[1]

- المعدل العادي 19%.
- المعدل المخفض 09%.

يتم عادة تطبيق المعدل المخفض على السلع والخدمات التي تمثل فائدة خاصة على المستوى الاقتصادي، الاجتماعي والثقافي.

بينما من أجل تأسيس الرسم على القيمة المضافة لا بد من تحقيق الحدث المنشأ للرسم على القيمة المضافة والدي يتمثل في: [1]

[1] المادتين 21و23، **قانون الرسوم على رقم الأعمال**، طبعة 2024.

- بالنسبة للمبيعات من التسليم القانوني أو المادي للبضاعة.
- بالنسبة للأشغال العقارية من قبض الثمن كليا أو جزئيا.
- بالنسبة للتسليم للذات من المنقولات المصنوعة ومن الأشغال العقارية يتمثل الحدث في التسليم.
- بالنسبة للواردات من ادخال البضاعة عند الجمارك والدين بهذا الرسم هو المصرح لدى الجمارك.
- بالنسبة للصادرات من المنتوجات الخاضعة للضريبة من تقديمها للجمارك والمدين بهذا الرسم هو المصرح لدى الجمارك.
- بالنسبة للخدمات بقبض الثمن كليا أو جزئيا.

يتم حساب الرسم على القيمة المضافة من قبل المكلف الخاضع له انطلاقا من الوعاء الضريبي والمعبر عنه بالمبلغ خارج الرسوم HT، ويتم دفعه من طرف المكلفون الخاضعون له لدى قباضة الضرائب التي يوجد مقرها دائرة اختصاص هذه المؤسسات باستعمال نموذج G50، خلال العشرين يوما الموالية لكل شهر، (لا يتم دفع للخزينة سوى الفرق بين الرسم على المبيعات ناقص الفرق على المشتريات، إذ يتحمل الرسم على القيمة المضافة المستهلك النهائي).

## المطلب الثالث: الضريبة على الدخل الإجمالي IRG

[1] المادة 14، **قانون الرسوم على رقم الأعمال**، طبعة 2024.

تأسست هذه الضريبة بموجب قانون المالية لسنة 1991 ضمن الإصلاح الجبائي الذي شهدته الجزائر لهذه الفترة، تفرض على المداخيل المحققة من طرف الأشخاص الطبيعيين، إذ نصت المادة الأولى من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة انه: تُفرض ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تُسمى الضريبة على الدخل الإجمالي وتفرض على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة، وتنقسم أصناف المداخيل إلى سبعة أصناف، سنذكرها من خلال هذا المطلب بشكل تفصيلي لكن قبل ذلك وُجب ذكرها كما تم تصنيفها في المادة الثانية من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة:

- أرباح صناعية وتجارية.
- أرباح المهن الغير تجارية.
- أرباح فلاحية.
- الإيرادات المحققة من ايجار الملكيات المبنية والغير مبينة.
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة.
- المرتبات والمعاشات والريوع العمرية.
- فوائض القيم الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات والأوراق المالية.

حيث يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي وفقا للمادة الثالثة من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة كافة الأشخاص الطبيعيين الذين يوجد موطن تكلفيهم بالجزائر، وكذا خارج الجزائر ونصت المادة على شروط اعتبار موطن التكليف بالجزائر.

كما يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي الأشخاص من جنسية جزائرية أو أجنبية الذين يتحصلون في الجزائر على أرباح او مداخيل يحول فرض الضريبة عليها الى الجزائر بمقتضى اتفاقية جبائية تم عقدها مع بلدان أخرى.[1]

**الفرع الأول: الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية**

تُفرض الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية على الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاط تجاري أو صناعي أو حرفي، وكذلك الممارسين للأنشطة المنجمية والناتجة عنها.[2]

**أولا: مجال تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية.**

بالنسبة لهذا الصنف من الضريبة فالوعاء الضريبي يتمثل في النتيجة الجبائية التي يتم تحديدها من خلال تعديل النتيجة المحاسبية وفق ما نص عليه القانون الجبائي، ذلك مثل ما هو في الضريبة على أرباح الشركات، إذ يجب مسك محاسبة حقيقية مفصلة باعتبار هذا النظام المطبق هو حقيقي على عكس نظام الضريبة الجزافية الوحيدة.

اما بالنسبة لهذه الضريبة فهي ضريبة تصاعدية، أي بتطبيق جدول تصاعدي سنوي، والذي يتمثل في التالي:

[1] المادة 04، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[2] المادة 11، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

**جدول رقم (04): الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي.**

| شرائح الدخل | المعدل الضريبي | مبلغ الحقوق | مبلغ التراكم |
|---|---|---|---|
| أقل من 240.000دج | %0 | 0 | 0 |
| من 240.000دج إلى 480.000دج | 23% | 55.200 | 55.200 |
| من 480.000دج إلى 960.000دج | 27% | 129.600 | 184.800 |
| من 960.000دج إلى 1.920.000دج | 30% | 288.000 | 472.800 |
| 1.920.000دج إلى 3.840.000دج | 33% | 633.600 | 1.106.400 |
| أكثر من 3.840.000دج | 35% | / | / |

**المصدر**: المادة 104، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، طبعة 2024.

البرام السابق بدأ تطبيقه سنة 2022، إذ تم تعديله بموجب قانون المالية لسنة 2022.

وُجب الإشارة إلى انه من أجل تطبيق البرام السابق وجب أولا تحديد الشريحة المناسبة التي ينتمي إليها مبلغ الوعاء الضريبي، ثم تخفيض الحد الأدنى للشريحة المناسبة من الدخل الخاضع للضريبة، ثم ضرب الحاصل المحصل عليه في المعدل الضريبي المنتمي للشريحة، ثم إضافة مبلغ التراكم السابق للشريحة المناسبة إلى الحاصل المحصل اليه سابقا.

تُمنح بعض التخفيضات للضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية في بعض الحالات الخاصة، والتي تتمثل في:[1]

[1] المادة 21، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

- تخفيض قدره 35% بالنسبة للربح الناتج عن نشاط المخبزة دون سواه.
- تخفيض قدره 30% على الأرباح المعاد استثمارها مقابل الشروط الواجب الالتزام بها طبعا.

يتم دفع الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية وفق التالي:

**جدول رقم (05): آجال دفع الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية.**

| التسبيق/رصيد التصفية | فترة الدفع | كيفية الحساب |
|---|---|---|
| **التسبيق الأول** | من 20/فيفري/ن إلى 20/مارس/ن | 30% من ضريبة السنة ن−2 |
| **التسبيق الثاني** | من 20ماي/ن إلى 20/جوان/ن | 30% من ضريبة السنة ن−1 |
| **رصيد التصفية** | من 01/ماي/ن+1 إلى 20/ماي/ن+1 | مبلغ IRG – مبلغ التسبيقين |

**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على نص المادة 355 الفقرة 01، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، طبعة 2024.

كما أشارنا سابقا في الجدول يتم دفع الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح المهنية والتجارية وفق تسبيقين مع رصيد التصفية، يتم حساب التسبيق الأول من الضريبة الخاصة بالسنة ن−2 باعتبار أن الضريبة الخاصة بالسنة ن−1 لم يتم تحضيرها أي لم تتوفر في تلك الآجال.

**ثانيا: التصريح ودفع الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية.**

يتم دفع الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية عن طريق التسبيقات على الحساب باستعمال الاشعار بالدفع المرسل من طرف إدارة الضرائب، أما بخصوص

المكلفين التابعين لمراكز الضرائب فيتم دفع التسبيقين باستعمال نموذج G50 إذ يمكن ذلك تقليديا أي حضور مركز الضرائب او الكترونيا عن طريق بوابة جبايتك أو مساهمتك، ويتم التصريح بالأرباح الخاضعة للضريبة عن طريق التصريح السنوي بالنتائج LIASSE FISCALE، ويتم التصريح بالضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية عن طريق نموذجG11 والذي يتعين ايداعه قبل الفاتح ماي من السنة الموالية لسنة تحقيق النتائج[1]، ثم يتم التصريح بتلك الأرباح أيضا في التصريح السنوي للدخل الإجمالي باستعمال نموذج G01.

أما بخصوص العقوبات والغرامات المتعلقة سواء بالتصريح والدفع في غير الآجال فهي نفسها المتعلقة بالضريبة على أرباح الشركات والسابق التطرق لها.

**الفرع الثاني: الضريبة على الدخل الإجمالي صنف أرباح المهن غير التجارية.**

تُعتبر هذه الأرباح من المداخيل المتأتية من ممارسة مهنة غير تجارية، وتشمل: أرباح المهن الحرة، والوظائف أو المهام التي لا يحمل أصحابها صفة التاجر، وكذلك جميع المهن والاستثمارات التي تحقق أرباحًا لكنها لا تنتمي إلى أي صنف آخر من الأرباح أو المداخيل. ويشمل ذلك أيضًا:

- الريوع والعائدات الناتجة عن حقوق المؤلف التي يتقاضاها الكتاب أو المؤلفون الموسيقيون، بالإضافة إلى ورثتهم أو الأشخاص الموكل إليهم استغلال هذه الحقوق.

[1] المادة 224، الفقرة 01، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

- الريوع الناتجة عن الابتكارات والاختراعات، سواء من خلال منح تراخيص استغلال شهادات الاختراع، أو بيع العلامات التجارية، أو طرق وأساليب الإنتاج، أو التنازل عنها.[1]

يتم تحديد الأرباح الخاضعة للضريبة من خلال فائض الإيرادات الكلية على النفقات اللازمة لممارسة المهنة، غير أنه في حالة عدم وجود مبررات لجميع النفقات الضرورية لممارسة المهنة، يُسمح بخصم جزافي قدره 10% من اجمالي الإيرادات المصرح بها تتضمن النفقات القابلة للخصم على وجه الخصوص:[2]

- ايجار المحلات المهنية.
- الضرائب والرسوم المهنية التي يتحملها المكلف بالضريبة بصفة نهائية.
- الاهتلاكات المنجزة وفقا للقواعد المطبقة على نظام الأرباح الصناعية والتجارية.

على رأس هذه الصنف نجد فئة المهن الحرة التي تمثل أكير شريحة خاضعة لهذا الصنف من الضريبة، إذ يتمتع النظام الجبائي المبسط المطبق على المهن الغير تجارية بعدة خصائص، تتمثل أهمها في:[3]

- الزامية مسك دفتر يومي مؤشر عليه من طرف المصلحة المسيرة، يُسجل فيه يوما بعد يوم بدون ترك أي بياض أو شطب تفاصيل الإيرادات والنفقات المهنية المحققة من طرف أصحابها.
- مسك سجل مؤشر عليه من طرف مصلحة الضرائب يكون مدعم بوثائق ثبوتية مناسبة لكل عملية كانت، بحيث يكون أيضا متضمن تاريخ الاقتناء وسعر تكلفة المعدات

[1] المادة 22، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[2] المادة 23، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[3] سماعين عيسى، **مرجع سبق ذكره**، ص 321.

المخصصة لممارسة المهنة وكذا مبلغ الاهتلاكات المطبقة على هذه المعدات، وعند الاقتضاء تاريخ وثمن التنازل عن هذه المعدات، بحيث وجب الإشارات أنه تخضع فوائض القيم الناتجة عن التنازل بمقابل عن المعدات الثابتة لنفس أحكام المادتين 172 و173 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

- اكتتاب تصريح بالأرباح غير التجارية نموذج G13 وايداعه لدى مصلحة الضرائب التابع لها مكان ممارسة النشاط في أجل أقصاه 30 أفريل من كل سنة، يتم فيه تدوين مبلغ الإيرادات المقبوضة وكذا النفقات المدفوعة إضافة الى النتيجة المحققة بعنوان السنة المالية.
- إيداع تصريح نموذج G50 فصليا بخصوص الرسم على القيمة المضافة وكذا الضريبة على الأجور في حالة توظيفهم لعمال.
- ضرورة احتفاظ أصحاب المهن الحرة بالدفاتر والسجلات المحاسبية وكذا الوثائق الثبوتية المتعلقة بها لمدة 10 سنوات إضافة إلى اجبارية تقديمها إلى أعوان الضرائب في حالة طلبها.
- في حالة عدم احترام تلك الالتزامات وعدم مسك الدفاتر الاجبارية يتم تطبيق غرامة مالية قدرها 50.000دج.[1]

أما بخصوص الإعفاءات والاستثناءات المتعلقة بهذا الصنف من الضريبة، نجد أنه يتم اعفاء تام لأتعاب وحقوق المؤلفين والمخترعين المتعلقة بالأعمال الأدبية والعلمية والفنية والسنيمائية، من قبل الفنانين والمؤلفين والملحنين والمخترعين الذين يوجد موطن تكليفهم بالجزائر،

[1] المادة 31 مكرر 1، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

وكذلك نفس الإعفاءات المؤقتة المتعلقة بالضريبة على الدخل الإجمالي صنف أرباح صناعية وتجارية السابق ذكرها، يتم تطبيق نفس الاعفاء الخاص بها بالنسبة لهذا الصنف من الضريبة على الدخل الإجمالي.[1]

كما تستفيد من اعفاء تام المداخيل المحققة من عمليات التصدير، وكذا المداخيل التي يتم استخدامها في المساهمة في رأس مال شركات الإنتاج السلع والخدمات والاشغال.[2]

ويتم حساب الضريبة على الدخل الإجمالي صنف أرباح المهن الغير تجارية، بنفس الطريقة الخاصة بالضريبة على الدخل الإجمالي صنف أرباح صناعية وتجارية إذ يتم تطبيق نفس البرام المنصوص ضمن المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ويتمثل الوعاء الضريبي في الفرق بين الإيرادات المهنية والنفقات اللازمة مع الاخذ بعين الاعتبار فائق القيمة في حالة وجوده إذ تم سابقا الشارة أنه يخضع لنفس أحكام المادتين 172 و173 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

## الفرع الثالث: الضريبة على الدخل الإجمالي صنف مداخيل فلاحية.

تعتبر مداخيل فلاحية المداخيل المحققة من الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي، مهما كان طابعها، عصريا أو تقليديا.[3]

غير أنه تم اعفاء المداخيل الناتجة عن زراعة الحبوب والبقول الجافة والتمور، مبيعات الحليب الطازج، وكذا المداخيل التي تقل أو تساوي مساحتها 6 هكتار بالنسبة للمستثمرات الواقعة

[1] المادة 25 مكرر، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[2] المادتين 25 مكرر و25 مكرر3، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[3] المادة 35، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

في الجنوب والهضاب العليا، وهكتاران بالنسبة للمستثمرات الواقعة في المناطق الأخرى، في حين تم اعفاء المداخيل الناتجة عن الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي الممارسة في الأراضي المستصلحة حديثا بداية من تاريخ استغلالها وكذا المناطق الجبلية ابتداءا من تاريخ النشاط لمدة عشر سنوات.[1] أما بالنسبة لتحديد الدخل الفلاحي الخاضع للضريبة، يجب مراعاة طبيعة المزروعات، المساحات المزروعة، متوسط المردود، مع الأخذ بعين الاعتبار في ذلك وسائل الزراعة، السقي وانتاجية الأراضي المزروعة (يتم القيام بتحديد المردود المتوسط، الأسعار المتوسطة للهكتار، التكاليف من طرف لجنة مسؤولة يتم تشكيلها وسيرها وفقا للمادة 10 من قانون الإجراءات الجبائية).[2]

ويتم تحديد الدخل الخاضع للضريبة،

**بالنسبة للنشاط الزراعي=** (المردود المتوسط للهكتار – تكاليف الهكتار) * المساحة المغروسة.[3]

**بالنسبة لنشاط تربية الحيوانات=** (القيمة التجارية المتوسطة _ قيمة التخفيض) * عدد الرؤوس.[4]

**بالنسبة لنشاط تربية الدواجن، النحل والأرانب=** (قيمة التعريفة المتوسطة*عدد الوحدات المحققة).[5]

[1] المادة 36، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[2] المادة 7 مكرر 1، **قانون الإجراءات الجبائية**، طبعة 2024.

[3] المادة 38، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[4] المادة 39، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[5] المادة 40، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

إذ يتعين على كل مستثمر فلاحي أو مربي مواشي أن يكتتب تصريح خاص نموذج G15 بإيراداته الفلاحية ويرسله إلى مفتشية الضرائب لمكان تواجد مستثمرته، خلال آجل لا يتعدى 01 مارس من كل سنة، على أن يتضمن التصريح ما يلي:

- المساحة المزروعة، عدد الرؤوس حسب الفصيلة، عدد خلايا النحل، الكميات المحققة من نشاطات استغلال الفطريات في سراديب داخل باطن الأرض.[1]

ويتم حساب الضريبة من خلال تطبيق البرام المنصوص عليه ضمن المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ويتم تسديد الضريبة خلال سنة فرض الضريبة بواسطة اشعار بالدفع لتسبيق واحد من 20 سبتمبر إلى 20 أكتوبر، على مستوى المصلحة الجبائية المختصة، على ان يتم دفع رصيد التصفية ضمن آجاله القانونية بواسطة جدول ضريبي ترسله إدارة الضرائب.[2]

**الفرع الرابع: الإيرادات المحققة من ايجار الملكيات المبنية والغير مبينة.**

تعتبر ريوع عقارية: المداخيل الناتجة عن ايجار العقارات المبنية أو أجزاء منها، وكذا ايجار كل المحلات التجارية أو الصناعية غير المجهزة بعتادها، إذ لم تكن مدرجة في أرباح مؤسسة صناعية أو تجارية أو حرفية أو مستثمرة فلاحية أو مهنة غير تجارية وكذا تلك الناتجة عن عقد مبرم بين أطراف من غير الفروع من الدرجة الأولى، في تحديد الدخل الإجمالي كأساس في تحديد الضريبة على الدخل الإجمالي في صنف المداخيل العقارية، وكذا الإيرادات الناتجة عن ايجار

[1] المادة 11، **قانون الإجراءات الجبائية**، طبعة 2024.

[2] المادة 355 الفقرة 02، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

أملاك غير مبنية بمختلف أنواعها.[1] أما بالنسبة للدخل الخاضع للضريبة يساوي المبلغ الإجمالي للإيجار.[2]

ويوزع حاصل الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الريوع العقارية كالتالي:[3]

- 50% لفائدة لميزانية الدولة.
- 50% لفائدة البلدية التي يقع فيها العقار.

يلتزم على المكلفين بالضريبة الذين يتحصلون على مداخيل عقارية اكتتاب وارسال إلى مصلحة الضرائب لمكان تواجد العقار المبني أو الغير مبني المؤجر قبل الفاتح من فيفري من كل سنة تصريح خاص، تسلم الاستمارة من طرف إدارة الضرائب.[4]

بالنسبة لمعدلات الخضوع فهي محددة كالتالي:[5]

- يخضع معدل الايجار السنوي الإجمالي الذي يقل أو يساوي 1.800.000دج لمعدل محرر من الضريبة محدد ب:
- 7%، يُحسب على مبلغ الإيجارات الاجمالية بالنسبة للمداخيل المتأتية من ايجار ذات طابع سكني فردي أو جماعي.

[1] المادة 42، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة2024.
[2] المادة 43، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.
[3] المادة 42 مكرر، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.
[4] المادة 44، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.
[5] المادة 104، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

- 15%، يُحسب على مبلغ الإيجارات الإجمالي بالنسبة للمداخيل المتأتية من ايجار ذي طابع تجاري أو مهني غير مزود بأثاث أو معدات ضرورية لاستغلاله، وكذا العقود المبرمة بين الشركات.
- 15% يُحسب على مبلغ الإيجارات الاجمالية بالنسبة للأملاك غير المبنية.
- 10% بالنسبة للإيجارات الفلاحية.
- ويطبق معدل 7% مؤقت على مبلغ الإيجارات السنوية الاجمالية الذي يتجاوز 1.800.000دج يتم خصمه من الاخضاع الضريبي النهائي للدخل الإجمالي الذي تعده المصالح الجبائية التابع لها موطن تكليف الخاضع للضريبة اثناء التصريح بالمداخيل الاجمالية (نموذج G01).
- تطبيق تخفيض قدره 25% عند حساب أساس الضريبة بالنسبة للمداخيل العقارية الناتجة عن تأجير العقارات ذات الاستعمال السكني التي يتجاوز مبلغها السنوي 1.800.000دج.[1]

يتم دفع الضريبة المستحقة لدى قباضة الضرائب لمكان وجود العقار في أجل أقضاه العشرين من الشهر الذي يلي الشهر الذي تم فيه تحصيله (نموذج G51).[2]

## الفرع الخامس: عائدات رؤوس الأموال المنقولة.

تنقسم عائدات رؤوس الأموال المنقولة إلى ريوع الأسهم أو حصص الشركة والإيرادات المماثلة لها، وكذا إيرادات الديون والودائع والكفالات.

[1] المادة 6/85، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[2] المادة 3/42، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة2024.

**أولا: ريوع الأسهم أو حصص الشركة والايرادات المماثلة لها**

وفق المادة 45 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة فإن ريوع الأسهم أو حصص الشركة والايرادات المماثلة لها تتمثل في الإيرادات التي توزعها:

- شركات الأسهم بمفهوم القانون التجاري.
- الشركات ذات المسؤولية المحدودة.
- الشركة المدنية المتخذة شكل شركة أسهم.
- شركات الأشخاص وشركات المساهمة التي اختارت الخضوع للنظام الجبائي لشركات رؤوس الأموال.

غير أنه يتم اعتبار مداخيل موزعة على وجه الخصوص:[1]

- الأرباح التي لا تدرج في الاحتياطات أو رأس المال.
- المبالغ أو القيم الموضوعة تحت تصرف الشركاء أو حاملي الأسهم أو حصص الشركة وغير المقتطعة من الأرباح.
- إيرادات أموال المستثمرة.
- القروض أو التسبيقات الموضوعة تحت تصرف الشركاء.
- المكافآت والامتيازات والتوزيعات غير المعلن عنها.
- المكافآت المدفوعة للشركاء أو المدراء غير المعروضة.
- اتعاب مجلس إدارة الشركة.
- الأرباح المحولة إلى شركة أجنبية غير مقيمة من قبل شركاتها الفرعية.

[1] المادة 46، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

بينما لا تعتبر مداخيل موزعة: [1]

- المداخيل الموزعة التي تكتسي بالنسبة للشركاء أو حاملي الأسهم طابع تسديدي لمساهمتهم أو لعلاوات الإصدار.
- المبالغ المدرجة في راس المال أو الاحتياطات بمناسبة اندماج شريكتين.
- المبالغ الموزعة نتيجة تصفية الشركة.

يتم اخضاع الريوع السابقة لاقتطاع من المصدر بمعدل ضريبي 15% محرر من الضريبة.[2]

**ثانيا: إيرادات الديون والودائع والكفالات**

تعد مداخيل من الديون والودائع والكفالات والفوائد والمبالغ المستحقة من الدخل والأرباح وكافة الحواصل الأخرى:[3]

- الديون الرهينة الممتازة منها والعادية وكذا الديون الممثلة بالأسهم والسندات العامة وسندات القرض الأخرى القابلة للتداول.
- الودائع المالية تحت الطلب أو لآجل محدد.
- الكفالات نقدا.
- الحسابات الجارية.
- سندات الصندوق.
- الودائع في حسابات الاستثمار.

[1] المادة 49، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.
[2] المادة 104، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.
[3] المادة 55، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

بينما تعفى من الضريبة على الدخل الإجمالي أرباح الودائع في حسابات الاستثمار المنجزة في إطار العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية.[1]

بالنسبة للحدث المنشأ لهذا الصنف من الضريبة يتمثل في دفع الفوائد مهما كانت الطريقة، غير أن في حالة رسملة الفوائد الناتجة عن ثمن البيع محل تجاري يؤجل الحدث المنشئ الى تاريخ دفع الفوائد.[2]

بالنسبة لتحديد الدخل الخاضع للضريبة، يتم تحديده كالتالي:

– تطبيق تخفيض قدره 50.000دج من المبلغ الإجمالي للفوائد الناتجة عن المبالغ المقيدة في دفاتر الادخار أو حسابات الادخار للأشخاص.[3]

أما بخصوص المعدلات المطبقة والتي تقتطع من المصدر فهي محددة كالتالي: بناء على نص المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

- 50% محررة من الضريبة بالنسبة لعائدات الاوراس غير الاسمية أو حاملها.

أما بخصوص الفوائد الناتجة عن دفاتر الادخار أو حسابات الادخار للأفراد، تحدد نسبة الاقتطاع من المصدر كالتالي:

- 1% محررة من الضريبة بالنسبة لقسط الفوائد الذي بقل أو يساوي 50.000دج.
- 10% فيما يخص قسط الفوائد الذي يزيد عن 50.000دج، ويمثل الاقتطاع المتعلق بهذا القسط من الدخل دين صريبي يخصم عند الاخضاع النهائي.

إذ يتعين على المدينين الذين يقومون بدفع مداخيل قيم منقولة أن يقوموا باقتطاع الضريبة على مداخيلهم وتسديدها خلال العشرين يوما الأولى من الشهر الذي يلي الشهر أو

[1] المادة 56 مكرر، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[2] المادة 57، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[3] المادة 58، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

الثلاثي الذي أجريت خلاله الاقتطاعات لدى قباضة الضرائب المختصة إقليميا ضمن نموذج G50.[1]

**الفرع السادس: المرتبات والمعاشات والريوع العمرية.**

تندرج المرتبات والتعويضات والأتعاب والأجور والمنح والريوع العمرية في تكوين الدخل الإجمالي المعتمد أساسا لإقرار الضريبة على الدخل الإجمالي.[2] حيث تعتبر أجورا لتأسيس الضريبة على الدخل الإجمالي:[3]

- المداخيل المدفوعة إلى الشركاء والمسيرين لشركات ذات مسؤولية محدودة، والشركاء في شركات الأشخاص والشركات المدنية المهنية وأعضاء شركات المساهمة.
- المبالغ المقبوضة من قبل اشخاص يعملون في بيوتهم بصفة فردية لحساب الغير.
- التعويضات والتسديدات والتخصيصات الجزافية المدفوعة لمديري الشركات.
- علاوات المردودية والمكافآت وغيرها التي منح لفترات غير شهرية بصفة اعتيادية.
- المبالغ المسددة لأشخاص يمارسون إضافة إلى نشاطهم الأساسي كأجراء نشاط التدريس أو البحث أو المراقبة أو كأساتذة مساعدين بصفة مؤقتة وكذلك المكافآت الناتجة عن كل نشاط ظرفي ذي طابع فكري.

ينما يتم اعفاء من هذه الضريبة بعض الأجور المذكورة ضمن المادة 68 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

[1] المادة 121، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[2] المادة 66، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[3] المادة 67، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

يتم تحصيل الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور عن طريق الاقتطاع من المصدر من طرف رب العمل لدى قباضة الضرائب التي يتبع لها المكتتب الذي قام بدفع الأجور سواء شهريا أو فصليا عن طريق نموذج G50،

وذلك بإخضاع الاجر إلى البرام التالي:

**جدول رقم (06): الجدول التصاعدي الشهري للضريبة على الدخل الإجمالي/ صنف الأجور**

| شرائح الدخل | المعدل الضريبي | مبلغ الحقوق | مبلغ التراكم |
|---|---|---|---|
| أقل من 20.000دج | 0% | 0 | 0 |
| من 20.000دج إلى 40.000دج | 23% | 4.600 | 4.600 |
| من 40.000دج إلى 80.000دج | 27% | 10.800 | 15.400 |
| من 80.000دج إلى 160.000دج | 30% | 24.000 | 39.400 |
| من 160.000دج إلى 320.000دج | 33% | 52.800 | 92.200 |
| أكثر من 320.000دج | 35% | / | / |

**المصدر: المادة 104، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، طبعة 2024.**

وفقا لنفس المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة:

- تستفيد المداخيل التي لا تتعدى 30.000دج من تخفيض كلي من الضريبة على الأجور.
- منح تخفيض ضريبي أولي يقدر ب 40% على أن يكون مبلغ التخفيض محصور بين 1.000دج و1.500دج.
- تستفيد المداخيل التي تفوق 30.000دج وتقل عن 35.000دج من تخفيض إضافي يحدد كالتالي:

**الضريبة على الأجور**: الضريبة على الأجور وفقا للتخفيض الأول * (51/137) – (8/27925).

- **تستفيد المداخيل التي تفوق 30.000**دج وتقل عن 42.500دج التي يتقاضها المعوقون وكذلك العمال المتقاعدين التابعين للنظام العام من تخفيض ثاني وفقا للتالي:

**الضريبة على الأجور**: الضريبة على الأجور وفقا للتخفيض الأول * (61/93) – (41/81213).

**الفرع السابع: فوائض القيم الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية والغير مبنية وكذا الحقوق العقارية الحقيقية، وكذا تلك الناتجة عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة.**

تعتبر فوائض قيم ناتجة عن التنازل عن عقارات مبنية وغير مبنية وكذا الحقوق العقارية الحقيقية وكذا تلك الناتجة عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة تلك المحققة فعلا من قبل الأشخاص الذين يتنازلون خارج النشاط المهني عن عقارات أو أجزاء من عقارات مبنية وغير مبنية وكذا الحقوق العقارية المتعلقة بهذه الأملاك، وتعتبر كذلك تنازلات تلك الهبات المقدمة للأقارب ما بعد الدرجة الثانية وكذا إلى الأقارب.[1]

غير أنه يتم اعفاء من فوائض قيم الناتجة عن التنازل:[2]

[1] المادتين 77و77مكرر، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[2] المادة 80مكرر 1، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

- ملك عقاري مرتبط بتركة، من أجل تصفية ميراث شائع موجود.
- ملك عقاري في إطار عقود تمويل المرابحة والاجازة المنتهية بالتمليك.

من أجل تحديد فائض القيمة الناتج عن التنازل عن العقارات المبنية وكذا الغير مبنية الخاضع للضريبة لا بد من مراعاة مجموعة من الشروط:[1]

- أولا تحديد الفارق بين: سعر التنازل عن العقار وسعر الاقتناء أو قيمة انشائه من قبل المتنازل.
- تُضاف إلى سعر الاقتناء مصاريف الاقتناء والصيانة والتحسين المثبتة قانونيا بنسبة 30% من سعر الاقتناء.

يخضع الفائض لمعدل ضريبي اقتطاع من المصدر يقدر ب 15%، مع وُجوب التنبيه أنه منح المشرع تخفيض يبلغ حوالي 5% سنويا، ابتداء من السنة الثالثة من تاريخ حيازة العقار في حدود نسبة لا تتجاوز 50%.[2]

بينما من أجل تحديد فائض القيم الناتج عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة، لا بد حساب الفارق الإيجابي بين كل من: سعر التنازل أو القيمة الحقيقية لشراء الأسهم

أو اكتتاب الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المالية المماثلة وسعر الشراء [3]، والذي يخضع لمعدل 15% محرر من الضريبة، غير أنه يتم تطبيق معدل 5% في حالة إعادة استثمار مبلغ الفائض.

---

[1] المادة 78، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[2] المادة 79، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

[3] المادة 79 مكرر، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

إذ يلتزم المكلفون بالضريبة الذين يحققون فائض قيمة ناتج عن التنازل عن عقارات مبنية وغير مبنية وكذا الحقوق العقارية الحقيقية وكذا تلك الناتجة عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة أن يحسبوا بأنفسهم الضريبة ويقومون بدفعها لدى قابض الضرائب المتواجد فيه العقار المتنازل عليه، خلال مدة لا تتجاوز 30 يوما، عن طريق نموذج G17 بالنسبة للعقارات ونموذج G17bis بالنسبة للأوراق المالية.[1]

## خلاصة الفصل الأول:

تضمن هذا الفصل دراسة نظرية وضمنية للنظام الجبائي الجزائري، إذ تم التطرق أولا لمختلف المفاهيم الأساسية المرتبطة لكل من للنظام الجبائي والضريبة، إذ يُشكل النظام الجبائي مختلف الإجراءات المتعلقة بداية من فرض الضريبة لغاية تحصيلها، والذي يقوم على عدة أهداف يسعى لتحقيقها، والذي يتشكل من التشريع الضريبي، المكلفون والإدارة الضريبية.

بينما الضريبة هي مورد هام تسعى من خلاله الدولة لتمويل الخزينة العمومية وتحقيق عدة أهداف في إطار تبني سياسة جبائية معينة.

بينما تم التطرق لدراسة ضمنية لأهم الضرائب المشكلة للنظام الجبائي الجزائري. التي تندرج ضمن ضرائب مباشرة وغير مباشرة.

[1] المادة 80، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، طبعة 2024.

# الفصل الثاني:

# التحصيل الضريبي في ظل التحول الرقمي – مقاربة نظرية

## تمهيد:

يُعتبر الانتقال ضمن سياسة التحول الرقمي أمر لا بد منه من أجل تعزيز كفاءة النظام الجبائي وتحقيق عدة مكاسب اقتصادية أخرى، كتحقيق مستويات من الشفافية الضريبية وتعزيز العلاقة بين المكلف والإدارة الضريبية وتوجيه المكلفين نحو استخدام الخدمات المقدمة ضمن شكلها الالكتروني، حيث أصبح من الصعب الاعتماد على الخدمات الضريبية بشكلها التقليدي، فالاعتماد على التكنولوجيات الحديثة هو الحل المثالي من اجل تعزيز كفاءة التحصيل الضريبي وضمان الإيرادات الضريبية، ذلك في ظل توفير مختلف الأساسيات المرتبطة بنجاح سياسة التحول الرقمي وتوفير البيئة الملائمة وتخطي مختلف العراقيل.

حيث يحظى التحصيل الضريبي بأهمية بالغة كونه يمثل آخر عملية فنية في انتقال الضريبة من ذمة المكلف للإدارة الضريبية، يواجه في ذلك عدة عراقيل بينما وفر النظام الجبائي آليات من اجل مكافحة تلك العراقيل وتحسين مستويات التحصيل الضريبي.

وعليه قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث كالتالي:

**المبحث الأول: التحول الرقمي وأهم الركائز الأساسية المرتبطة به.**

**المبحث الثاني: المرتكزات الأساسية للتحول الرقمي للنظام الجبائي.**

**المبحث الثالث: التحصيل الضريبي بين العراقيل وآليات تحسينه.**

## المبحث الأول: التحول الرقمي وأهم الركائز الأساسية المرتبطة به

شهد النظام الجبائي الجزائري عدة تحولات جوهرية في إطار تبني التحول الرقمي ومواكبة التكنولوجيات الحديثة، إذ يُعد التحول الرقمي آلية فعالة من أجل تحسين كفاءة النظام الجبائي والقضاء على مختلف المشاكل والعراقيل المحيطة بالضريبة، أهمها ضمان مستويات من الشفافية، وتحقيق حصيلة ضريبية ممتازة، وزيادة مستويات الامتثال الضريبي بالإضافة إلى تسريع الإجراءات وتوفير الوقت والجهد.

في هذا السياق لا يمكن نجاح التحول الرقمي دون توفير البنية التحتية اللازمة، ودون توفير مختلف الركائز الأساسية المبنية عليها سياسة التحول الرقمي، وعليه نعرض من هذا المبحث الإطار العام لسياسية التحول الرقمي للنظام الجبائي.

### المطلب الأول: ماهية التحول الرقمي ومزايا تطبيقه ضمن النظام الجبائي.

يُعد التحول الرقمي ضرورة حتمية، والتي لا يمكن نجاحها إلا بتوفر الركائز الأساسية، فالتحول الرقمي مرتبط بمختلف الركائز كالإدارة الالكترونية، الحوكمة الالكترونية، وغيرها، من خلال هذه المطلب سيتم عرض مختلف هذه الركائز والتطرق لها نظريا.

#### الفرع الأول: تعريف التحول الرقمي، وأهدافه.

التحول الرقمي هو التحول نحو اعتماد التكنولوجيات في كل الخدمات والاستغناء عن الجانب التقليدي وتحويله لجانب الكتروني، يسعى لتحقيق جملة من الأهداف ويمر بمراحل ويشمل

عدة تقنيات، يتم تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية إذا كان التحول الرقمي يمس الإدارة الضريبية.

## أولا: تعريف التحول الرقمي

- عملية تهدف إلى تحسين الكيانات والمؤسسات من خلال إطلاق تغييرات كبيرة على خصائصها باستخدام مجموعات من تقنيات المعلومات والحوسبة والاتصالات.[1]
- يشير التحول الرقمي إلى عملية استخدام تكنولوجيا الحاسب الآلي والانترنت في عملية انشاء قيمة اقتصادية أكثر كفاءة وفعالية، وبمعنى أوسع يشير إلى التغييرات التي تحدثها التكنولوجيا الجديدة بشكل عام حول كيفية العمل والتفاعل معها وكيفية تكوين ثروة هذا النظام.[2]
- مشروع حكومي يهدف إلى تحويل كافة الخدمات المقدمة سواء من طرف المؤسسات أو القطاعات المختلفة بالدولة، ويتمثل تحديدا في تحويل مختلف الخدمات الحيوية والأساسية المرتبطة بخدمة الأفراد والمؤسسات والاستثمارات المختلفة من شكلها التقليدي إلى الشكل الالكتروني الذكي بالاعتماد على التقنيات الحديثة والمتطورة.[3]

---

[1] محمد حسن الأشول، "**دور التحول الرقمي في دعم المحاسبة الإدارية الاستراتيجية في بيئة التغير الاستراتيجي بمنظمات الأعمال**"، مجلة البحوث المالية والتجارية، مجلد 24، العدد01، كلية التجارة – جامعة بورسعيد، مصر، 2023، ص 7.

[2] سناء محمد عبد الغني، "**انعكاسات التحول الرقمي على تعزيز النمو الاقتصادي في مصر**"، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، المجلد 15، العدد14، جامعة بني سويف، مصر، 2022، ص55.

[3] خيرة شاوشي، زهرة خلوف، "**التحول الرقمي في الجزائر**"، مجلة المحاسبة التدقيق والمالية، مجلد 05، العدد01، جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة، الجزائر، 2023، ص 18.

- تغييرات في طرق الأعمال والأدوار وعروض الأعمال الناجمة عن اعتماد التقنيات الرقمية في منظمة أو بيئة عمل أو بيئة تشغيلية.[1]

من خلال ما سبق يمكن تعريف التحول الرقمي على انه عملية شاملة للانتقال إلى الشكل الإلكتروني لمختلف الخدمات المختلفة وذلك لمواكبة التطور الحاصل تكنولوجيا في الوقت الحالي.

وإذا قمنا بربط التحول الرقمي بالنظام الجبائي، يعني ذلك تحويل مختلف الخدمات الضريبية إلى شكلها الالكتروني بدل الشكل التقليدي الذي يتوجب عليه حضور المكلف واتصاله المباشر بالإدارة الجبائية، عوض الاتصال بشكل الكتروني عن طريق نظام خاص بذلك.

## ثانيا: أهداف التحول الرقمي

يسعى التحول الرقمي لتحقيق جملة من الأهداف، الممكن تلخصيها ضمن النقاط التالية:[2]

– تحقيق جودة الخدمات الرقمية المقدمة للأفراد في المجتمع، إلى جانب تحقيق تغيير جذري في الخدمات المقدمة لهم في مجالات الصحة والتعليم والأمن؛

- تغيير نماذج العمل والارتقاء بأساليب التفكير.

[1] Sergej Bondar, John C.hsu, Alain Pfouga, Josip Stjepandic, “Agile digital transformatio, of system of systems architecture models using Zachman framework”, journal of industrial information integration, 2017, p 35.

[2] جناي محمد علاء الدين، سمية بومعد، **"آليات التحول الرقمي لأنظمة صرف التحويلات الاجتماعية من أجل توفير قاعدة بيانات لتحديد قيمة الدعم –تجربة الهند كأنموذج"**، مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي الأول عن بعد والحضوري الموسوم بـ: رقمنة نظم المعلومات المحاسبية القطاعية: آلية لتوفير قاعدة بيانات موثوقة للمجلس الوطني للإحصاء بهدف المساهمة في تحديد قيمة الدعم وأحقيته –تجارب بعض الدول–المنعقد بتاريخ: 3–4 نوفمبر 2024، جامعة البليدة2 لونيسي علي.

– تحسين الكفاءة وتقليل الإنفاق، وتقليص الاجراءات، وتطبيق خدمات جديدة سريعة وذات مرونة مرتفعة.

– العمل على حماية البيانات الرقمية والشفافية إلى جانب رفع معدلات الثقة.

– توفير استراتيجية لإحداث قيمة تنافسية أعلى، وفرق عمل متطورة، واستدامة ثقافة الإبداع.

– الاستفادة من التقنيات الحديثة لتكوف أكثر إدراكا ومرونة في العمل وقدرة عمى التنبؤ والتخطيط.

– تبنى تطبيق نماذج أعمال أكثر ابتكارية تركز على استخدم التكنولوجيا الحديثة والنظم الالكترونية المتقدمة.

الأهداف السابقة التي يسعى التحول الرقمي لتحقيقها هي أهداف ذات مكاسب اقتصادية، تساهم بدرجة أولى في محاربة كل العراقيل المرتبط بالمعاملات التقليدية ذات الاتصال المباشر، إضافة لذلك يسعى التحول الرقمي لتبني التكنولوجيا الحديثة ومواكبة العصر الرقمي في مختلف المعاملات من أجل المساهمة في جودتها عوض تلك المعاملات التقليدية القائمة على أساليب تقليدية.

## الفرع الثاني: تقنيات التحول الرقمي ومراحله.

يعتمد التحول الرقمي على تقنيات، ويمر بعد مراحل يمكن ايجازها من خلال هذا الفرع.

### أولا: تقنيات التحول الرقمي

1. **تقنية البلوك تشين BLOCK TCHAIN:** يشير مصطلح البلوك تشين، إلى كلمتين تعني الكلمة الأولى منه البلوك أي الكتلة، اما تشين فتعني سلسلة، أي أن المصطلح يشير بحد ذاته إلى مجموعة كتل مترابطة يتم استخدامها في حفظ سجلات البيانات الالكترونية ومشاركتها على الشبكة بطريقة لا مركزية آمنة ومشفرة.[1]
2. **تقنية البيانات الضخمة Big Data:** هي أصول معلومات ذات حجم كبير وسرعة تدفق عالية وتنوع كبير وهي تتطلب تكلفة عالية ومعالجات إبداعية من اجل توضيح الرؤية وتحسين اتخاذ القرارات.[2]
3. **تقنية الحوسبة السحابية:** تقنية تعتمد على نقل المعالجة، ومساحة التخزين، والبيانات الضخمة بالحاسب إلى ما يسمى بالسحابة، وهي جهاز تخزين يتم الوصول إليه عن طريق الأنترنت.[3]
4. **الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي:** الذكاء الاصطناعي مصطلح يشير إلى سلوك وخصائص معينة تتسم بها برامج الحاسب تجعلها تحاكي قدرات البشر الذهنية وانماط عملها، ومن أهم هذه الخاصيات القدرة على التعلم والاستنتاج ورد الفعل على أوضاع لم تبرمج في الآلة.[4]

---

[1] عوسات تكليت، "**تقنية البلوك تشين: دراسة في المفهوم والعناصر**"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، مجلد 07، العدد02، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2022، ص 945.

[2] كريبط حنان، فراح فريال، "**تكنولوجيا البيانات الضخمة BIG DATA وأثر استخدامها على المؤسسة**"، مجلة اقتصاد المال والأعمال، مجلد 07، العدد01، جامعة الوادي، الجزائر، 2022، ص 173.

[3] العياشي زرزارا، حمزة بن وريدة، "**الحوسبة السحابية: المفهوم والخصائص (تجارب دول وشركات رائدة)**"، مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية، مجلد 02، العدد02، جامعة 20 أوت 1955 – سكيكدة، الجزائر، 2019، ص187.

[4] بوبحة سعاد، "**الذكاء الاصطناعي تطبيقات وانعكاسات**"، مجلة اقتصاد المال والأعمال، مجلد 06، العدد04، المركز الجامعي ميلة، الجزائر، 2022، ص 93.

5. **تقنية أنترنت الأشياءIoT** : هي عبارة عن هندسة معلومات عالمية ناشئة قائمة على الانترنت غرضها توفير بنية تحتية لتكنولوجيا المعلومات لتسهيل تبادل السلع والخدمات بطريقة آمنة وموثوقة، أي تتمثل وظيفتها في التغلب عن الفجوة بين الأشياء في العالم المادي وتمثيلها في نظام المعلومات.[1]

## ثانيا: مراحل التحول الرقمي

يتطلب التحول الرقمي، ثلاثة مراحل، بداية من المرحلة التحول نحو التكنولوجيا، ثم التحول التشغيلي، ليصل إلى أخر مرحلة التحول الاستراتيجي

والتي يمكن عرضها في التالي:[2]

1. **مرحلة التحول التكنولوجي:** من الناحية المثالية والأمثل فإن الخطوة الأولى للتحول الرقمي هي سحب الديون الفنية الحالية، ويعني ذلك أن تشمل هذه المرحلة ترحيل مختلف الأعباء التي تخض العمل إلى السحابة وتحديث التقنيات القديمة الخاصة. وعلى الرغم من التركيز التام على التكنولوجيا تتطلب هذه المرحلة أيضا بعض من التغييرات على قدرات تكنولوجيا المعلومات الحالية وكذا نموذج التشغيل، وقد تشمل نتائج الأعمال الناتجة انخفاض تكلفة الملكية، وتحسين من إنتاجية موظفي تكنولوجيا المعلومات، وتحسين المرونة التشغيلية وزيادة المرونة التقنية، حيث تظهر تجربة الانتقال من الأنظمة المحلية إلى AWS المستندة إلى السحابة إلى توفير متوسط بنسبة 31% في تكلفة البنية التحتية، ونسبة

[1] مهيدي كمال، فرنان فاروق، "**انترنت الأشياء: بين متطلبات التنمية المستدامة والتحديات القانونية**"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد 04، العدد01، المركز الجامعي بريكة، الجزائر، 2021، ص275.

[2] هناء عفيف، وهيبة خولوفي، "**التوجه نحو التحول الرقمي: حتمية أم خيار؟**"، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد06، العدد01، جامعة الوادي، الجزائر، 2022، ص ص 280 281.

62% أكثر كفاءة في إدارة البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات، وثلاثة أضعاف الميزات المقدمة سنويا وانخفاض بنسبة 69% في أوقات التعطل الغير مخطط لها، و43% في عدد أقل من الحوادث الأمنية سنويا.

2. **مرحلة التحول التشغيلي:** بعد أن يتم الانتهاء من تصفية الديون الفنية، يجب تحسين نموذج التشغيل، لتصبح تعتمد مختلف الهيئات على البيانات، وقد يشمل هذا الاستفادة من مختلف منصات البيانات والتحليلات الجديدة لإنشاء رؤيا قابلة للتنفيذ وكذا تحسين تجربة العملاء واستخدام التعلم الآلي للأتمتة التي تخص عمليات الشركات أو الهيئات المختلفة المعنية بعملية التحول الرقمي، تعتبر هذه المرحلة أكثر تعقيدا من المرحلة السابقة كونها تعتمد على تغييرات كثيرة.
3. **مرحلة التحول الاستراتيجي:** بمجرد الانتهاء من المرحلتين السابقتين وتصبح الهيئة المعنية بالتحول الرقمي قائمة على البيانات، تعتبر هذه المرحلة كتمرين استراتيجي يعيد النظر في مختلف الكيفيات.

**الشكل رقم (06):** مراحل التحول الرقمي

**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

## الفرع الثالث: متطلبات التحول الرقمي، وأهمية تطبيقه في النظام الجبائي.

من اجل تطبيق التحول الرقمي لا بد من توفر عدة متطلبات أساسية، لازمة من اجل نجاحه وتحقيقه لعدة مكاسب، من جهة أخرى تبني التحول الرقمي في النظام الجبائي من شانه أن يحقق عدة مكاسب.

### أولا: متطلبات تطبيق التحول الرقمي

إن تطبيق سياسة التحول الرقمي، يتطلب العديد من النقاط والعناصر المهمة، من أجل نجاح عملية التحول الرقمي وتحقيق المكاسب إثرها، وعليه يُمكن ذكر هذه المتطلبات في الشكل التالي:[1]

- **تصميم خطط التأسيس والإستراتيجيات:** وذلك من خلال العمل على جهة مسؤولة عن متابعة تطبيق وتصميم الخطط لمشروع التحول الرقمي أي النحول للنظم ومختلف الإجراءات الأخرى الرقمية.
- **تعليم، تكوين وتدريب العاملين وتثقيفهم:** تستلزم عملية التحول الرقمي العمل على انهاء مختلف المعاملات التقليدية والانتقال لشكلها الالكتروني، ومن أجل تحقيق ذلك لا بد من العمل على تكوين العنصر البشري وتثقيه من اجل مواكبته لمختلف العمليات والإجراءات في شكلها الرقمي، باعتبار أن العنصر البشري هو عنصر هام في عملية تبني التحول الرقمي.
- **احتياجات تقنية:** ويعني ذلك توفر البنية التحية اللازمة من اجل نجاح عملية التحول الرقمي، والتي تهدف إلى تطوير مختلف جهات الاتصالات وتحسينها، بحيث تكون ملائمة وحاضرة لاستخدام وتحمل العدد الهائل من الاتصالات في الوقت الواحد، بالإضافة إلى استخدام التكنولوجيا الرقمية المناسبة من اعدادات وحاسبة آلية وأجهزة وأدوات رقمية وغيرها، وذلك من اجل ضمان توفير الخدمة الالكترونية في أحسن صورة وجودة.

[1] نهال باسل شعبان، "**آثر التحول الرقمي على نظام الضرائب وإمكانية تطوير آليات حديدة لتحصيل الضرائب**"، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، المعهد العالي لإدارة الأعمال، الجمهورية العربية السورية، شعبة التأهيل والتخصص بإدارة الأعمال، تخصص قانون أعمال، 2023/2022، ص ص 37 38.

- **احتياجات أمنية:** يؤدي التحول الرقمي إلى بناء قاعدة بيانات رقمية، تتضمن مختلف المعلومات الهامة وعليه لا بد من توفير الأمن من أجل حماية البيانات لمختلف المستخدمين، أي توفير الحماية اللازمة من أي خرق والتركيز على حماية الدولة.
- **متطلبات إجرائية:** تستلزم عملية التحول الرقمي وضع متطلبات إجرائية آمنة من أجل تخزين واستخدام بيانات المستخدمين بشكل آمن وذلك من خلال وضع خطة محكمة من أجل التحكم في خصوصية البيانات والمعلومات وضمان جودتها.

**الشكل رقم (07):** متطلبات التحول الرقمي

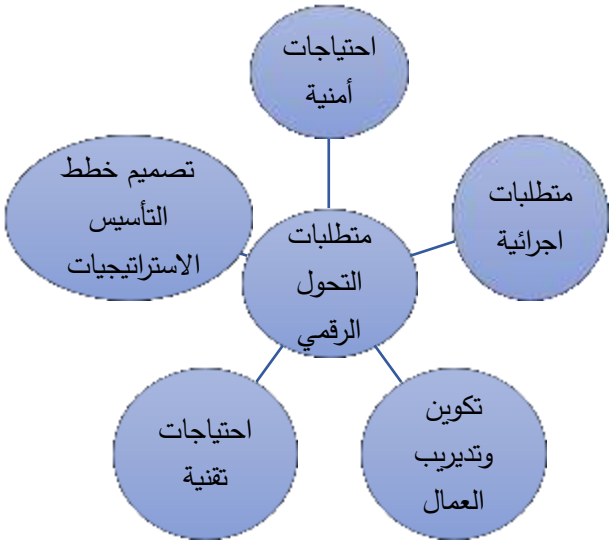


**المصدر:** من اعداد الطالبة بناء على ما سبق.

## ثانيا: أهمية تطبيق التحول الرقمي في النظام الجبائي

في جميع أنحاء العالم، يُعتبر التحصيل الضريبي أحد التحديات الأساسية التي تواجه الحكومات، حيث يمثل دفع الضرائب عملية معقدة ومستنزفة للوقت بالنسبة للمواطنين، بينما يمثل

تعزيز الامتثال الضريبي وجمع الإيرادات اللازمة تحديًا محوريًا لضمان تمويل الخدمات والمنافع العامة. وفي هذا السياق، برز التحول الرقمي كأداة استراتيجية تسهم في تحسين كفاءة إدارات الضرائب، من خلال ميكنة العمليات وتعزيز التفاعل بين دافعي الضرائب والإدارات الضريبية.

شهد العقد الأخير تقدمًا ملحوظًا في استخدام التكنولوجيا الرقمية نتيجة لانخفاض تكلفتها وزيادة سهولة الوصول إلى أدوات تطوير الأنظمة الرقمية. على سبيل المثال، انخفضت تكاليف التخزين السحابي بنسبة 50% مقارنة بالسنوات السابقة، مما أتاح لإدارات الضرائب الفرصة لتطوير أنظمة حديثة ومرنة. علاوة على ذلك، أسهمت البيانات الضخمة في تعزيز القدرة على التحقق الآلي من المعلومات، مما أدى إلى تحسين الامتثال الضريبي وتقليص الفجوة الضريبية. وتشير التقديرات إلى أن حجم البيانات المتاحة عالميًا سيتضاعف ثلاث مرات خلال الفترة ما بين 2020 و2024، مدفوعًا بالنمو السريع في التجارة الإلكترونية واستخدام أنظمة المدفوعات الرقمية.

لقد أظهرت التجارب العملية أن اعتماد التحول الرقمي لا يقتصر على تحسين الكفاءة التشغيلية فقط، بل يمتد ليشمل تقليل تكاليف الامتثال. ففي كوريا الجنوبية، أدى التحول الرقمي في إدارة الضرائب إلى تقليص تلك التكاليف بنسبة تصل إلى 19% خلال الفترة 2011–2016. كما يُتوقع أن يؤدي استخدام التقنيات الحديثة، مثل الذكاء الاصطناعي وسلاسل الكتل (Blockchain)، إلى تمكين إدارات الضرائب من مراقبة المعاملات بشكل أكثر دقة، مما يعزز الشفافية ويرفع مستوى الثقة بين المواطنين والحكومات.

ورغم الفوائد الكبيرة للتحول الرقمي، فإنه يواجه تحديات عديدة، أهمها الحاجة إلى تهيئة بيئة تشريعية وتنظيمية داعمة، وتوفير التمويل اللازم، والتغلب على ثقافة الإدارة التقليدية التي تركز على العمليات بدلًا من إدارة البيانات. لذا، يتطلب تحقيق التحول الرقمي الشامل تعاونًا وثيقًا بين

مختلف الأطراف المعنية، بما في ذلك واضعي السياسات، والإدارات الضريبية، ودافعي الضرائب، في ضوء هذه المعطيات، تعد الرقمنة ركيزة أساسية لتعزيز العدالة الضريبية وتحقيق الاستدامة المالية. وستظل إدارات الضرائب بحاجة إلى تطوير أنظمة قابلة للتوسع والتشغيل البيني، مما يتيح لها التكيف مع المتغيرات المستقبلية والاستفادة من التطورات التكنولوجية المتسارعة[1].

من خلال ما سبق يتضح لنا أن تبني سياسة التحول الرقمي للنظام الجبائي من شانها أن تساهم في الحد من مختلف العراقيل ومكافحة مختلف أشكال الفساد من خلال تعزيز الشفافية ونشرها بشكل واسع، كما ان الاعتماد على الخدمات الضريبية الالكترونية ومحاولة تعزيز جودتها من شانه أن يساهم في تعزيز الامتثال الضريبي عن طريق توجيه المكلف بالضريبة للخدمة الالكترونية المتوفرة عن بعد على مدار الساعة والأيام، وانعدام الاتصال المباشر بالأعوان الضريبية الذي عادة ما يكون سبب رئيسي لنشأ المنازعات الضريبية، لا سيما توفير الجهد والوقت للمكلف بالضريبة.

كما أن التحول الرقمي للإدارة الضريبية او النظام الجبائي من شانه أن يساهم في تعزيز كفاءة التحصيل الضريبي، وذلك وفقا لعدة نقاط يحققها التحول الرقمي والتي يمكن ذكرها كالتالي:[2]

---

[1] مدونات البنك الدولي، لماذا تتبنى إدارة الضرائب التحول الرقمي؟، مارسيلو استيفاو، المدير العام لقطاع الممارسات العالمية للاقتصاد الكلي والتجارة والاستثمار، على الموقع: https://blogs.worldbank.org/ar/voices/lmadha-ttbny-adarat-aldrayb-althwl-alrqmy?_gl=1*34jsqn*_gcl_au*MTkwNDM2MzM3OC4xNzI2ODUzNDM2، تاريخ الاطلاع: 26.12.2024.

[2] بن خالدي فضيل، دوش ليلى، بوترفاس فاطمة الزهراء، "**رقمنة الإدارة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي في الجزائر – دراسة حالة مركز الضرائب لولاية تلمسان للفترة 2019/2023**"، مجلة دفاتر mecas، مجلد 20، العدد2، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2024، ص 320.

- تطوير عمل الإدارة الضريبية من خلال استخدام أنظمة الاعلام الآلي وتبني التكنولوجيا لتحقيق رضا المكلفين ومن جهة محاربة الغش الضريبي أيضا، وذلك بزيادة عدد المتابعين الاقتصاديين المسجلين.

- توفير أعلى مستويات المرونة لمسيري الإدارة الجبائية في أداء مهامهم الإدارية والجبائية، وذلك من خلال تسهيل عملية تسيير ملفات المكلفين بالضريبة ومتابعة مختلف معاملاتهم ومراقبتها بفعالية.

- توسيع مجال تطبيق الضريبة عبر جمع المعلومات الضريبية بالاتصال الآلي مع مختلف الهيئات الاقتصادية لاكتشاف مكلفين جدد.

- تطوير مختلف الإدارات الجبائية وتوفير معلومات ضريبية لحل المنازعات بشكل آني ومفصل.

- يساعد التحول الرقمي في تسهيل عملية الإدارة الجبائية من خلال حساب مختلف المبالغ الضريبية بشكل دقيق ومفصل وتقليل احتمالات الخطأ.

- تشغيل الإدارة الجبائية بشكل أوتوماتيكي لاستقبال المكلفين والاستفسارات المختلفة المتعلقة بالضرائب بشكل دقيق وتعريف المكلفين بالضريبة مما يسهل في التقليل من التلاعبات بين المكلفين.

- تنفيذ نظام التصاريح الالكترونية من شانه أن يساعد في تعزيز الثقة وكذا زيادة الوعي الضريبي.

- تقليل الوقت والجهد بفضل استعمال التكنولوجيا وتعزيز كفاءة الإدارة الضريبية.

مختلف النقاط المذكورة هي مكتسبات التحول الرقمي الذي بدوره يساعد بشكل مباشر في زيادة الحصيلة الضريبية.

**الشكل رقم (08):** مزايا تطبيق التحول الرقمي ضمن النظام الجبائي والإدارة الجبائية

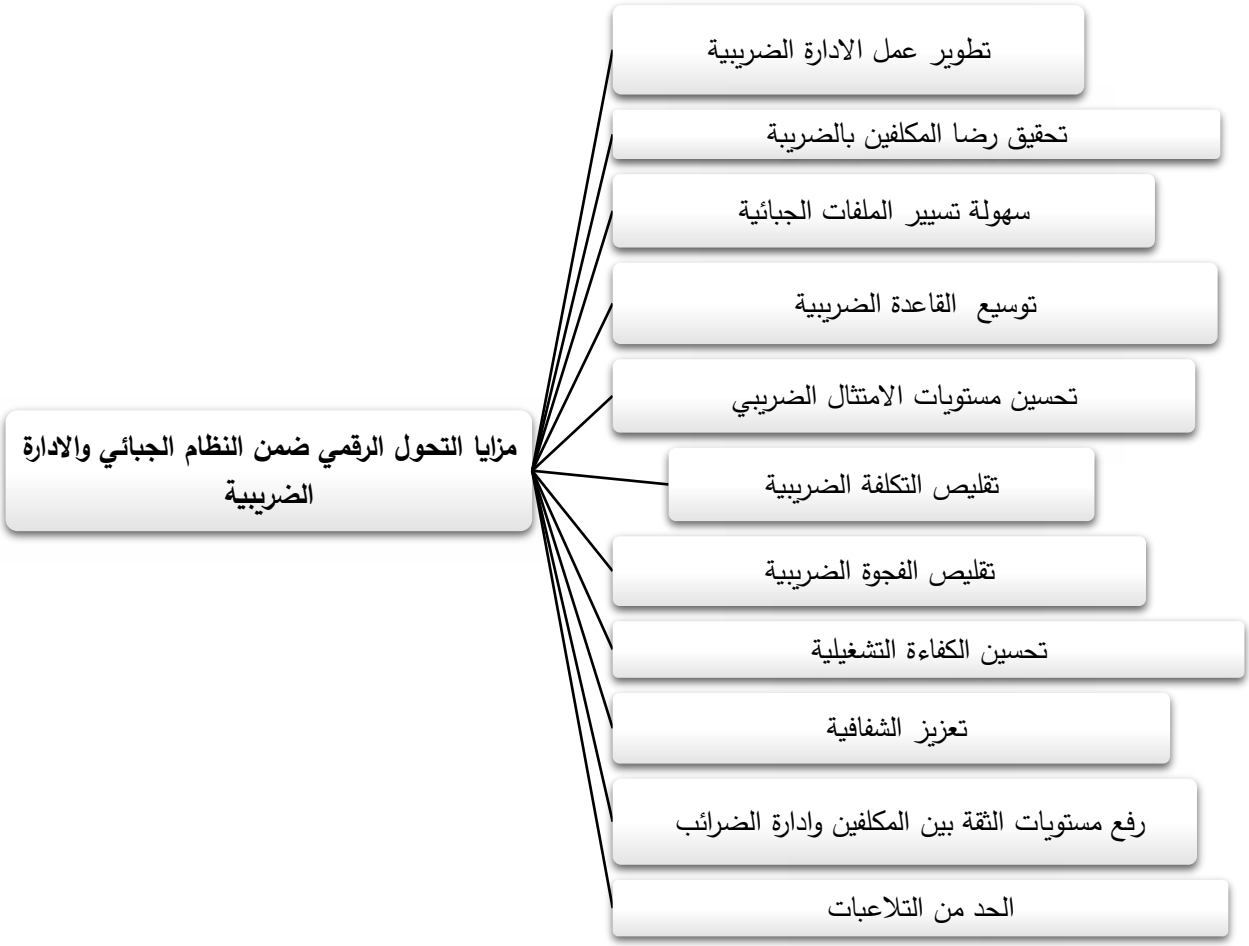


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

## المطلب الثاني: الإدارة الالكترونية وأهمية تطبيقها ضمن الإدارة الضريبية

يعتبر التوجه نحو الإدارة الالكترونية حل مثالي من أجل تسريع وتيرة الإجراءات والقضاء على البيروقراطية، وكذا توجيه الخدمات نحو نظام الكتروني قائم على تكنلوجيا المعلومات والاتصال الذي من شأنه تخفيض التكاليف والعمل بنظام صفر ورق، إذ تمثل الإدارة الالكترونية نقطة انطلاق وأساس التحول الرقمي.

### الفرع الأول: ماهية الإدارة الالكترونية

من خلال هذا الفرع سنتطرق لمختلف المفاهيم الأساسية النظرية المرتبطة بالإدارة الالكترونية.

#### أولا: تعريف الإدارة الالكترونية

تعددت التعاريف المعطاة لهذا المصطلح، نذكر منها:

- هي الإدارة التي تستخدم فيها أحدث التقنيات المتوفرة مثل: الكمبيوتر، شبكة الاتصالات المحلية، والشبكة العالمية للأنترنت أثناء أداء المهام الإدارية والتواصل بين الإدارة في مستوياتها الإشرافية والتنفيذية، كما يمكن القول إنها تطبيق لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كافة هياكل الإدارة المختلفة، لتنفيذ مختلف المهام وأدائها بصفة الكترونية.[1]

[1] منصور بن عوض القحطاني، "**تطبيق الإدارة الالكترونية بالإدارة العامة للتعليم بمنطقة عسير: دراسة ميدانية**"، مجلة العلوم التربوية، العدد11، جامعة القاهرة، مصر، 2016، ص 232.

- هي إدارة الأمور بطريقة الكترونية سواء على المستوى الحكومي أو الأهلي، إذ تقوم المصالح الحكومية بقضاء مختلف وظائفها ومهامها فيما يتصل بتقديم الخدمات لجمهور معين أي فئة معينة من خلال استخدام تقنية المعلومات.[1]
- استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الإدارات العامة، مصحوبا ذلك بتغييرات على مستوى التنظيم والإدارة، واكتساب الموظفين لمهارات جديدة بهدف تحسين الخدمات العامة.[2]

## ثانيا: عناصر الإدارة الالكترونية

تتمثل عناصر الإدارة الالكترونية فيما يلي:[3]

- **عتاد الحاسوب:** وهو كل ما يتعلق بأجهزة الحاسوب وملحقاتها المختلفة، وعلى مختلف المؤسسات مراعاة والأخذ بأحدث العتاد المتوفرة عالميا، من أجل توفير تكاليف التطوير المستمر وكذا تكاليف الصيانة، وأيضا مراعاة الحواسيب للتطورات البرمجية الحاصلة.
- **البرمجيات:** وهي مختلف البرامج المتوفرة من أجل تشغيل أجهزة الحاسوب والاستفادة من مختلف مزايا وامكانيات هذه الأجهزة.

---

[1] حموش رمزي، بوضياف سامية، "**معوقات الإدارة الالكترونية وأثرها على جودة الخدمات الجبائية – دراسة ميدانية على عينة من الإدارات الجبائية**"، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، مجلد 24، العدد01، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2021، ص 369

[2] Bouamama Djilali, Ali Aissa, "**The electronic administration**", journal of research in law and political science, volume n09, N02, university of ibn khaldoun, tiaret, 2024, 173.

[3] رابحي لخضر، لكحل عائشة، "**الإدارة الإلكترونية كآلية من آليات التنمية الإدارية**"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد03، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر، 2016، ص 243.

- **الشبكيات:** وتتمثل في مختلف الوصلات الإلكترونية المتصلة عبر شبكة متكاملة تشمل الإنترنت، والإكسترانت، والإنترانت، والتي تشكل بدورها شبكة القيمة الخاصة بالمؤسسة وأساس إدارتها الإلكترونية.
- **صناع المعرفة:** وهذا أهم عنصر في الإدارة الالكترونية من القيادات الرقمية، والمديرون والمحللون للموارد المعرفية ورأس المال الفكري

## الفرع الثاني: أهداف، مبادئ الإدارة الالكترونية، واهمية تطبيقها في الإدارة الضريبية.

تسعى الإدارة الالكترونية لتحقيق جملة من الأهداف في إطار انتهاجها للمبادئ القائمة عليها،

وتبني الإدارة الالكترونية لدى إدارة الضرائب من شأنه أن يحقق مجموعة من المكاسب الهامة التي سنتطرق لها ضمن هذا الفرع.

### أولا: أهداف الإدارة الالكترونية

إن تطبيق الإدارة الالكترونية من شأنه أن يُحقق مجموعة من الأهداف، التي تتعلق بمختلف الجوانب، والتي يمكن ذكرها في النقاط التالية:[1]

[1] حسين علي، "**الإدارة الالكترونية للموارد البشرية E-HRM كأحد مداخل إدارة المعرفة دراسة حالة: شركات جازي للاتصالات**"، مذكرة موجهة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم علوم التسيير، تخصص تسيير الموارد البشرية، جامعة الجزائر3، 2014/2013، ص ص 93 94.

- **أهداف تتعلق بفائدة المستفيدين والعملاء والداخليين والخارجيين للمنظمة والتي تتمثل في:**

- التقليل من مختلف التعقيدات الإدارية.
- توظيف تكنولوجيا المعلومات في دعم وبناء ثقافة مؤسسية إيجابية لدى كافة العاملين.
- زيادة الترابط بين العاملين والإدارة العليا وإدارة الموارد كافة.
- تحقيق الفائدة القصوى لعملاء المنظمة.
- تحقيق الكفاءة والفعالية في تقديم الخدمات للمستفيدين والاستغلال الأمثل للموارد.
- التعليم المستمر وبناء المعرفة.
- **أهداف تتعلف برفع كفاءة العمل الإداري:**
- الإسراع في إنجاز الأعمال وتقليص الوقت والجهد المبذولين في تنفيذ مختلف الإجراءات.
- استمرار العمل عن بعد على مدار الساعة والأيام.
- تخفيض التكاليف.
- الحد من استخدام الأوراق.
- التقليل من الموارد البشرية الزائدة عن الحاجة في الأعمال الإدارية وتحويلها إلى أداء المهمات الأساسية للمنظومة أكملها.
- **أهداف تتعلق بزيادة وتحسين كفاءة وفعالية ترشيد اتخاذ القرارات الإدارية:**
- المساعدة من تقليل الأخطاء المرتبطة بالعامل الإنساني.
- توفر المعلومات والبيانات بصورة فورية.
- زيادة الترابط بين العاملين والإدارة العليا ومتابعة وإدارة الموارد كافة.
- تقليل معوقات اتخاذ القرارات.

- **أهداف تتعلق بزيادة قدرة المنظمة محليا وعالميا:**
- التوافق مع بقية دول العال التي تتجه إلى العمل الالكتروني بقوة.
- الحد من الفساد الإداري.
- تعزيز القدرة التنافسية للمنظمات بمختلف أنواعها.
- تقليل تأثير العلاقات الشخصية على العمل.

## ثانيا: مبادئ الإدارة الالكترونية

تقوم الإدارة الالكترونية على مبادئ، والتي تتمثل في:[1]

- **قديم أفضل الخدمات للمواطنين:** وذلك من خلال الاهتمام بخدمتهم عبر إنشاء بيئة عمل تتسم بتنوع المهارات والكفاءات المؤهلة مهنياً لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال، بما يتيح التعرف بدقة على المشكلات وتشخيصها. كما يتطلب ذلك جمع المعلومات الجوهرية وتحليلها بدقة وموضوعية، لاستخلاص النتائج وتقديم الاقتراحات والحلول المناسبة، مع تحديد نقاط القوة والضعف.
- **التركيز على النتائج:** تهدف الإدارة الإلكترونية إلى تحويل الأفكار إلى نتائج ملموسة على أرض الواقع، مع تحقيق فوائد مباشرة للمواطن تتمثل في تخفيف الجهد والوقت المبذول، وتوفير الخدمات بشكل مستمر وعلى مدار الساعة.
- **سهولة الاستعمال والاتاحة للجميع:** ويُقصد بهذا المبدأ تمكن المواطن من التواصل مع الإدارة الالكترونية بسهولة، كما أن نظام الإدارة الالكترونية يقوم على أساس سهولة

[1] حنيش أحمد، "**انعكاسات تطبيق الإدارة الالكترونية على أداء الإدارة الجبائية في الجزائر**"، مجلة دراسات جبائية، المجلد 11، العدد02، جامعة البليدة 02 لونيسي علي، الجزائر، 2022، ص ص 89، 90.

الاستعمال بحيث يمكن ربك الاتصال بين المواطن والهيئات المختلفة سواء الرسمية أو الغير رسمية.

- **تخفيض التكاليف:** ينتج عن تطبيق الإدارة الالكترونية تخفيض التكاليف وتحقيق الجودة وسرعة التنفيذ واختصار الوقت.
- **التغير المستمر:** تسعى الإدارة الالكترونية لتحسين واثراء ما هو موجود بالإضافة إلى رفع المستوى سواء الكلي أو الجزئي.

## ثالثا: مكاسب تطبيق الإدارة الالكترونية في إدارة الضرائب

إن تطبيق الإدارة الالكترونية لدى الإدارة الجبائية من شانه أن يحقق مجموعة من المكاسب والآثار الايجابية، التي لا نجدها ضمن الإدارة التقليدية، ويمكن ذكر هذه المكاسب في النقاط التالية:[1]

- **أثر تطبيق الإدارة الالكترونية على مبدأ سير الإدارة الضريبية بانتظام وإطراد:** ويعني هذا أن تطبيق الإدارة الالكترونية في الإدارة الضريبية يُمكن المكلفين بالضريبة من الوصول والحصول على الخدمات الضريبية في كل وقت على مدار الساعة واليوم والأسبوع، حيث لا يوجد ضمن النظام ساعات للغلق أو الفتح وإنما هي متوفرة بشكل كامل ضمن نظام الكتروني، فمثلا: بإمكان المكلف الوصول إلى نماذج التصريح واستخراجها في أي وقت كان، إلا في حالات وجود خلل بالنظام.

[1] حمزة بن عروس، **مرجع سبق ذكره**، ص-ص 140-144.

كما ان الخدمة الالكترونية تقتصر الجهد، المسافات والتوقيت، ولا تتوقف بالحالات الطارئة مثل اضراب الموظفين فهي مربوطة بالشكل الالكتروني، وأهم مكسب محقق هو زيادة التحصيل الضريبي من خلال زيادة مستويات الامتثال الضريبي وبذلك ضمان تدفق الإيرادات الضريبية.

- **أثر تطبيق الإدارة الالكترونية في الإدارة الضريبية على مبدأ المساواة:** يتطلب مبدأ المساواة الحيادية في التعامل مع مختلف الجهات وعدم التمييز بينهم، أي أن الجهة العامة أي الإدارة الضريبية تُقدم الخدمات الضريبية لكل المكلفين بنفس الجودة وبنفس التعامل دون تمييز أو تفضيل، وهذا ما يتحقق بفضل تبني الإدارة الالكترونية.

بالتالي تحقيق حياد الإدارة الضريبية وذلك بفضل تبني الخدمات الضريبية في شكلها الالكتروني وليس التقليدي، أي يكون المكلف بالضريبة مرتبط بالإدارة بشكل وصفة الكترونية، وأي مكلف كان بإمكانه الحصول على الخدمات بشكلها وصفتها دون تمييز أو محسوبية، هذا من شأنه بالمقابل محاربة تفشي ظاهرة الفساد الإداري كالرشوة والوساطة، وكذا البيروقراطية في مختلف المعاملات.

في المقابل أيضا ضمن هذا المبدأ يتحقق اكتساب معرفة ضريبية الكترونية، لأن نجاح الإدارة الالكترونية في الإدارة الضريبية مترتبط بمدى معرفة العاملين والموظفين بمختلف المعاملات التي تكون في شكل الكتروني وكيف من الممكن أن تتم، وهذا عن طريق تكوين الموظفين وإقامة دورات لهم من اجل تثقيفهم، وزيادة معرفتهم بأجهزة الحاسوب ومختلف الخدمات، في المقابل يمكن للمكلف بالضريبة أن يصل إلى مجمل الخدمات في شكلها الالكتروني، بما في ذلك مختلف التعليمات الموجهة له من مناشير وتعليمات.

- **أثر تطبيق الإدارة الالكترونية على قابلية الإدارة الضريبية للتعديل والتغيير:** يقوم هذا المبدأ على أساس تكييف الإدارة مع مختلف التغييرات الحاصلة والتطورات الناشئة، والتحول ضمن النمط الالكتروني هو بحد ذاته تطور هائل ومواكبة للتطور التكنولوجي الحاصل، إذ أن اتحول لشكله الالكتروني يضمن فعالية كبيرة للمستخدمين بما في ذلك تطور جودة الخدمات المقدمة، وحصولها بشكل سريع.

**الشكل رقم (09):** مزايا تطبيق الإدارة الالكترونية ضمن إدارة الضرائب.

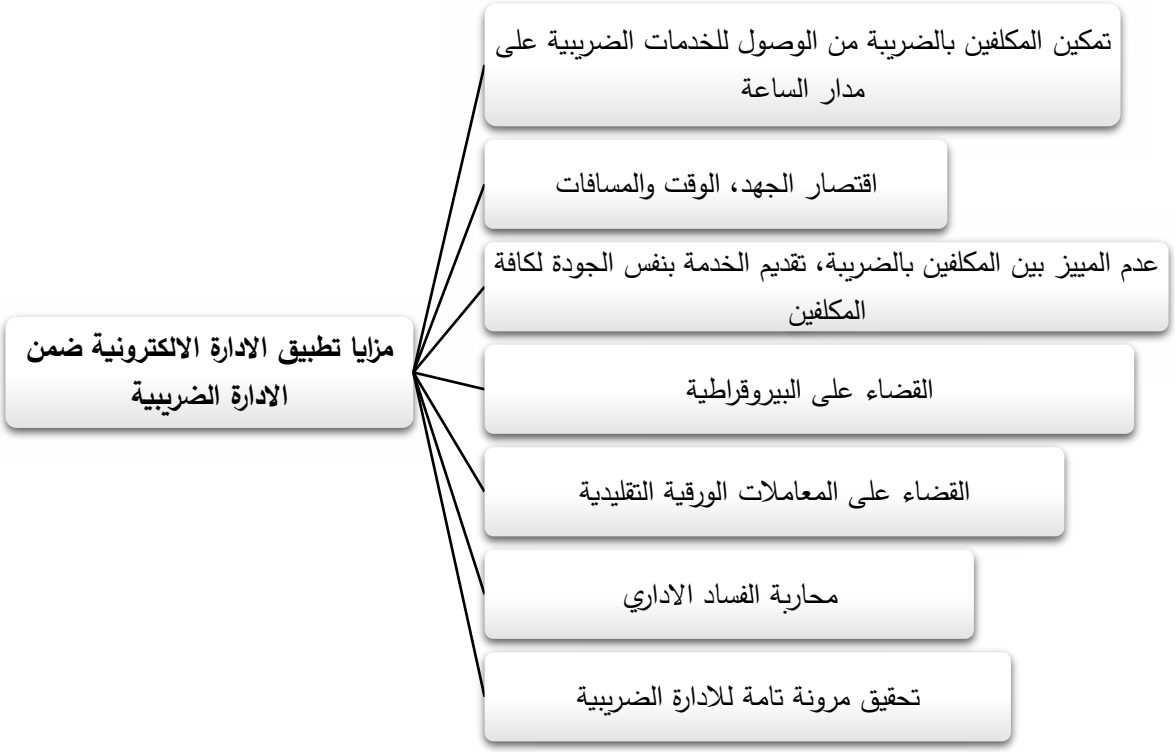


**المصدر:** من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

## المطلب الثالث: الحوكمة الالكترونية كأهم ركيزة للتحول الرقمي.

الحوكمة الالكترونية تعني استخدام التكنولوجيا في إدارة وتسيير مختلف الشؤون الحكومية بهدف تحسين الكفاءة وتعزيز الشفافية وتحسين نوعية الخدمة ورفع جودتها، لذا هي من بين العوامل الأساسية لنجاح سياسية التحول الرقمي بشكل كامل، من خلال هذا المطلب سنتفرع لها نظريا.

### الفرع الأول: تعريف الحوكمة الالكترونية

- نمط للحكم يستخدم كافة الأنشطة الالكترونية لتنظيم العلاقات بين الكيانات التنظيمية داخل الدولة الرسمية والغير رسمية بما يدعم صيانة السياسات وكذا آليات تنفيذها، لتحقيق الديمقراطية وحماية حقوق المواطن والحفاظ على استقلاله وزيادة الكفاءة في توزيع الخدمات الالكترونية بما يحقق في ذلك التنمية المستدامة.[1]

[1] عدمان مريزق، لونيس حسينة، "**الحوكمة الالكترونية مدخل لتنمية الإدارة العمومية في الجزائر**"، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 05، العدد 02، جامعة البليدة2 لونيسي علي، الجزائر، 2014، ص 138.

- مجموعة من العمليات والإجراءات المحاطة بإطار قانوني والتي تهدف إلى تنظيم المعاملات والمعلومات ومختلف المخاطبات والمستندات الرسمية والغير الرسمية بين المواطن والحكومة وتأمين سبل حفظها وأرشفتها ورقمنتها وتوفير آلية لاسترجاعها بالاعتماد على تطبيقات تكنولوجيا المعلومات.[1]
- وفقا لمجلس أوروبا: تُشير الحوكمة الالكترونية إلى استخدام تقنيات المعلومات بهدف تحسين جودة الخدمات التي تقدمها الحكومة للمواطنين وكذا الهيئات الأخرى.[2]

من خلال ما سبق يتضح لنا أن الحوكمة الالكترونية تعني مجموعة من الإجراءات التي تتمثل في نمط حكم يستخدم كافة الأنشطة في إطار التكنولوجيا فقط، بهدف تنظيم العلاقات بين الجهات الرسمية والغير الرسمية في الدولة.

## الفرع الثاني: دوافع التحول نحو تطبيق الحوكمة الالكترونية

من أهم مبررات او دوافع التحول نحو الحوكمة الالكترونية، نجد:[3]

- الضغط المتزايد على الحكومة حول ضرورة تلبية حاجات المواطنين ورغباتهم بكل كفاءة وفعالية.

---

[1] شيماء صبحي إبراهيم خلاف، "**الحوكمة الالكترونية وتطوير أداء العاملين بالإدارات المدرسية**"، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية، العدد65، الجزء الثاني، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، مصر، 2024، ص 407.

[2] Conseil de l'Europe, E-gouvernance en ligne, disponible sur https://www.coe.int/t/dgap/democracy/activities/ggis/e-governance/default_FR.asp, consulté le 15/01/2025.

[3] مقدم سعاد، "**متطلبات تفعيل الحوكمة الالكترونية في التنظيمات الإدارية الحديثة – المفاهيم وآلية التطبيق**"، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد الخاص للملتقى الافتراضي الدولي الموسوم ب: الحوكمة الالكترونية والتنمية المستدامة في الدول النامية – الواقع والتحديات، جامعة الشاذلي بن جديد الطارف، الجزائر، 2021، ص ص 34، 35.

- التعقيدات المتزايدة التي تواجه المتعاملين مع القطاعات الحكومية الخدمية المختلفة وفي مقدمتها البيروقراطية المنتشرة بشكل واسع ورهيب، الروتين وبطء في تنفيذ الإجراءات المختلفة.
- التقدم التكنولوجي والثورة المعلوماتية المتسارعة والرغبة والإصرار على تطبيقها لتحسين مستويات الأداء الحكومي.
- تغيير الصورة التقليدية للحكومة والتي تتسم بالروتين وصعوبة الإجراءات وعدم وضوحها بسلاسة، والتي تسيئ إلى طبيعة العلاقة القائمة بين المواطنين وقطاعات الأعمال من جهة وأجهزة الحكومة من جهة.
- تعزيز دور المواطن في المشاركة في مختلف القرارات مع الحكومات.
- تقليل تكلفة الإجراءات الحكومية.
- الشفافية في الإجراءات.
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين.
- الاستجابة لمختلف التغييرات البيئية المتسارعة خصوصا مع ازدياد التوجه نحو تطبيق مفاهيم الحوكمة الالكترونية في معظم دول العالم.

## ثالثا: أهداف الحوكمة الالكترونية

إن التوجه نحو تطبيق الحوكمة الالكترونية له أهداف كثيرة، والتي من الممكن أن تتجلي في النقاط التالية: [1]

[1] نورا عزيز فاتح، "**الحوكمة الالكترونية (تأطير نظري)**"، مجلة جامعة كركوك للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 14، العدد2، المحلق01، العدد الخاص ببحوث المؤتمر العلمي الخامس لكلية الإدارة والاقتصاد الموسوم ب:

- منح المعلومات بدقة وسرعة بالمقابل تقليل الجهد والوقت وتطرية الإدارات العامة من خلال تطبيقات تكنولوجيا المعلومات وتوسيع قاعة المستفيدين في شبكة البيانات والخدمات الالكترونية.
- نجنب المخاطر ومختلف الأخطاء المتعلقة بالعمليات وتنفيذ الشفافية وفتح آفاق جديدة مع المنظمات الأخرى وضمان حقوق هذه المنظمات من خلال سهولة استرجاع البيانات المفقودة.
- تعيين المسؤوليات والأدوار التنظيمية ووضع إطار لإطلاق مشاريع الحوكمة الالكترونية وتنمية أداء الإدارة المالية والارتقاء لمستويات أفضل في تقديم الخدمات.
- تقديم الخدمات الالكترونية بوقت قياسي والخروج من الإمكانات المحدودة ومن نطاقها الجغرافي وتوصيلها للمواطنين في أي مكان كانوا متواجدين فيه.
- القيام بتوفير المعلومة الحديثة والدقيقة ودعم اتخاذ القرارات.

## المبحث الثاني: المرتكزات الأساسية للتحول الرقمي للنظام الجبائي

في إطار مواكبة التحولات العالمية، وحتمية تبني التحول الرقمي، سعت الجزائر في ذلك إلى القيام بعملية اصلاح شاملة للهياكل الإدارية، وقامت بعملية العصرنة، إذ شملت هذه المرحلة عدة تحويلات جوهرية، سنتطرق لها من خلال هذا المبحث.

### المطلب الأول: عصرنة الإدارة الجبائية.

التحول الرقمي ودوره في صناعة القرار الإداري والاقتصادي، جامعة ديالي، العراق، 2024، ص ص 153، 154.

في إطار تبني وانتهاج الإصلاح الجبائي الهادف للتحول الرقمي الشامل، تم عصرنة الإدارة الجبائية، من خلال هذا المطلب سنتطرق لمختلف النقاط الأساسية حول ذلك.

## الفرع الاول: تعريف ودواعي عصرنة الإدارة الجبائية

من خلال هذا الفرع سنتطرق لتعريف عصرنة الإدارة الضريبية وكذا التطرق لمختلف دواعيها.

### أولا: تعريف عصرنة الإدارة الجبائية.

- تنظيم الهياكل التابعة للإدارة الجبائية وتحسين سير عملها، من خلال اعتماد أسلوب جديد يقوم أساسًا على تجميع الوظائف الجبائية في مصلحة واحدة وتصنيف المكلفين حسب درجة أهميتهم، بالإضافة إلى استخدام الوسائل والطرق الحديثة في التسيير لتسهيل الإجراءات الجبائية على المكلفين وزيادة مستوى التزامهم الطوعي.[1]

وعليه يمكن تعريف عملية عصرنة الإدارة الضريبية على انها إجراء من خلاله يتم تحسين الهياكل التابعة للإدارة الضريبية، وضمان سيرها وعملها وفق مناهد ومبادئ أفضل.

### ثانيا: دواعي عصرنة الإدارة الجبائية

[1] حجار مبروكة، "**عصرنة الإدارة الجبائية مفتاح لزيادة التحصيل الضريبي في الجزائر خلال الفترة 2023/2019**"، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد 07، العدد02، جامعة المسيلة، الجزائر، 2024، 77.

يمكن ذكر أهم دواعي عصرنة الإدارة الجبائية في النقاط التالية:[1]

1. **نقص الكفاءة والقدرات البشرية:** تُعد الإدارة الجبائية من بين أضعف المصالح في جذب الكفاءات وحاملي الشهادات الجامعية، مما أثر سلبًا على مستوى أدائها. وقد حاولت وزارة المالية معالجة هذه المشكلة أثناء عملية العصرنة لضمان تحسين الأداء وتوفير الموارد البشرية المؤهلة لمهام الإدارة الجبائية.
2. **تدهور وضعية الهياكل ونقص الوسائل الإدارية:** تعاني الإدارة الجبائية من ضعف البنية التحتية لمقراتها، حيث تتراوح حالة نصفها بين المتوسط والسيء. بعض هذه المقرات لا تعود ملكيتها للإدارة نفسها بل مستأجرة من القطاع الخاص، أو تابعة لمصالح ديوان الترقية والتسيير العقاري، أو مملوكة لهيئات وإدارات أخرى، ما يؤثر على جودة سير العمل اليومي.
3. **الفساد الإداري:** انخفاض المستوى الأخلاقي لدى موظفي الإدارة العمومية، والإدارة الجبائية على وجه الخصوص، وعدم التزامهم بأخلاقيات المهنة، يترتب عنه مخاطر متعددة. من أبرزها سهولة الوقوع في ممارسات الفساد الإداري، بما في ذلك إفشاء الأسرار المهنية المتعلقة بالمداخيل المحققة وأرقام الأعمال والمعلومات الحساسة الأخرى، مما يشكل تهديدًا لسلامة العمل الجبائي وموثوقيته.

بالإضافة إلى ذلك هناك دواعي أخرى تندرد ضمن أهمية تبني العصرنة في الإدارة الجبائية، والتي يمكن ايجازها ضمن النقاط التالية:[1]

[1] بوزيان فيصل، محي الدين محمود عمر، "**عصرنة الإدارة الجبائية في الجزائر ودورها في تحسين العلاقات مع المكلفين بالضريبة**"، مجلة المعيار، المجلد12، العدد01، المركز الجامعي الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر، 2021، ص 297.

4. **ضعف نظام المعلومات الجبائي:** تكتسب المعلومة الجبائية الحديثة أهمية بالغة في النظم الجبائية المعاصرة، إذ تُعد الأساس وأهم عنصر تعتمد عليه الإدارة الجبائية في تقدير الوعاء الضريبي، وكذلك في التحقق من صحة ومصداقية التصريحات الجبائية المقدمة من قبل المكلفين بالضريبة. ومن البديهي أن أي تأخير في تبني نظام معلومات جبائي متكامل يؤدي إلى سلسلة من التطورات السلبية، التي تنتج عنها مجموعة من الاختلالات في أداء الإدارة الجبائية وتحقيق أهدافها:

- غياب قاعدة بيانات قوية وشاملة، ما يحد من قدرة الإدارة الجبائية على الوصول إلى المعلومات الدقيقة حول المكلفين بالضرائب.
- بطء العمليات وضعف الدقة وارتفاع تكلفة الاحتفاظ بالمعلومات الجبائية.
- تعقيد الإجراءات الجبائية نتيجة نقص المعلومات المتاحة للإدارة والمكلفين على حد سواء.
- انخفاض مستوى الوعي الجبائي لدى المكلفين بالضرائب، مما ينعكس سلبًا على الالتزام الطوعي وتحقيق الحصيلة المرجوة.

5. **انتشار الفساد الجبائي:** بما في ذلك الاقتصاد الخفي وظاهرة الغش الضريبي.

إلى جانب عدة أساب أخرى: المنافسة الجبائية، الاقتصاد الرقمي، ضعف الإطار القانوني وغيرها من الأسباب التي تبقى كدواعي من أجل تبني العصرنة في إطار القضاء على مختلف العوائق والمشاكل المحيطة.

---

[1] قاسمي محمد، "**عصرنة الإدارة الجبائية ودورها في تفعيل السياسة الجبائية دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2018/2006**"، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة البليدة2، لونيسي علي، الجزائر، 2019/2018، ص ص 193، 194.

## الفرع الثاني: مضمون عصرنة الإدارة الجبائية

سنتطرق لمضمون عصرنة الإدارة الجبائية.

**الشكل رقم (10):** الخطة الأول نحو التحول الرقمي والتي تشمل إعادة هيكلة الإدارة الجبائية

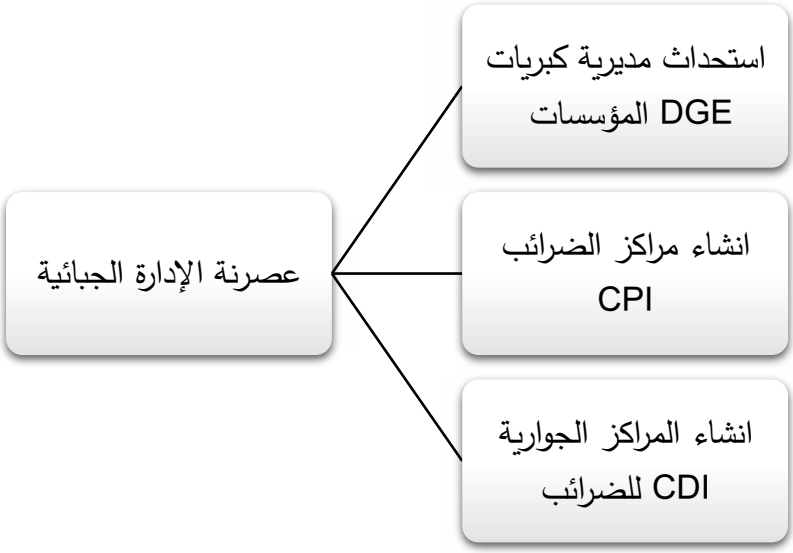


**المصدر:** من اعداد الطالبة بالاعتماد على محتوى هيكلة الإدارة الجبائية في الجزائر

في إطار الاستراتيجية الرامية للإصلاح تم تكييف الوسائل لمواكبة الرهانات الجبائية، تم في ذلك إنشاء مديرية كبريات المؤسسات ومراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب، للتجميع حسب طبيعة المكلفين بالضريبة، طبعا كخطوة هيكلية أولى تم انشاء مديرية كبريات المؤسسات DGE في إطار الاهتمام بتسيير كبار المكلفين بالضريبة ودخلت حيز الخدمة في جانفي سنة 2006، تستجيب DGEإلى الحرص المتعلق بتحسين العلاقات مع كل المكلفين بالضريبة عبر توحيد الحوار وتوفير معلومات سريعة ودقيقة وموثوقة من خلال الشباك الوحيد.

بعد ذلك تم استحداث مراكز الضرائب CDI كمصلحة عملياتية جديدة تابعة للمديرية العامة للضرائب يختص بصفة حصرية بتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة، ويُعد مركز الضرائب البويرة الذي تم افتتاحه سنة 2009 أول مرحلة رئيسية تم تطبيقها ضمن هذا المشروع.

وبعدها تم استحداث المراكز الجوارية للضرائب CPI، والذي تم انطلاقه سنة 2006 بالتزامن مع DGE، تم استحداثه في إطار تحسين نوعية الخدمة العمومية المقدمة للمكلفين بالضريبة وذلك من خلال تبسيط الإجراءات وعصرنتها.

## أولا: استحداث مديرية كبريات المؤسسات DGE

تم استحداث مديرية كبريات المؤسسات ضمن قانون المالية لسنة 2002، وذلك في إطار تبني نظام العصرنة، فتطبيق سياسة التحول الرقمي للنظام الجبائي لا يمكن ان ينجح دون تطبيق سياسة لعصرنة وإعادة هيكلة الإدارة الجبائية، حيث من سنة 2002 أصبح المكلف الخاضع لمديرية كبريات المؤسسات ملف واحد، تم انشائها عن طريق المرسوم التنفيذي 303/02 والمؤرخ في 2002/09/28، المتمم والمعدل بموجب المرسوم التنفيذي 327/06 المؤرخ في

2006/09/24. المكلفين الخاضعين التابعين لها يتعدى رقم أعمالهم 100 مليون دج، أي ما يشكل حوالي 70% من اجمالي الإيرادات الجبائية العامة. حسب المراسلة الخاصة بالمديرية العامة للضرائب رقم 30 لسنة 2008.

بالنسبة للمكلفين الخاضعين للضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات:[1]

- الشركات العاملة في قطاع المحروقات.
- الشركات المقيمة في الجزائر والعضو في مجمعات أجنبية وكذا تلك التي لا تتوفر على إقامة مهنية دائمة في الجزائر.
- شركات رؤوس الأموال وشركات الأشخاص التي اختارت النظام الجبائي لشركات رؤوس الأموال والتي يفوق أو يساوي رقم أعمالها 500 مليون دج.
- مجمعات الشركات القانونية أو الفعلية التي يفوق أو يساوي رقم الأعمال لإحدى الشركات العضوة 500 مليون دج.

لها مجموعة من الصلاحيات والمهام التي سنقوم بعرضها في النقاط التالية:[2]

- مسك وتسير الملف الجبائي للمكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاصها.
- إصدار الجداول وقوائم التحصيلات وشهادات الإلغاء أو التخفيض وتنفذ عمليات التسجيل والطابع وتعاينها وتصادق عليها.
- مراقبة الملفات حسب كل وثيقة:
- ملفات تعويض قروض الرسوم.

[1] **modernisation de l'administration fiscale**, DGI, activité de DGE, page04.

[2] **المديرية العامة للضرائب**، 2024، المصالح الخارجية، مركز الضرائب، https://www.mfdgi.gov.dz/، تاريخ الاطلاع 2024/12/22، على الرابط https://www.mfdgi.gov.dz/about-us-ar/dgi/#2.

- الجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والرسوم والأتاوى.
- مراقبة حساب التسيير مراقبة مسبقة وتصفيه التموين بالطوابع ومسك محاسبتها.
- البحث عن المعلومات الجبائية، جمعها، استغلالها، ومراقبة التصريحات المقدمة من المكلفين بالضرائب، إضافة إلى إعداد وتنفيذ برامج التدخلات الرقابية لدى المكلفين وتقييم نتائجها.
- دراسة التظلمات ومعالجتها، بما في ذلك متابعة المنازعات الإدارية والقضائية، ومعالجة طلبات التخفيض الإداري، بالإضافة إلى إعداد الإجراءات المتعلقة بالاعتمادات والتصفية والأمر بصرف نفقات التسيير والتجهيز بكافة أنواعها، مع السهر على تنفيذها وتحيينها.
- ضمان تسيير المستخدمين، تقييم احتياجات الإدارة من الوسائل المادية والبشرية والتقنية، وإعداد تقديرات الميزانية وفقًا لذلك.
- توظيف وتعيين المستخدمين في الحالات التي لم يُقر فيها طريقة أخرى للتعيين.
- ضمان استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة، نشر المعلومات والإرشادات الخاصة بهم، مع تذكيرهم بحقوقهم وواجباتهم، والتنسيق مع الهيكل المركزي المكلف بالإعلام لتطبيق استراتيجية الاتصال والاستقبال والإعلام وتنفيذها بشكل فعال.

**الشكل رقم (11): الهيكل التنظيمي لمديرية كبريات المؤسسات**

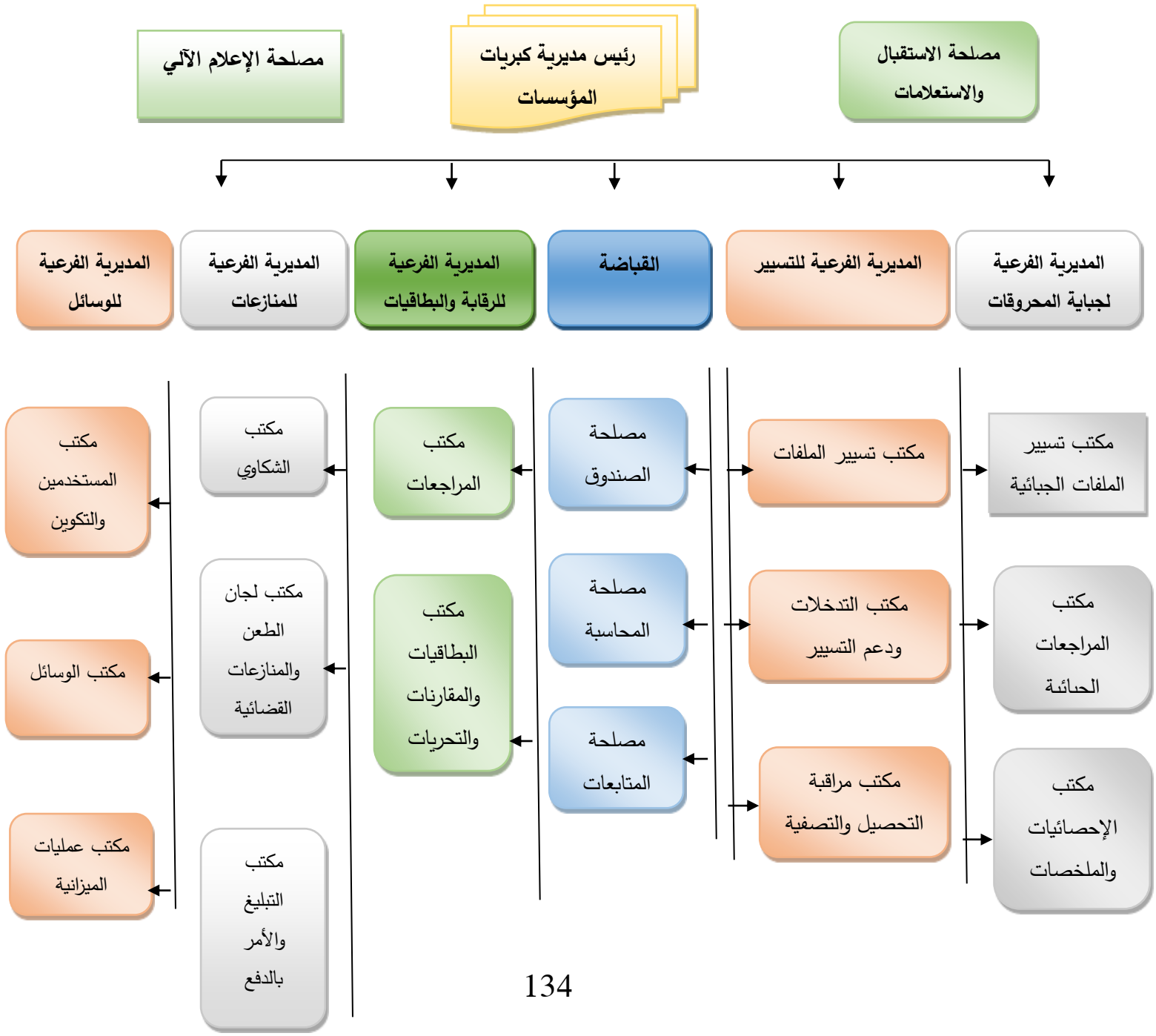

←

**المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:** https://mfdgi.gov.dz

### ثانيا: استحداث مراكز الضرائب CDI

تم انشاء مراكز الضرائب بموجب قانون المالية لسنة 2003، تحديدا ضمن المواد 32/31، وهي مراكز تسيير موحد تجمع، تحت اشراف رئيس المركز، كل المهام التي كانت تتكفل بها المفتشيات، والقباضات ومديريات الضرائب.[1]

يمثل مركز الضرائب مكسب معتبر وواجهة جديدة للإدارة الضريبية، التي تبنت مهمة أساسية من أجل ضمان أحسن نوعية خدمة مقدمة للمكلفين بالضريبة، من خلال تبسيط وتحديث الإجراءات، حيث تم تسهيل كبير في مختلف الإجراءات من أجل قيام المكلفين بالتزاماتهم بأفضل وأبسط طريقة وذلك بفضل تجميع الإجراءات على مستوى موقع واحد، وهذا بدوره ما يترتب عليه مجموعة من المزايا على المكلف والإدارة الجبائية والتي يمكن ايجازها في النقاط التالية:[2]

- بالنسبة للمكلفين بالضريبة لن يصبحوا متعاملين إلا مع محور جبائي وحيد، حيث لن يتحتم عليهم التنقل من مصلحة إلى أخرى.

---

[1] قاسمي محمد، **مرجع سبق ذكره**، ص213.

[2] نجاة نوي، **"دور مركز الضرائب في تحسين الخدمة المقدمة للمكلفين – مركز الضرائب البويرة نموذجا"**، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، مجلد 04، العدد01، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 2021، ص ص 333، 334.

- بالنسبة لإدارة الضرائب فإنه سيترتب على ذلك تقليص عدد المصالح القاعدية الناجم عن احداث مراكز الضرائب تخفيضا في تكلفة التسيير، كما تساهم عصرنة إجراءات التسيير المواكبة لإحداث هذه المراكز في زيادة مستوى التحصيل الضريبي، توسيع الوعاء الضريبي والتخفيف من ظاهرة عدم المساواة في توزيع الأعباء الضريبية بين المكلفين بالضريبة.

**مهام مركز الضرائب:** تتمثل مهام مركز الضرائب في:[1]

- سير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي لفرض الضريبة غير الخاضعة لمجال اختصاص مديرية كبريات المؤسسات بالإضافة إلى مجموع المهن الحرة.
- مسك وتسيير الملف الجبائي للشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين برسم المداخيل الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات.
- مسك وتسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي لفرض الضريبة برسم عائدات الأرباح الصناعية والتجارية.
- إصدار الجداول وقوائم التحصيلات وشهادات الإلغاء أو التخفيض ومعاينتها والمصادقة عليها.
- اصدار الجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والرسوم والأتاوى.
- تنفيذ العمليات المادية للدفع والقبض واستخراج النقود.
- ضبط الكتابات ومركزة تسليم القيم.

[1] المديرية العامة للضرائب، 2024، المصالح الخارجية، مركز الضرائب، https://www.mfdgi.gov.dz/، تاريخ الاطلاع 2024/12/22، على الرابط https://www.mfdgi.gov.dz/about-us-ar/dgi/#2.

- البحث عن المعلومات الجبائية وجمعها واستغلالها ومراقبة التصريحات إعداد وإنجاز برامج التدخلات والمراقبة لدى الخاضعين للضريبة وتقييم نتائجها.
- تدرس الشكاوى وتعالجها
- تتابع المنازعات الإدارية والقضائية.
- تعوض قروض الرسوم
- تضمن مهمة استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة
- تتكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء، لاسيما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات وتعديل نظامها الأساسي.
- تنظم المواعيد وتسيرها تنشر المعلومات والآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مراكز الضرائب.

يتكون مركز الضرائب من ثلاث (03) مصالح رئيسية وقباضة ومصلحتين.

**1- المصلحة الرئيسية للتسيير:**

- التكفل بالملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب في مجال الوعاء، والمراقبة الجبائية ومتابعة الامتيازات الجبائية والدراسة الأولية للاحتجاجات.
- المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفته وكيلا مفوضا للمدير الولائي للضرائب.
- اقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات أو لمراجعة المحاسبة.
- إعداد تقارير دورية وتجميع الإحصائيات وإعداد مخططات العمل وتنظيم الأشغال مع المصالح الأخرى مع الحرص على انسجامها.

وتعمل على تسيير:

- المصلحة المكلفة بجباية القطاع الصناعي.
- المصلحة المكلفة بجناية قطاع البناء والأشغال العمومية.
- المصلحة المكلفة بجباية القطاع التجاري.
- المصلحة المكلفة بجباية قطاع الخدمات.
- المصلحة المكلفة بجنابة المهن الحرة.

**2- المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث.** وتكلف ب:

- إنجاز إجراءات البحث عن المعلومة الجبائية ومعالجتها وتخزينها وتوزيعها من أجل استغلالها.
- اقتراح عمليات مراقبة وإنجازها بعنوان المراجعات في عين المكان والمراقبة على اساس المستندات لتصريحات المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب. مع إعداد جداول إحصائية وحواصل تقييمية دورية.

تعمل على تسيير:

**2-1 مصلحة البطاقيات والمقارنات:** وتكلف ب:

- تشكيل وتسيير فهرس المصادر المحلية للإعلام والاستعلام الخاصة بوعاء الضريبة وكذا مراقبتها وتحصيلها.
- مركزة المعطيات التي تجمعها المصالح المعنية، وتخزينها واستردادها من أجل استغلالها.

- التكفل بطلبات تعريف المكلفين بالضريبة.

**2-2 مصلحة البحث عن المادة الضريبية التي تعمل في شكل فرق:** وتكلف بـ:

- إعداد برنامج دوري للبحث عن المعلومة الجبائية بعنوان تنفيذ حق الاطلاع.
- اقتراح تسجيل مكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات وفي عين المكان انطلاقا من المعلومات والاستعلامات المجمعة.

**2-3 مصلحة التدخلات التي تعمل في شكل فرق:** وتكلف ب:

- برمجة وانجاز التدخلات بعنوان تنفيذ الحق في التحقيق وحق الزيارة والمراقبة عند المرور وكذا إنجاز في عين المكان لكل المعاينات الضرورية لوعاء الضريبة ومراقبتها وتحصيلها.
- اقتراح مكلفين بالضريبة لمراجعة محاسبتهم أو للمراقبة على أساس المستندات انطلاقا من المعلومات والاستعلامات المجمعة.

**2-4 مصلحة المراقبة:** التي تعمل في شكل فرق، وتكلف بـ:

- إنجاز برامج المراقبة على أساس المستندات وفي عين المكان.
- إعداد وضعيات إحصائيات دورية تتعلق بوضعية إنجاز برامج المراقبة مع تقييم مردودها.

**3-المصلحة الرئيسية للمنازعات:** وتكلف به:

- دراسة كل طعن نزاعي أو إعفائي يوجه لمركز الضرائب وناتج عن فرض ضرائب أو زيادات أو غرامات أو عقوبات قررها المركز وكذا طلبات استرجاع اقتطاعات الرسم على القيمة المضافة.

- متابعة القضايا النزاعية المقدمة إلى الهيئات القضائية.

**3-1 مصلحة الاحتجاجات**، وتكلف بـ:

- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى إلغاء أو تخفيض فرض ضرائب أو الزيادات والعقوبات المحتج عليها أو استرجاع الضرائب والرسوم والحقوق المدفوعة إثر تصريحات مكتتبة أو مدفوعات تلقائية أو مقتطعة المصدر.
- دراسة طلبات تتعلق بإرجاع الاقتطاعات الرسم على القيمة المضافة.
- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الاحتجاج على أعمال المتابعة أو الإجراءات المتعلقة بها أو المطالبة بالأشياء المحجوزة.
- معالجة منازعات التحصيل.

**3-2 مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية**، وتكلف به:

- دراسة الطعون التابعة لاختصاص لجان طعن الضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة ولاختصاص لجان الطعن الإعفائي.
- المتابعة بالاتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للضرائب للطعون والشكاوى المقدمة للهيئات القضائية.

**3-3 مصلحة التبليغ والأمر بالدفع**، وتكلف ب:

- تبليغ القرارات المتحدة بعنوان مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة وإلى المصالح المعنية.
- الأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات المقررة مع إعداد الشهادات المتعلقة بها.

- إعداد المنتجات الإحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات وتبليغها للمصالح المعنية.

**4-القباضة:** وتكلف ب:

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان التسديدات التلقائية التي تتم أو الجداول العامة أو الفردية التي تصدر في حقهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل.
- تنفيذ التدابير المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساريين المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة.
- مسك محاسبة المطابقة لقواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة. وتعمل على تسير: مصلحة الصندوق، مصلحة المحاسبة، مصلحة المتابعات، تنظم مصلحة المتابعات في شكل فرق

**5- مصلحة الاستقبال والإعلام:** تحت سلطة رئيس المركز، وتكلف ب:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم.
- نشر المعلومات حول حقوقهم وواجباتهم الجبائية الخاصة بالمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مركز الضرائب.

**6-مصلحة الإعلام الآلي والوسائل،** وتكلف به:

- استغلال التطبيقات المعلوماتية وتأمينها وكذا تسيير التأهيلات ورخص الدخول الموافقة لها.

- إحصاء حاجيات المصالح من عناد ولوازم أخرى وكذا التكفل بصيانة التجهيزات.
- الإشراف على المهام المتصلة بالنظافة وأمن المقرات

**الشكل رقم (12): الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب**

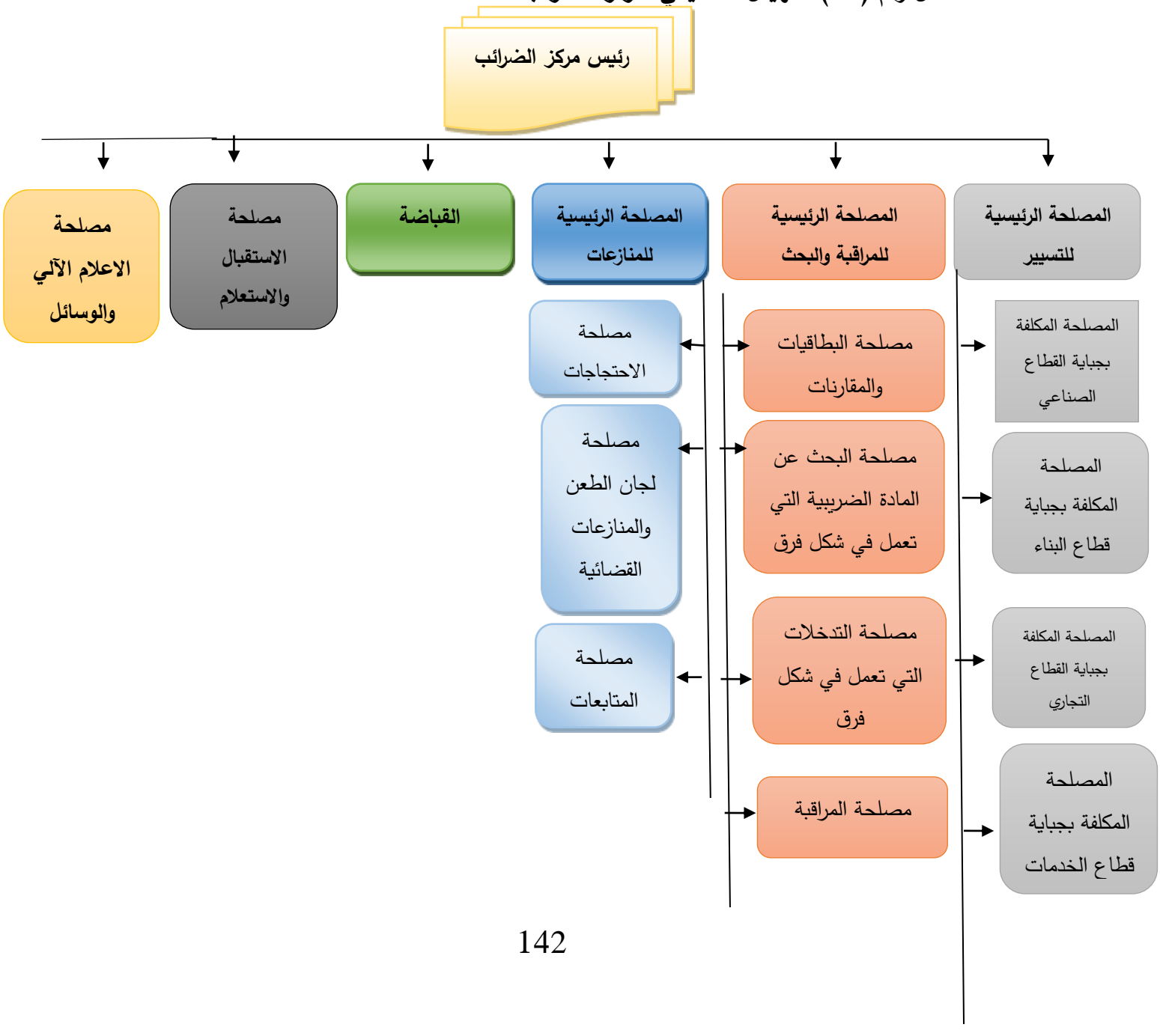

المصلحة المكلفة بجباية المهن الحرة

**المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على https://www.mfdgi.gov.dz/about-us-ar/dgi#4**

## ثالثا: استحداث المراكز الجوارية للضرائب CPI

تم استحداث المركز الجواري للضرائب سنة 2006، ضمن خطة عصرنة الإدارة الجبائية عن طريق استحداث هياكل جديدة، إذ تتمثل مهامه في النقاط التالية:

- تسيير المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الجزافي تسيير المستثمرات الفلاحية.
- تسيير الأشخاص الطبيعيين برسم الضريبة المفروضة على الدخل الإجمالي أو على الذمة المالية وكذا الرسوم المفروضة على ممتلكاتهم العقارية المبنية وغير المبنية.
- تسيير المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والجمعيات أو أي تنظيم آخر برسم الضرائب أو الرسوم المفروضة على الأجور والرواتب المدفوعة. أو أي جزء آخر من نشاطهم الخاضع للرسم.
- تسيير المؤسسات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات أو مراكز الضرائب برسم الضرائب أو الرسوم غير المتكفل بها من قبل الهياكل الجبائية التي تخضع لها.
- تمسك وتسير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاصها.
- تصدر الجداول وقوائم التحصيل وشهادات الإلغاء أو التخفيض وتعاينها وتصادق عليها.

- تتكفل بالجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والحقوق والرسوم والأتاوى.
- تنفذ العمليات المادية للدفع والقبض واستخراج النقود.
- تضبط الكتابات وتمركز تسليم القيم.
- تبحث عن المعلومات الجبائية وتجمعها وتستغلها.
- تراقب التصريحات وتنظم التدخلات وتدرس الشكاوى وتعالجها.
- تتابع المنازعات الإدارية والقضائية تدرس طلبات التخفيض الإداري.
- تضمن مهمة استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة.
- تنظم المواعيد وتسيرها.
- تتكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء لاسيما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات أو التصريح بكل تعديل.
- تنظيم المواعيد وتسييرها.
- نشر المعلومات والآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاص المراكز الجوارية للضرائب.

ويتكون المركز الجواري للضرائب من 03 مصالح رئيسية وقباضة ومصلحتين التي سنبينها من خلال الشكل التالي

**الشكل رقم (13): الهيكل التنظيمي للمركز الجواري للضرائب CPI**

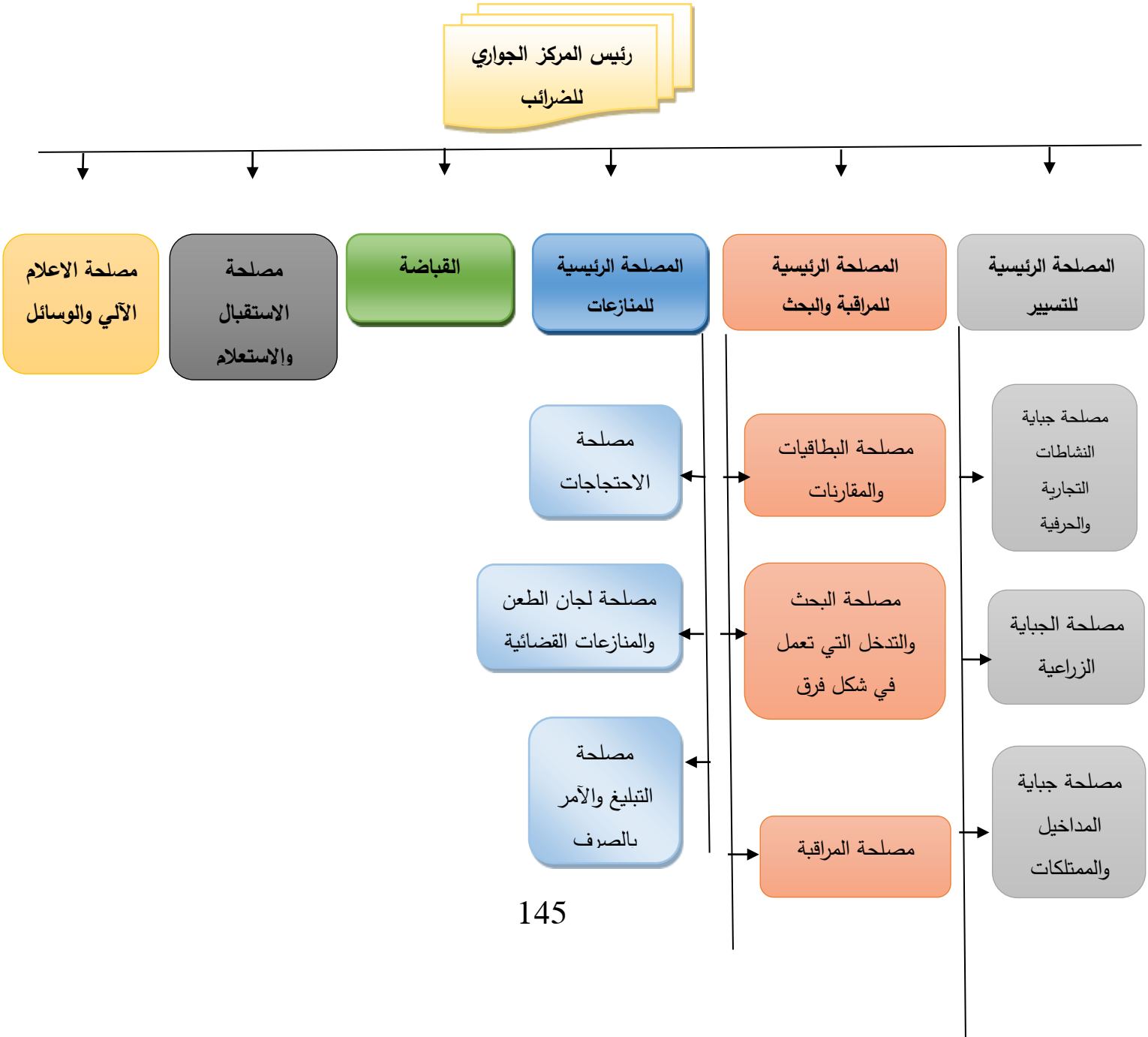

مصلحة الجباية العقارية →

**المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على https://www.mfdgi.gov.dz/about-us-ar/dgi#4**

## المطلب الثاني: التصريحات الجبائية الالكترونية.

باعتبار النظام الجبائي الجزائري نظام تصريحي، أي قائم على التصريح الذاتي للمكلف بالضريبة، وفي إطار التحول الرقمي وعصرنة الإدارة الجبائية تم تبني نظام التصريحات الجبائية الالكتروني والذي يعني التحول من القيام بعملية التصريح التقليدي إلى الشكل الالكتروني الذي يهدف إلى تحسين جودة الخدمات المقدمة للمكلفين بالضريبة وسرعة في المعاملات، في المقابل تم أيضا تبني نظام الدفع الجبائي الالكتروني والذي يعني التحول من دفع الضريبة من الشكل التقليدي إلى الشكل الالكتروني.

يتم التصريح والدفع ضمن نظامين في الجزائر: نظام جبايتك ومنصة مساهمتك والتي سوف يتطرق لهمها بشكل تفصيلي ممل في الجانب التطبيقي

### الفرع الأول: تعريف التصريحات الجبائية الالكترونية

- كافة التصريحات والبيانات الضريبية الممكن ارسالها إلى الوزارة المالية عبر النظام الضريبي الالكتروني.[1]
- آلية إجرائية أو بوابة أو برنامج الكتروني توفره الإدارة الجبائية عبر الانترنت وتسمح من خلاله للمكلف بالضريبة القيام بالإجراءات المتعلقة بتقديم المعطيات والمعلومات المتعلقة بمداخيله كأسس لفرض الضريبة عليه.[2]

من خلال ما سبق يمكن تعريف التصريحات الجبائية الالكترونية: تلك الاقرارات المقدمة من خلال المكلفين بالضريبة والتي تشمل مختلف الإيرادات المحققة عن أنشطتهم وكذا مقدار الضريبة الواجبة عليهم والتي تتم عن طريق نظام الكتروني كامل، أي تقديم التصريح وفق طريقة حديثة عكس الطريقة التقليدية.

## الفرع الثاني: مزايا التصريحات الجبائية الالكترونية

إن الانتقال نحو نظام التصريح الالكتروني له العديد من المزايا سواء بالنسبة للمكلف او الإدارة الضريبية، نجد هذه المزايا غائبة في التصريح التقليدي الذي يتسم بكمية إجراءات معقدة وبطء في التنفيذ مع نسبة تكاليف باهظة.

وعليه يمكن ذكر مزايا التصريح الجبائي الالكتروني في النقاط التالية:[3]

---

[1] قناص علي، زين يونس، **"التصريحات الجبائية الالكترونية وأثرها في زيادة الحصيلة الجبائية في ظل عصرنة الإدارة الجبائية – دراسة حالة: مكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاص مديرية كبريات المؤسسات"**، مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية، المجلد 5، العدد2، المركز الجامعي أفلو، الجزائر، 2021، ص220.

[2] عيسى قسايسية، **"التصريح الجبائي الالكتروني وأهميته في إجراءات فرض الضريبة"**، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 08، العدد02، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، 2023، ص 626.

[3] فلة محتال، احمد بساس، **"أثر تطبيق نظام التصريح الالكتروني في الرقابة الجبائية الشكلية (دراسة حالة المراكز الضريبية بالأغواط)"**، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 11، العدد02، جامعة عمار ثليجي الأغواط، الجزائر، 2020، ص61.

**أولا: بالنسبة للإدارة الضريبية:**

- تقليص التكاليف المتعلقة بالطبع.
- تقديم معطيات ملخصة موثوقة للدراسات الاستشرافية والتحليلية وكذا اتخاذ القرارات.
- التشغيل الآلي لعمليات المحاسبة والحساب الفعلي للمبلغ الرئيسي للتصريح والتعريف بالمكلفين.
- التشغيل الآلي من استقبال المكلفين بالضريبة واستفساراهم إلى غاية تحصيل الضريبة.
- رقمنة التبليغات والاشعارات الموجهة للمكلفين بالضريبة مع اعطاء حق للمحققين في إمكانية القيام بعملية مقاربة بين المعلومات الواردة بهدف انشاء العرائض.
- الحصول على جداول في الوقت المناسب والتي من شأنها أن تسمح بتقييم أداء المصالح ومتابعة مستوى التحصيل حسب صنف الضرائب وقطاع النشاط لوزارة المالية.
- التخلص من مجمل المطبوعات الورقية الخاصة بالتصريحات الجبائية ومنه يتحقق القضاء على البيروقراطية.

**ثانيا: بالنسبة للمكلف بالضريبة:**

- اجراء العمليات الخاصة بالتصريح من المقر دون الحاجة للتنقيل ومنه تقليل الجهد والوقت.
- التمكن من عملية التصريح الجبائي على مدار الأسبوع وطوال اليوم.
- تزويد المكلف بالضريبة بمختلف المعلومات المتعلقة بالتزاماته، مما يزيد ذلك في درجة الوعي الضريبي وتحقيق مستويات من الامتثال الضريبي.
- الاطلاع على مختلف المعلومات المتعلقة بالمكلف بالضريبة بسهولة وببساطة.

## الفرع الثالث: التزامات التصريح الجبائي وفق النظام الجبائي

يُعتبر النظام الجبائي الجزائري نظام تصريحي قائم على التصريح الذاتي للمكلف بالضريبة، لذلك ألزم المشرع المكلفين بالضريبة بعدة التزامات جبائية محددة سنعرضها وفق التالي.

**أولا: التصريح بالوجود:** أقرت المادة 183 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على الزامية التصريح بالوجود في ظرف ثلاثون يوما الأولى من بداية النشاط، إلى مفتشية الضرائب التابع لها المكلف بالضريبة وهذا بالنسبة للمكلفين بالضريبة لأنظمة الاخضاع المتوفرة في الجزائر وفق نموذج التصريح G08، عدم التصريح ضمن الآجال تترتب عليه غرامة قدرها 30.000دج وفق المادة 194 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

**ثانيا: التصريحات الشهرية:** يتم التصريح شهريا من قبل المكلفين بالضريبة برقم الأعمال المحقق وذلك بالنسبة للرسم على القيمة المضافة، حيث نصت المادة76 قانون الرسوم على رقم الأعمال: على كل شخص يقوم بعمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة أن يسلم أو يرسل قبل العشرين (20) يوما من كل شهر كأقصى أجل، إلى قابض الضرائب الذي يوجد مقره أو إقامته الرئيسية في دائرة اختصاصه، كشفا يبين فيه مبلغ العمليات المحققة لجميع معاملاته الخاضعة للضريبة.

**ثالثا: التصريحات السنوية:** يجب على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الربح الحقيقي أن يقدموا تصريحا سنويا بربحهم الصافي للسنة السابقة، في أجل أقصاه 30 أفريل من السنة، وذلك حسب ما نصت عليه المواد (18)و(151) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة(طبعة2025).

**رابعا: التصريحات السنوية:** على المكلفين الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي أن يقدموا تصريحا بالمداخيل المحققة، وذلك في أجل أقصاه 30 أفريل من السنة، هذا بموجب نص المادة (99) –1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة(ط2025).

**خامسا: التصريح بالتوقف عن النشاط:** في حالة التوقف عن النشاط أو الوفاة أو حالة التنازل سواء كليا أو جزئيا أو في حالة التوقف عن ممارسة مهنة للأشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة أن يقدموا تصريحا بذلك في اجل أقصاه عشرة أيام من حدوث ذلك وهذا على حسب نص المادة (132–1) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وكذلك بالنسبة للمكلفين الخاضعين لنظام الربح الحقيقي وجب التصريح بالتوقف أو التنازل حسب نص المادة (57) من قانون الرسوم على رقم الأعمال.

## المطلب الثالث: الدفع الجبائي الالكتروني

إن تبني نظام الدفع الجبائي يدخل ضمن سياسة التحول الرقمي، والذي يضمن بدوره جملة من المكاسب، من خلال هذا المطلب سنتطرق لذلك.

### الفرع الاول: تعريف الدفع الجبائي الالكتروني

- مجموعة من العمليات التي تتم ضمن نظام الكتروني تقوم باستخدامها الدولة من خلال الهيئات المالية والمصرفية وبالتشاور مع الأفراد لتحصيل الضرائب أي الإيرادات العامة

وتوجيهها لتغطية الانفاق العام وتلبية الحاجات العامة المختلفة وضمان سير المرافق العامة وهذا وفق نظام قانوني متكامل وغير متعارض مع القوانين المالية الأخرى للبلاد.[1]

- قيام المكلف بالضريبة أداء التزاماته الضريبية المترتبة عليه من خلال استعمال نماذج خاصة محفوظة على موقع الضرائب والمتعلقة بعملية الدفع الالكتروني بحيث يستطيع المكلف بالضريبة أداء استحقاقاته وسداد ما بذمته من خلال عملية الاتصال الالكتروني مع إدارة الضرائب.[2]
- هو عبارة عن منصة عبر الإنترنت تمكن دافعي الضرائب من الوصول إلى الخدمات الضريبية عبر الإنترنت، وتشمل هذه الخدمات (على غرار خدمة دفع الضرائب) التسجيل للحصول على رقم تعريف ضريبي، وتقديم الإقرارات وتسجيل طلب الحصول على شهادة الدفع والامتثال.[3]

## الفرع الثاني: مكاسب ومزايا الانتقال ضمن نظام الدفع والتحصيل الجبائي الالكتروني

[1] بومعد سمية، جناي علاء الدين محمد، "**رقمنة التحصيل الضريبي كآلية لضمان الإيرادات الضريبية – دراسة تجربتي مصر والأردن**"، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد 08، العدد02، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 2023، ص 50.

[2] شاكر علي غانم، " **دور نظام الدفع والتحصيل الالكتروني للضرائب في تطوير إجراءات التحاسب الضريبي دراسة تحليلية في الهيئة العامة للضرائب فرع الديوانية**"، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 01، العدد04، جامعة المثنى العراق، 2017، ص171.

[3] Sadress night, Juma bananuka, **the mediating role of adoption of an electronic tax system in the relationship between attitude towards electronic tax system and tax compliance,** journal of economics finance and administrative, vol 25, no49, 2020, p76.

إن الانتقال ضمن نظام الدفع والتحصيل الجبائي الالكترونين من شأنه أي يحقق العديد من المزايا والمكاسب التي من الممكن ايجازها في النقاط التالية:[1]

- سهولة وسلاسة تعامل المكلفين مع الإدارة الضريبية وتقليل الوقت التي تحتاجه عملية التحاسب الضريبي.
- تركيز اهتمام الموظفين بالضرائب على الأعمال الميدانية التي تعد من صميم عملية الفحص والتحليل بدلا من انشغاله السابق بالأعمال المكتبية المرهقة الناتجة عن الروتين اليومي.
- السرعة والدقة في تبادل المعلومات المالية بين الهيئات المالية المختصة.
- تقليل التعامل الشخصي بين المكلفين بالضريبة وأعوان الضرائب الذي من شأنه ان يخلق منازعات ضريبية.
- ضمان التطبيق العادل لجميع المكلفين بالضريبة.
- تحقيق حالة الاتصال الدائم وتوفير هذه الخدمة للمكلفين على مدار الساعة.
- سهولة اجراء الرقابة، واجراء المقارنة بين مختلف النتائج للمكلف نفسه.

إلى جانب هذه المزايا أفاد تقرير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية عن بعض المكاسب الأخرى المحققة إثر الانتقال نحو نظام الدفع والتحصيل الجبائي الإلكتروني، والتي ممكن تلخيصها ضمن النقاط التالية:[1]

[1] أحمد محمد خليل، **"استخدام تقانة شبكة المعلومات والاتصالات في دعم نظام المعلومات الضريبي، دراسة مقترحة للتطبيق على دائرة ضريبة الدخل في مدينة أربيل، قسم الشركات فرع 1و2"**، مجلة تنمية الرافدين، المجلد28، العدد108، جامعة الموصل، العراق، 2012، ص ص 47-48.

- **تحسين جودة البيانات:** يمكن التحقق من صحة العديد من عناصر البيانات عندما يتم إدخالها من قبل دافعي الضرائب، مما يعني أن جودة البيانات المنقولة تكون ذات مستوى أعلى.

- **تخفيض التكاليف التشغيلية لهيئات إدارة الضرائب:** حيث يتطلب الامر عددا أقل بكثير من الموظفين لمعالجة الاقرارات المقدمة الكترونيا.

- **تحسين الإدارة الشاملة للنظام الضريبي:** يمكن تحديث سجلات دافعي الضرائب بشكل أسرع، كما يمكن تجميع معلومات دافعي الضرائب ومشاركتها بين الهيئات المخولة بذلك بسهولة.

## الفرع الثالث: متطلبات الانتقال نحو نظام الدفع والتحصيل الجبائي الالكتروني

هناك العديد من المتطلبات التي لا بد من توفرها من اجل التحول نحو نظام الدفع والتحصيل الجبائي الالكتروني وكذا من اجل نجاح هذه الخطوة، تتمثل هذه المتطلبات في النقاط التالية:[2]

- ضرورة الاعتماد الكلي على النموذج الالكترونية بدل تلك النماذج الورقية التقليدية.

[1]OCED, **special feature: electronic services in tax administration**, the organization for economic cooperation and development, 2017, PARIS.

[2]شاكر علي غانم، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 172 173.

- توفير القاعدة الأمنية اللازمة من اجل حماية البيانات المتبادلة بين الدوائر الخاصة ومن جهة ووصولها إلى الدوائر الضريبية المختصة بدرجة مناسبة من الموثوقية.
- تفعيل البرامج التدريبية للموظفين والعاملين بالقطاع فيما يخص نظام الدفع الالكتروني وغيرها من العمليات الالكترونية، لتشجيعهم على التعلم واكتساب المهارات المناسبة لاستخدام نظام الحوسبة الالكترونية.
- الدعم وتوفير مختلف الإمكانات اللازمة من أجل استيعاب عملية الربط والمشاركة بأبعادها المختلفة ومراعاة مختلف العراقيل التي من الممكن حدويها وعرقلة سير هذا النظام الالكتروني.
- توفير الدعم الإعلامي لهذا النظام ومختلف المكاسب الممكن تحقيقها من خلاله.
- توفير البنية التحتية اللازمة لاستيعاب هذا النظام.
- توفير الحماية اللازمة في حالة وجود مشاكل كانقطاع التيار الكهربائي ومختلف المشاكل الأخرى الممكن حدوثها.

تنفيذ أنظمة التسجيل الإلكتروني قد يفرض العديد من التحديات على الهيئات الضريبية، وخاصة تلك التي تتمتع بخبرة محدودة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. على سبيل المثال، هناك أوقات يتباطأ فيها موظفو الهيئات في تبني التقنيات الجديدة. وحتى بعد سنوات عديدة، قد تظل مرافق النظام غير مستخدمة. وقد يكون هذا راجعاً إلى الافتقار إلى دعم الإدارة قبل التنفيذ، والافتقار إلى مشاركة الموظفين في التجارب الأولية، وهيكل اتخاذ القرار متعدد الطبقات مما يؤدي إلى الافتقار إلى الرؤية الواضحة بشأن أهداف برنامج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ويخلق مثل هذا الفشل شكوكاً حول أنظمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في أذهان الموظفين ويخلف تأثيراً متتالياً على تنفيذ برامج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.[1]

## الفرع الرابع: خدمات ضريبية الكترونية أخرى

إلى جانب توفير التصريح الجبائي الالكتروني وخدمة الدفع الجبائي الالكتروني، هناك بعض الخدمات التي تم تحويلها ضمن النظام الالكتروني من اجل التخلص من الإجراءات الورقية وما يصاحبها من مشاكل عديدة، كالروتين المتسم في المعاملات التقليدية، الجهد والوقت، إجراءات بطيئة وغيرها من عراقيل مستمرة، وعليه توفر المنظومة الضريبي في الجزائر مجموعة خدمات ضريبية في إطار التحول.

يمكن تعريف الخدمة الضريبة الالكترونية على انها خدمة مثل مجمل الخدمات الأخرى التقليدية، مع فارق أساسي هو انها خدمة تتم في الشبكة الالكترونية، فبدل تقديم الخدمة حضوريا بالشكل التقليدي، تكون ضمن شكل الكتروني يوفر الوقت والجهد.[2]

- **الموقع الالكتروني للمديرية العامة للضرائب** www.mfdgi.gov.dz

يعتبر موقع المديرية العامة للضرائب مرجعا هاما لمختلف المكلفين بالضريبة وكذا العاملين بقطاع الضرائب، والذي يوفر مجموعة من المعلومات الهامة، التي تُمكن المكلف بالضريبة من معرفة مختلف التزاماته ومختلف الاشعارات الأخرى التي تندرج ضمن: الاستثمار، تسهيل الإجراءات الجبائية وغيرها، كما يمكن للخبراء في الميدان وأصحاب التخصص والطلبة استعمال

[1] OCED, opcit.

[2] مؤمن عبد السميع حسين الحلبي، "**جودة الخدمات الالكترونية وأثرها على رضا المستخدمين – دراسة حالة على برنامج بلس – غزة**"، مذكرة ماجستير في إدارة الاعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، فلسطين – غزة، 2018، ص11.

الموقع من أجل تحميل مختلف الملفات الهامة مثل ملفات: التشريع الضريبي التي تندرج ضمنها قوانين الضرائب المختلفة، المنشورات وغيرها، والذي يتضمن مختلف الخدمات الرقمية الأخرى.

**– طلب رقم التعريف الجبائي NIF**

في إطار مواكبة التحول الرقمي وتحويل الخدمات للشكل الالكتروني، تم توفير خدمة طلب رقم الجبائي فقط عن بعد عن طريق الموقع **https://nifenligne.mfdgi.gov.dz/** خلال سنة 2016، وهذا من أجل تسهيل الإجراءات وتسويتها فقط عن بعد، كما يمكن من خلال هذه المنصة: تقديم طلب التسجيل فقط عبر الانترنت، تحرير إقرار التسليم، متابعة الطلب عبر الانترنت فقط، متابعة شهادة التسجيل عبر المنصة.

- **دفع الطوابع الجبائية عن بعد**

تم توفير منصة طابعكم من اجل دفع مختلف الطوابع الجبائية عن بعد، وهذا لتسهيلات الخدمة على مختلف العملاء وكذا تقديمها بجودة عالية، إذ يتم ذلك عن خطوات بسيطة جدا:

1– ملء استمارة المعلومات الشخصية.

2– التحقق من صحة المعلومات الشخصية واختيار فئة ونوع الوثيقة.

3– عرض وتأكيد فئة ونوع الوثيقة وكذا تعريفة حق الطابع المطبق.

4–دفع حق الطابع سواء بالبطاقة الذهبية أو البنكية.

5–تحميل وطبع الايصال.

**الشكل رقم (14):** الخطوة الثانية نحو تطبيق سياسية التحول الرقمي للنظام الجبائي الجزائري

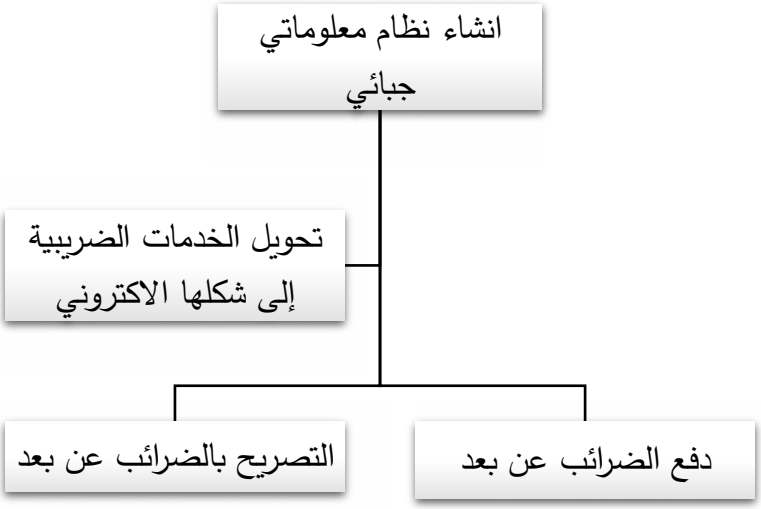


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

انطلقت الجزائر وفي إطار تبني سياسة التحول الرقمي من عصرنة الإدارة الجبائية عن طريق استحداث هياكل جديدة للإدارة الجبائية والتي تمثلت في ثلاثة هياكل، لتبدأ بعد ذلك في انشاء نظام معلوماتي جبائي قائم على تحويل خدمة التصريح والدفع إلى شكل الكتروني مباشر الذي يضمن جملة من الإجراءات البسيطة السهلة وتوفير الخدمة على مدار الساعة والأيام، ليتم بذلك القضاء على مختلف العراقيل التقليدية.

في المقابل أيضا شهد موقع المديرية العامة للضرائب تحديثات جديدة في إطار التحول الرقمي إذ تم اضافة العديد من الخدمات كما تم تطوير الصفحة الخاصة بالويب، في الشكل التالي سنتعرف على هذه المزايا التي يوفرها الموقع الخاص بالمديرية للعامة للضرائب.

**الشكل رقم (15):** مزايا موقع المديرية العامة للضرائب

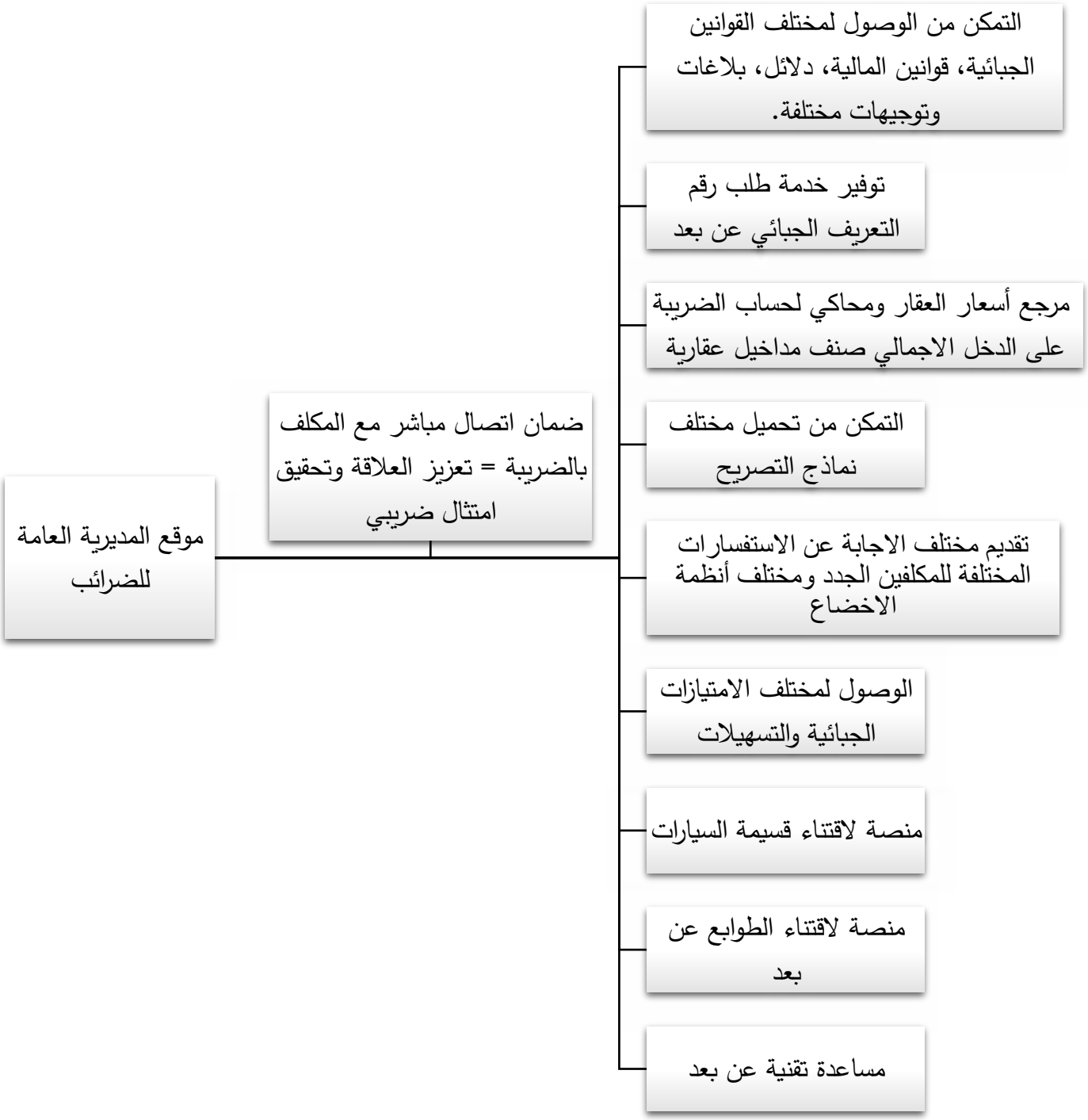


**المصدر:** من اعداد الطالبة بالاعتماد على موقع المديرية العامة للضرائب، **https://www.mfdgi.gov.dz/**

## المبحث الثالث: التحصيل الضريبي بين العراقيل وآليات تحسينه.

يمثل التحصيل الضريبي عملية فنية في غاية الأهمية، إذ لا أهمية لمختلف إجراءات الضريبة الفنية إلا إذا تم تحصيل الضريبة، فانتقال الضريبة من ذمة المكلف للإدارة الضريبية يشكل تحدي كبير للإدارات الضريبية وكذا النظم الضريبية.

عليه تم مواكبة التحول الرقمي وتبنيه، من أجل تحسين التحصيل الضريبي والقضاء على مختلف العراقيل التي تواجه تحصيل الضريبة كالغش والتهرب الضريبيين وغيرهما من العراقيل.

### المطلب الأول: ماهية التحصيل الضريبي

يتميز التحصيل الضريبي بأهمية بالغة، كونه يربط الضريبة من ذمة المكلف للخزينة العمومية، من خلال هذا المطلب سنتطرق لمختلف المفاهيم الأساسية حوله.

#### الفرع الأول: تعريف التحصيل الضريبي، أهدافه.

يسعى التحصيل الضريبي لتحقيق جملة من الأهداف، نتعرف عليها من خلال التالي.

#### أولا: تعريف التحصيل الضريبي

- سلسلة من العمليات والإجراءات الإدارية والتقنية التي من خلالها يتم تحويل ونقل الضريبة من ذمة المكلف إلى الإدارة الضريبية عن طريق دفعها.[1]

[1] pierre beltrame, **la fiscalité en France**, hachette supérieure 5eme édition, 1997.

- مجموع الإجراءات التي تنفذها الإدارة المالية لضمان تطبيق القوانين واللوائح الضريبية بشكل فعّال، وذلك بهدف تحصيل الإيرادات الضريبية المختلفة وضمان إيصالها بشكل منظم وآمن إلى خزينة الدولة.[1]

من خلال ما سبق يمكن القول ان التحصيل الضريبي يمثل نقل الدين الضريبي من ذمة المكلف بالضريبة إلى الإدارة الضريبية.

## ثانيا: أهداف التحصيل الضريبي

الضريبة أداة هامة لتمويل الانفاق العام وتحقيق مختلف المزايا المختلفة للدولة، والتحصيل الضريبي بدوره يُمكن الدولة من تحقيق مجموعة من الأهداف، التي يمكن ذكرها في النقاط التالية:[2]

- الحفاظ على الاقتصاد الوطني بالتمويل المتواصل لميزانية الدولة وتحقيق الانفاق العام.
- تحقيق التوازن بين نفقات وايرادات الدولة.
- منع التهرب الضريبي من خلال فرض عقوبات صارمة في حق المتهربين.
- تحويل المبالغ المحصلة إلى الخزينة العمومية من اجل تمويل مختلف النشاطات الخاصة.
- إعادة توزيع الدخل.
- تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.

---

[1] بوزيدة حميد، **جباية المؤسسات**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2005، ص35.

[2] بن عمارة منصور، جلابة علي، مداخلة مقدمة لملتقى وطني بعنوان "**آليات الرقمنة المستحدثة بالإدارة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي – دراسة حالة مركز الضرائب بولاية قالمة**"، الملتقى الوطني الحضوري بعنوان: دور تحديث ورقمنة الإدارة الضريبية في الجزائر في مواجهة الغش والتهرب الضريبي، مبادرات وتحديات، 06 ديسمبر 2023، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، الجزائر.

يتم تحصيل الضريبة بطريقة مباشرة بين المكلف بالضريبة والإدارة الضريبية دون أي وسيط، سواء تم ذلك بالشكل التقليدي الحضوري أو عن طريق الدفع الالكتروني.

## الفرع الثاني: إجراءات التحصيل الضريبي والهيئة المختصة به.

يتم تحصيل الضريبة وفق أساليب مختلفة، وذلك وفق لطبيعة تسديد الضريبة حسب النظام الضريبي السائد، ذلك وفقا لما أشرنا في الفصل الأول من الاطروحة وحددنا طريقة دفع كل ضريبة باعتبار النظام الجبائي الجزائري نظام تصريحي قائم على التصريح والدفع الذاتي للمكلف بالضريبة بطريقة مباشرة دون أي وسيط.

تنقسم هذه الأساليب على قسمين، قسم التحصيل الضريبي الودي والآخر التحصيل الضريبي الجبري وسنقوم بعرضهم كالتالي:

### أولا: طريقة التحصيل الضريبي الودي

يتميز هذا الاجراء من التحصيل الضريبي كونه ذو اجراء ودي، أي يلتزم المكلف بتسديد ما عليه من دين ضريبي بطريقة مباشرة ودية دون أي عراقيل أو صعوبات أو اكراه، وينقسم هذا الاجراء إلى عدة أشكال يمكن ذكرها كالتالي:[1]

- **التحصيل الضريبي عن طريق التوريد المباشر:** يعتمد هذا الشكل من التحصيل الضريبي على قيام المكلف بالضريبة بتسديد مستحقاته الضريبية في المواعيد المحددة، مع تقديم

[1] مشقق الحسين، بشيش عبد المالك، **"إشكالية التحصيل الضريبي في الجزائر بين فعالية الاليات ومخاطر التهرب الضريبي – دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة 2022/2018"**، مجلة آفاق علوم الإدارة والاقتصاد، مجلد 07، العدد02، جامعة المسيلة، 2023، ص 111.

التصريحات المتعلقة بالمادة الخاضعة للضريبة بشكل ذاتي وفي آجال محددة. ورغم ذلك، تحتفظ الإدارة الضريبية بحق مراقبة هذه التصريحات للتأكد من صحتها ودقتها. ويتميز هذا النظام بالكفاءة من حيث تقليل النفقات الإدارية، إذ يتيح للنظام الجزائري الذي يقوم على مبدأ التصريح الحر للمكلفين بالضريبة إمكانية الإيداع والتسديد طواعية، بينما تمارس الإدارة الضريبية مهام الرقابة والتأكد عند الحاجة.

- **التحصيل عن طريق الأقساط المقدمة:** هذا الشكل من التحصيل الضريبي يُتيح للمكلف بالضريبة الحرية للمكلف بتسديد قيمة الضريبة وفق أقساط محددة قانونيا، قد تكون شهرية، ثلاثية، أو سداسية، وذلك في نوع محدد من الضرائب مثل ما هو عليه الحال في الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي.
- **التحصيل عن طريق الاقتطاع من المصدر:** يعتمد هذا الأسلوب على قيام طرف ثالث، وبموجب القانون، باستقطاع مبلغ الضريبة مباشرة من المستحقات التي يحصل عليها المكلف بالضريبة وإيداعه لدى الإدارة الضريبية خلال فترة محددة. وتُعد هذه الطريقة من الأساليب الفعّالة لضمان تحصيل الضرائب، حيث تُسهّل عمل الإدارة الضريبية وتقلل من فرص التهرب الضريبي، كما هو الحال في ضريبة الدخل الإجمالي على الأجور. كما أنها تخلق لدى المكلفين نوعًا من الاعتياد على اقتطاع الضرائب، مما يجعلهم يتقبلون هذا الخصم باعتباره جزءًا طبيعيًا من دخلهم.
- **التحصيل عن طريق الدمغة:** تعتمد هذه الطريقة من التحصيل الضريبي على دفع الضرائب عبر استخدام الطوابع، حيث يقوم المكلف بشراء الطابع وإلصاقه على العقود أو الوثائق الإدارية ذات الصلة، أو استخدامه بطريقة الختم المعتمدة، لضمان استيفاء الالتزام الضريبي بشكل رسمي وموثق.

## ثانيا: طريقة التحصيل الضريبي الجبري

يكون هذا الاجراء من التحصيل الضريبي عكس الودي، فهو مرتبط بعدم تسديد المكلف بالضريبة لما عليه من دين ضريبي اتجاه الإدارة الضريبية، وعليه تلجأ الإدارة لاستعمال طرق وأشكال من أجل تسديد هذا الدين طواعية وبشكل جبري وفي إطار قانوني طبعا.

تُعد هذه المرحلة الخطوة التالية للتحصيل الودي، حيث يُمثل تاريخ استحقاق الضريبة نقطة انطلاق التحصيل الجبري. وفي هذه المرحلة، يبذل مأمور التحصيل قصارى جهده لاستيفاء المستحقات الضريبية المتأخرة، من خلال متابعة المكلفين الذين لم يقموا بتسوية التزاماتهم تجاه الخزينة العامة.

يشكّل تاريخ الاستحقاق نقطة مرجعية أساسية تحدد الوقت الذي تصبح فيه الضرائب والرسوم واجبة الأداء، ما يتيح للإدارة الضريبية ممارسة التحصيل الإلزامي وفرض الغرامات المالية على المتأخرين عن الوفاء بالتزاماتهم الضريبية في الوقت المحدد.[1]

قبل البدء في عملية التحصيل الضريبي الجبري، تلجأ المصلحة المختصة بتحصيل الضرائب القباضة بإجراءات أولية، تتمثل في:[2]

[1] خروبي هني، جيلالي عياد غلام الله، "**إشكالية التحصيل الضريبي في الجزائر**"، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 13، العدد2، جامعة لونيسي علي، 2022، ص 7.

[2] علي سعودي، علي عياشي عمر، "**فعالية التحصيل الجبري في تحسين الحصيلة الجبائية – دراسة حالة مديرية الضرائب إيليزي 2021/2014**"، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، المجلد 06، العدد01، جامعة الوادي، الجزائر، 2023، ص593.

- **إيصال الإنذارات إلى الخاضعين:** نص على هذا الاجراء المشرع ضمن المرسوم التنفيذي رقم 46/93 سنة 1993، والذي ينص على إيصال الإنذار لكل متكلف خاضع للضريبة مخالف لتسديدها.
- **مرحلة استصدار القابض لترخيص مسبق من مدير الضرائب:** بعد انذار المكلف وقبل الشروع في أي اجراء للمتابعة وإجراءات التحصيل الجبري يتعين على قابض الضرائب أن يسعى للحصول على إذن من مدير الضرائب الولائي بالتنفيذ على أموال المكلف المدين وممتلكاته.
- **الامر بالمتابعة:** هو قيام قابض الضرائب بتسجيل المكلف المعني بعدم التسديد في السجل الخاص بالمتابعة.

ويتم هذا وفق ضوابط عامة من أجل ممارسة التنفيذ والمتابعة بموجب المادة 145 من قانون الإجراءات الجبائية، وتتمثل هذه التدابير فيما يلي:

- يتم إجراء المتابعة من قبل أعوان الإدارة الضريبية المخولين قانونيًا أو بواسطة المحضرين القضائيين المعتمدين.
- أن تتم المتابعة بحكم القوة التنفيذية لجدول الضرائب، حيث يعتبر سند تنفيذي يتمتع بقوة تنفيذية بمجرد صدوره، ويمنحه هذه القوة الوزير المكلف بالمالية.
- وجوب اخبار المكلف بالضريبة قبل الشروع في الإجراءات التنفيذية.

ويمكن التطرق لإجراءات التحصيل الضريبي الجبري القانونية أي درجات المتابعة وفق النقاط التالية:[1]

- **التنبيه أو الاخطار:** يُعد هذا الإجراء أول خطوة ردعية ضد المكلف المتأخر في تسديد مستحقاته الضريبية، حيث تقوم الإدارة الضريبية بإرساله إلى المكلف مع ضمان استلامه، ويشمل جميع المعلومات المتعلقة بالمكلف ومقدار الدين الضريبي المستحق.
- **الغلق المؤقت للمحلات:** وفقًا لقرار مجلس الدولة الصادر بتاريخ 18.11.2003، يُعتبر **الغلق الإداري للمحل** إجراءً من إجراءات التحصيل الجبري، تتخذّه إدارة الضرائب في حال كان الدين مستحقًا عن ضريبة واجبة الأداء.
- **الحجز:** يتمثل هذا الإجراء في وضع الممتلكات تحت سيطرة الإدارة الضريبية لمنع مالكها من القيام بأي تصرف قانوني أو مادي من شأنه إخراج هذه الممتلكات من حجز الدائن. ويشمل هذا الحجز جميع ممتلكات المكلف، سواء كانت عقارية أو منقولة، مع استثناء السكن الرئيسي، ولا يمكن رفع الحجز إلا بعد تسديد الدين المستحق.
- **البيع:** تتم هذه العملية عقب مرور فترة لا تقل عن ثمانية أيام على الحجز، وتشمل مجموعة من الإجراءات الشكلية التي تتضمن: الحصول على الترخيص بالبيع، تحديد قيمة الممتلكات المحجوزة، والإعلان عن البيع بشكل رسمي.

**الشكل رقم (16): يوضح أساليب التحصيل الضريبي**

[1] مشقق الحسين، بشيش عبد المالك، **مرجع سبق ذكره**، ص 112.

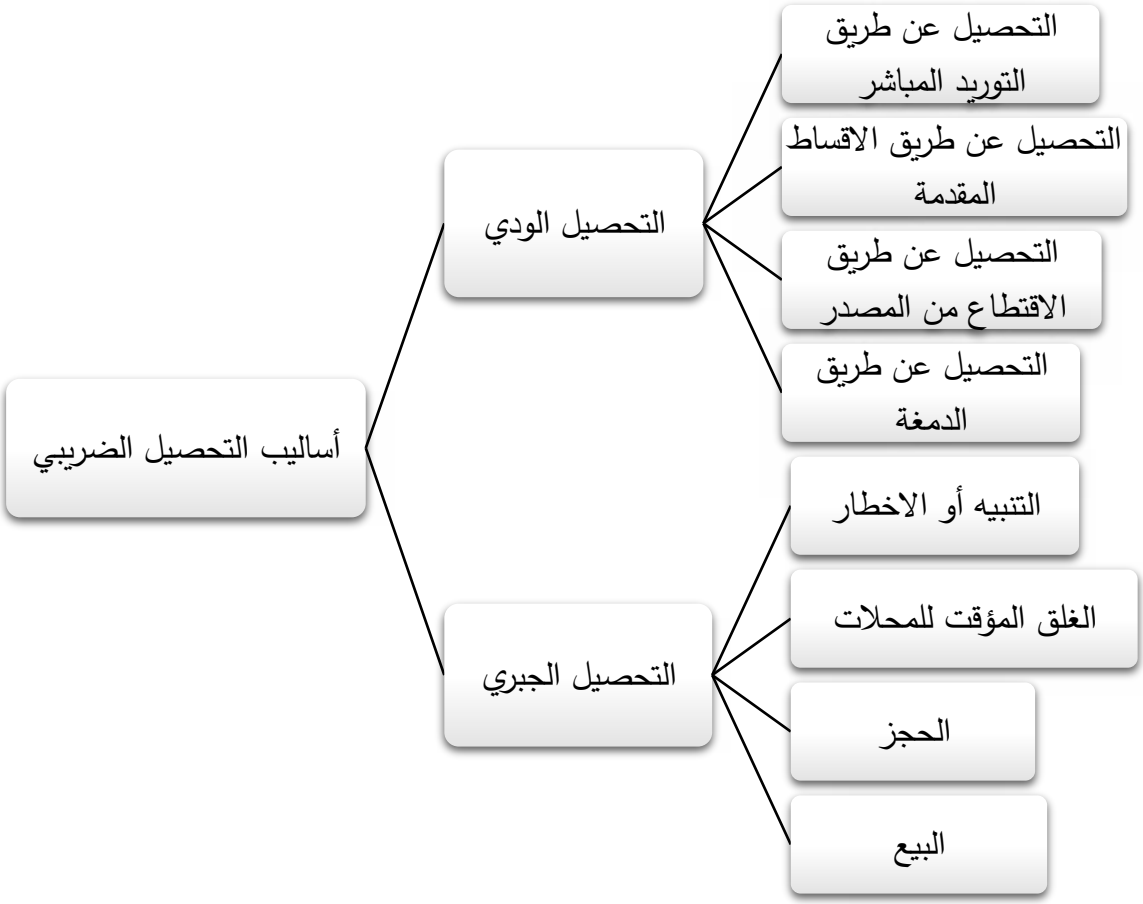


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

## ثالثا: الهيئة المختصة بعملية التحصيل الضريبي.

تعتبر قباضة الضرائب الهيئة المختصة عن التحصيل الضريبي في الجزائر، وتتكفل هذه الهيئة:[1]

- الإشراف على جميع التسديدات التي يؤديها المكلفون بالضريبة، سواء كانت تسديدات تلقائية أو وفق الجداول العامة أو الفردية، مع متابعة حالتهم في مجال التحصيل.

[1] المادة 99، **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، العدد20، السنة السادسة والأربعون، مارس 2009.

- تنفيذ التدابير المنصوص عليها في القوانين والأنظمة المعمول بها والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضرائب.
- إدارة المحاسبة بما يتوافق مع قواعد المحاسبة العامة، وتقديم حسابات التسيير المعدّة إلى مجلس المحاسبة.

وتضم القباضة ثلاثة مصالح، تتمثل في:

- مصلحة الصندوق.
- مصلحة المحاسبة.
- مصلحة المتابعات والتي تنظم بدورها في شكل فرق.

## المطلب الثاني: عراقيل التحصيل الضريبي.

كما قمنا بالإشارة مسبقا يعتبر التحصيل الضريبي مرحلة فنية في غاية الأهمية إذ تمثل الخطوة الأخيرة لانتقال الضريبة من ذمة المكلف للخزينة العمومية، ولا يمكن اعتبار إجراءات الضريبة الفنية ناجحة دون تحصيل الضريبة.

في المقابل هناك بعض المعيقات التي تشكل عائق أمام عملية التحصيل الضريبي، كظاهرة الغش الضريبي، التهرب الضريبي، الفساد المالي، الاقتصاد الغير موازي وغيرها، تمثل هذه عراقيل لا تسمح بوصول الضريبة إلى الإدارة الجبائية، وعليها سنقوم من خلال هذا المبحث التطرق لهذه العراقيل والتعرف على آليات تسمح بمحاربة هذه العراقيل كالرقابة الجبائية التي تعتبر الآلية الردعية الأولى في محاربة هذه العراقيل.

## الفرع الأول: التهرب الضريبي كأحد عراقيل التحصيل الضريبي

يُعتبر التهرب الضريبي من بين عراقيل التحصيل الضريبي، كونه لا يسمح بوصول الضريبة وانتقالها للخزينة العمومية، وهذا وفق عدة آليات يقوم بانتهاجها المكلف بالضريبة لعدة أسباب نتعرف عليها من خلال هذا المطلب.

### أولا: تعريف التهرب الضريبي

- يشير مفهوم التهرب الضريبي إلى المخالفات القانونية المرتبطة بعدم الالتزام بالتشريع الضريبي، أو استغلال الثغرات القانونية لتجنب أداء المستحقات الضريبية، سواء من خلال التلاعب بالعمليات المحاسبية أو التصرفات المادية، سواء كان ذلك بكامل المبلغ أو جزء منه، والذي يُستخدم من قبل الدولة لتغطية نفقاتها وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية.[1]
- معناه عدم دفع الضريبة والتخلص منها جزئيا أو كليا، وقد يكون هذا التهرب مقصودا في الحالة التي يستثني فيها المشرع بعض النشاطات من الخضوع إلى الضريبة فيستغل المكلفون بالضريبة هذه الاستثناءات لصالحهم وذلك بالبحث عن الثغرات التي يتملصون من خلالها ولا يدفعون الضريبة، وهنا لا يكون المكلف قد ارتكب مخالفة ولا يمكن متابعته قضائيا.[2]

[1] بوزيدة حميد، **جباية المؤسسات**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص39.

[2] برحماني محفوظ، **التشريع الضريبي الجزائري**، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، 2015، بدون طبعة، ص59.

- تُعد ظاهرة التهرب الضريبي حقيقة علمية مرتبطة بوجود الضرائب، وهي تؤدي إلى اختلالات هيكلية تؤثر على المستويات الاقتصادية الجزئية والكلية، مما قد يؤدي إلى تطبيق السياسات الاقتصادية بطريقة غير فعّالة.[1]

من خلال ما سبق يمكن القول ان التهرب الضريبي يمثل ظاهرة في غاية الخطورة، والتي تعني تهرب المكلف بالضريبة بطريقة قانونية من أداء التزامه بالوفاء بدينه الضريبي اتجاه الإدارة الضريبية.

## ثانيا: أسباب التهرب الضريبي

التهرب الضريبي مرتبط بأسباب عديدة، والتي سنحاول التطرق لها بشكل ملخص ودقيق نفس الوقت.

1. **أسباب أخلاقية:** يعتبر المستوى الأخلاقي السائد في المجتمع هو السبب الأهم في التهرب من الضريبة، فإذا ضعف هذا المستوى قل الوعي الضريبي لدى الأفراد وأدى ذلك إلى عدم اهتمامهم بالمصلحة العامة وقل إحساسهم بالمسؤولية اتجاه خزينة الدولة واعتبارهم أن الضريبة شر لا بد منها وما التزاماتهم بها إلا خوفا من العقاب ومحاولتهم التهرب منها ليس باعتباره جرما يعاقب عليه القانون بل هو نوع من اللياقة والمهارة ومما يساعدهم في هذا كله تساهل الرأي العام تجاه مثل هذه الأنواع من الجرائم.[2]

[1] الشرقاوي عبد الحكيم مصطفى، **التهرب الضريبي والاقتصاد الأسود**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الأزاريطة، الإسكندرية، مصر، 2006، ص11.

[2] خصاونة جهاد سعيد، **علم المالية والتشريع الضريبي بين النظرية والتطبيق العلمي**، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى2010، ص ص 227 228.

2. **أسباب متعلقة بالنظام الضريبي:** تتعدد العوامل المؤثرة في التهرب الضريبي ومدى انتشاره، وترتبط أساسًا بطبيعة الهيكل التنظيمي الفني للضرائب واستقرار الإطار التشريعي الضريبي، ويمكن تلخيصها في العناصر التالية:[1]

أ. **ثقل عبء الضريبة:** ويُعد هذا العامل سببًا رئيسيًا وراء تهرب الأفراد من الضرائب، إذ إن زيادة العبء الضريبي عن مستوى توقعاتهم وقدرتهم النفسية على تحمله تدفعهم إلى تجنب أداء المستحقات الضريبية.

ب. **تعقد النظام الضريبي:** تؤدي الضرائب التي تتسم بالإجراءات المعقدة والمتعددة أثناء ربطها أو تحصيلها إلى زيادة الميل نحو التهرب الضريبي، حيث يُعد التهرب في هذه الحالة استجابة طبيعية لضعف كفاءة النظام الضريبي.

ج. **ضعف العقاب المفروض على المتهرب:** يؤثر حجم العقوبات التي تفرضها الدولة على المتهربين من الضرائب بشكل مباشر في مستوى التهرب الضريبي، إذ يقوم المكلف بموازنة درجة المخاطرة: فإذا كانت قيمة العقوبة تفوق المكاسب المحتملة من التهرب، فإن المكلف يمتنع عن التهرب أو يقلل منه، أما إذا كانت العقوبة منخفضة أو معدومة، فإن التهرب الضريبي يزداد بشكل ملحوظ.

د. **عدم استقرار التشريع الضريبي:** تؤدي التعديلات المستمرة في التشريع الضريبي إلى خلق غموض وتعقيد في النظام الضريبي، مما يقلل ثقة المكلفين به ويزيد من ميولهم نحو التهرب الضريبي.

[1] مراد ناصر، "**أسباب التهرب الضريبي وآثاره على الاقتصاد الوطني**"، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 10، العدد 14، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، ص ص 9 10.

3. **ضعف الرقابة الضريبية:** يزداد ميل المكلفين نحو التهرب الضريبي عندما يلاحظون ضعف الرقابة الضريبية أو غيابها، مما يتيح لهم فرصًا أكبر لتجنب أداء مستحقاتهم.
4. **أسباب سياسية:** قد يُنظر إلى التهرب الضريبي أحيانًا كوسيلة للتعبير عن عدم الرضا السياسي، حيث قد يمتنع المكلف عن دفع الضرائب أو يلجأ إلى التهرب منها لأنه يعتبر الإلزام بأدائها نوعًا من الظلم. كما يمكن أن يكون هذا التهرب رد فعل على السياسات أو الأيديولوجيات التي تنتهجها الدولة، بهدف التعبير عن رفضها أو محاولة التأثير على النظام السياسي. وفي حالات أخرى، يرى المكلف أن الأموال الضريبية تُستخدم لأغراض شخصية من قبل الحاكم، بما يخالف الغرض المعلن لها في خدمة الصالح العام.[1]
5. **أسباب اقتصادية:** تلعب الظروف الاقتصادية السائدة في المجتمع دورا مهما في التهرب الضريبي، فالملاحظ بشكل عام أن الأفراد تقل مقاومتهم لفكرة الضرائب المفروضة عليهم في أوقات الازدهار والرخاء الاقتصادي لكثرة ارتفاع دخولهم وكثرة النقود بين أيديهم وبالتالي يقل التهرب الضريبي، والعكس صحيحا تماما حيث يزداد التهرب الضريبي في أوقات الكساد والأزمات الاقتصادية.[2]
6. **أسباب نفسية:** يلعب العامل النفسي دورًا مهمًا في سلوك المكلف تجاه أداء الضريبة، إذ يشعر المكلف أحيانًا بالضعف أمام السلطات العامة التي تملك جميع وسائل الإكراه، ويعتقد أنه لا يستفيد من دفع جزء من أمواله. هذا الإحساس يدفعه إلى مقارنة ما يمكن أن

[1] بوبكر مصطفى، "**أسباب التهرب الضريبي ومدى نجاح الدولة في التصدي له**"، مجلة القانون والعقار، المجلد02، العدد1، جامعة البليدة02، الجزائر، ص 317

[2] خصاونة جهاد سعيد، **مرجع سبق ذكره**، ص229.

يفعله بنفسه بهذا الجزء من الأموال إذا لم يدفعه للدولة، مع ما تنفقه الدولة على نفقات يراها غير ضرورية أو كمالية.[1]

من خلال ما تم ذكره من أسباب عديدة، نجد أن للمكلف بالضريبة أسباب كثيرة تدفعه للتهرب من الضريبة، منها ما هو مرتبط بنفس المكلف وغريزته ومنها ما هو اجتماعي، سياسي واقتصادي، .... الخ. إلا أنه في نهاية الأمر وحسب وجه نظري أن كل الأسباب يمكن معالجتها نوعا ما، يبقى فقط سبب واحد وهو ما تعلق بنفس المكلف وغريزته، حيث لو لم توجد رقابة لتخلص كل المكلفون من الضريبة باستعمال كل الطرق الممكنة، فالرقابة تمنعهم نوعا ما من التخلص من الضريبة.

## ثالثا: آثار التهرب الضريبي

تتمثل آثار التهرب الضريبي في عدة نقاط سلبية وخيمة، إذ غياب تحصيل الضريبي التي تعتبر بمثابة أداة هامة لتمويل الخزينة العمومية من شأنه أن يساهم في عدة اختلالات على عدة مستويات، وعليه ينذكر تلك الآثار في النقاط التالية:[2]

1. **الآثار المالية:** وتتمثل في الاضرار بالخزينة العمومية بحيث يفوت على الدولة جزء مهم من الإيرادات التي تمثل مورد مالي هام، ويترتب على ذلك عدم قيام الدولة بالوجه الاكمل من الانفاق العام، وبالتالي تصبح الدولة عاجزة عن أداء اهم واجباتها الأساسية تجاه المواطنين، وفي ظل العجز تلجا الدولة إلى وسائل تمويلية أخرى كالإصدار النقدي

[1] خضراوي الهادي، سعيداني محمد السعيد، "**الرقابة الجبائية ودورها في محاربة الغش والتهرب الضريبي**"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد01، العدد 02 جوان 2015، جامعة الأغواط، الجزائر، ص 45.

[2] ناصر مراد، "**أسباب التهرب الضريبي وآثاره على الاقتصاد الوطني**"، مجلة دراسات اقتصادية، مجلد 10، العدد01، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، 2010، ص ص 13 14.

والقروض، إلا ان ذلك يترتب عليه مخاطر تمس الاستقرار المالي والاقتصادي للبلد المعني.

2. **الآثار الاقتصادية:** تعتبر الضريبة متغير اقتصادي في غاية الأهمية، لذلك يؤدي عدم تحصيل الضريبة والتهرب منها إلى انعكاسات سلبية على الاقتصاد الوطني وذلك من عدة جوانب، بالنسبة للاستثمار فإن نقص الإيرادات لا يسمح بتكوين الادخار العام، لذلك يحد من مقدرة الدولة على القيام بمختلف المشاريع الاستثمارية التي تقتضيها التنمية، بالإضافة إلى ذلك فان انخفاض معدلات الادخار يجعل الدولة تقلص من حجم الإعفاءات الممنوحة في إطار ترقية الاستثمار، ويترتب على ذلك ركود اقتصادي متميز بارتفاع معدلات التضخم والبطالة، كما يؤدي التهرب الضريبي وعدم تحصيل الضريبة إلى الاخلال بقواعد المنافسة، وكذا الضرر بإنتاجية المؤسسات، والتوجه نحو إرساء الاقتصاد الغير الرسمي أي ما يعرف بالاقتصاد الموازي.
3. **الآثار الاجتماعية:** يؤدي عدم تحصيل الضريبة والتهرب منها إلى اضعاف روح التضامن بين أفراد المجتمع، كما يؤدي أيضا إلى عدم المساواة بين المكلفين في تحمل عبء الضريبة، إذ يتحمل البعض الضريبة بكاملها بينما البعض الآخر لا يتحملها كاملة او يتحمل جزء منها فقط، كما تصبح الضريبة تشكل عامل إفساد أخلاقي من خلال التحايل.
4. **الآثار على فعالية النظام الضريبي:** يعتبر التهرب الضريبي عامل من عوامل عدم كفاءة النظام الضريبي، إذ يعمل على عدم تحقيق أهداف السياسة الضريبية.

**رابعا: آليات التهرب الضريبي**

يتم التهرب من الضريبة وفق عدة طرق وآليات، تتمثل في الامتناع، الاحلال والنفوذ من الثغرات القانونية، في المقابل تسعى الجهات القانونية والمشرع وفق عدة تدابير من أجل محاربة هذه الظاهرة

1. **الامتناع:** يُعد الامتناع أبسط طريق للتهرب من الضريبة وبصورة أوضح، إذ يمتنع المكلف بالضريبة عن القيام بالواقعة المنشأة للضريبة، أي التصرف الذي على أساسه تُفرض الضريبة، ومثال عن ذلك امتناع شخص عن استهلاك سلعة ما خاضعة لضريبة مرتفعة، وهذه الضريبة قد تكون مقصودة من المشرع الذي يهدف إلى دفع الأفراد بطريقة غير مباشرة إلى التقليل من استهلاك السلعة محل رفع الضريبة، وذلك مراعاة لعدة ظروف وأسباب خاصة، كالحد من الاستيراد أو تشجيع السلع المحلية أو تشجيع استهلاك السلع البديلة، وهذه الطريقة من التهرب الضريبي تؤدي بالمكلف بالضريبة بتجنب الضريبة سواء كليا أو جزئيا.[1]
2. **الاحلال:** تعني هذه الطريقة من التهرب الضريبي أن يوظف المكلف بالضريبة أمواله في أنشطة أخرى تكون معفاة أو مفروضة عليها ضريبة أقل، في المقابل هناك هدف مخفي للمشرع وراء تخفيف معدلات الضرائب واعفاء بعض الأنشطة.[2]

[1] نصر رحال، "**الضغط الضريبي كحافز للتهرب والغش الضريبي**"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد18، جامعة غرداية، الجزائر، 2013، ص 128.

[2] نفس المرجع السابق.

3. **استغلال الثغرات القانونية والنفوذ منها:** يتحقق هذا النوع من التهرب الضريبي المشروع من خلال الاستفادة من الثغرات القانونية التي ينطوي عليها المشرع الجبائي، وذلك عن طريق الاستعانة بأهل الاختصاص والخبرة في استنباط طرق التحيل القانونية، مستندين في ذلك إلى نص قانوني واضح، وذلك راجع أحيانا إلى عدم دقة ووضوح النصوص القانونية وعدم احكام صياغتها أو عدم حصرها لجميع الحالات، قد يتمكن هنا المكلف بالضريبة من تفسيرها وايضاحها لصالحه.[1]

## خامسا: طرق مكافحة التهرب الضريبي

هناك بعض التدابير التي تندرج ضمن طق مكافحة التهرب الضريبي، التي يجب العمل بها من اجل القضاء على التهرب الضريبي، والتي يمكن ذكرها في النقاط التالية: [2]

- مراجعة التشريعات الضريبية بإعادة صياغتها بشكل محكم وضمان انسجامها مع الوضع الاقتصادي، إذ يجب أن يكون التشريع المالي الفعال متماسكًا وخاليًا من الثغرات التي قد تتيح التهرب أو تخلق حالات عدم مساواة بين المكلفين.
- نشر الوعي الضريبي وذلك بتعريف المكلفين بكل الخصائص حول الضريبة الواجبة عليهم ومختلف التزاماتهم.

---

[1] قاسمي محمد، **"تفعيل آليات الرقابة الجبائية للحد من الغش الجبائي – دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2013/2003"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة البليدة2 – لونيسي علي، الجزائر، 2015/2014، ص 37.

[2] عيادة عليمات خالد، **"التهرب الضريبي، أسبابه، أشكاله وطرق الحد منه"**، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 04، العدد02، جامعة خميس مليانة، الجزائر، 2013، ص ص 21 22.

- تعزيز العدالة الضريبية عبر مجموعة من الإجراءات، بما في ذلك شمولية الضريبة وتحديد معدلاتها بشكل يضمن التزامها بمبادئ العدالة والمساواة بين المكلفين.
- تشجيع المكلفين على مسك الدفاتر التجارية وأداء التزاماتهم المحاسبية والجبائية اتجاه الإدارة الجبائية.
- الترابط بين الجهات المختلفة في الدولة، بحثي يكون تواصل تام بين مختلف الهيئات الرسمية والمالية في الدولة لمنع مختلف الأساليب الغير القانونية وضبطها في حال حدوثها الفوري.
- تحسين الجهاز الإداري الضريبي من خلال استحداثه وعصرنته وتطبيق التحول الرقمي.
- إعادة النظر في العقوبات المفروضة على المتهربين وتشديدها.

## الفرع الثاني: تحليل ظاهرة الغش الضريبي كأحد معيقات التحصيل الضريبي

على عكس التهرب الضريبي الذي يتم وفق تقنيات وأساليب قانونية، يتم الغش الضريبي عن طرق وأساليب غير قانونية لذلك هو أكثر خطورة، من خلال هذا المطلب سنتعرف على تحليل تفصيلي لهذه الظاهرة التي تعتبر كجريمة خطيرة تعيق تحصيل الضريبة.

### أولا: تعريف الغش الضريبي

- هو تخلص المكلف من التزامه القانوني بدفع الضريبة المستحقة عليه كليا أو جزئيا بإتباع طرق وأساليب احتيالية مخالفة للقانون.[1]
- هو مخالفة لقانون الضريبة، كالتهرب عند ربط الضريبة أو عند تقديم الإقرار الضريبي أو تقديم إقرار فيه غش وتلاعب.[2]
- هو كل سلوك يُستخدم فيه الخداع أو التلاعب لتجنب الوفاء بالالتزام الضريبي، سواء عبر تقديم أساس خاضع للضريبة مزوَّر أو التصرّف في الموارد بهدف إلغاء الالتزام كليًا أو جزئيً. [3]
- التهرّب الضريبي غير المشروع هو كل محاولة لتجنب أداء الضريبة بمخالفة صريحة للقانون، سواء من خلال تقديم معلومات خاطئة أو مضللة عن الواقع المالي للمكلف. في

[1] خصاونة جهاد سعيد، **مرجع سبق ذكره**، ص 224.

[2] عبد الناصر نور، نائل حسن عدل، عليان الشريف، **الضرائب ومحاسبتها**، دار المسيرة الطبعة الأولى، 2003، ص 324.

[3] المادة 303-1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ط2025.

هذا السياق، يلجأ المكلف إلى استخدام وسائل الغش والاحتيال، وهو ما يشكّل جرائم مالية يعاقب عليها القانون. [1]

## ثانيا: تقنيات الغش الضريبي

يتم ممارسة الغش الضريبي عن طريق انتهاج العديد من التقنيات الغير قانونية، في نفس الاتجاه ومن أجل محاربة الغش الضريبي لا بد من العمل بعدة تدابير وتقنيات والعمل بعدة متطلبات من اجل تحسين مختلف الأوضاع، ومحاربة الغش الضريبي، وعليه يمكن ان نتطرق لهذه التقنيات وكذا المتطلبات فيما يلي.

1. **الاخفاء المادي:** ويتم عن طريق:[2]

- ممارسة نشاط غير مقيد أو لا يتوفر أصلا على محاسبة ومن أمثلها النشاطات التي تتم في السوق الموازية.
- إخفاء المبالغ الخاضعة للرسم على القيمة المضافة خاصة المبيعات بدون فاتورة والتي كثيرا ما يلجأ إليها الأشخاص المكلفين والأمثلة عن ذلك عديدة ويكفي أن نذكر منهم المنتجون الذين يستوردون المواد الأولية لغرض إلى تجار آخرين وبدون **TVA** التصنيع أي تحويلها إلى منتجات تامة الصنع ثم يبيعون منتجاتهم الخاضعة للرسم بفاتورة وذلك لغرض التملص من تسديد الحقوق الواجبة في هذا الإطار.

2. **الاخفاء المحاسبي:** الغش عن طريق العمليات المحاسبية يتطلب بلوغ مستوى جيد من المؤهلات في مجال تقنية المحاسبة، هذا الشكل من الغش يكون بزيادة الأعباء (التسجيل

[1] ناصر مراد، **فعالية النظام الضريبي بين النظرية و التطبيق**، دار هومة، الجزائر، 2003، ص

[2] يوسفي عاشور، "**الغش الضريبي**"، مجلة الأبحاث والدراسات العلمية، المجلد7، العدد1، جامعة يحي بن فارس، المدية، الجزائر، 2013، ص 03.

المحاسبي للنفقات الشخصية من محاسبة المصاريف العامة، الزيادة في مختلف العوائد الممنوحة، الخطأ المقصود في تطبيق الاهتلاكات والمؤونات لتضخيم كتلتيهما )، وقد يكون الغش بتخفيض النواتج و يكون (بإهمال التقييد المحاسبي للمبيعات باللجوء للبيع نقدا، التخفيض المحاسبي لمبلغ المبيعات بتسجيل العودة الوهمية للبضائع والمنتوجات، عدم التسجيل المحاسبي لمبلغ المبيعات بتسجيل العودة الوهمية للبضائع والمنتوجات، عند التسجيل المحاسبي للنواتج الاستثنائية المحققة عن التنازل عن عناصر الأصول، استغلال تواجد فروع الشركات في الملاجئ الجبائية في الخارج لتحقيق مبيعات هائلة بعيدا عن المصالح الجبائية الداخلية.[1]

## ثالثا: متطلبات تفعيل مكافحة الغش الضريبي

[1] مصباح حراق، امحمد اعمر بوزيد، "**تأثير الغش الضريبي على فعالية النظام الجبائي حالة الجزائر (2018/2010)**"، مجلة العلوم التجارية، مجلد 18، العدد 02، مدرسة الدراسات العليا التجارية، الجزائر، 2019، ص 175.

في إطار مكافحة ظاهرة الغش الضريبي لا بد من انتهاج العديد من التدابير والقيام بها، سواء من الإدارة الضريبية، المكلف والنظام الجبائي، في النقاط التالية سنقوم بعرض لهذه المتطلبات:[1]

**1. من جانب المكلف:**

- نشر الوعي الضريبي لدى المكلف بالضريبة بمختلف الطرق والوسائل ومحاولة إقناعه بالتزاماته الجبائية اللازمة، حتى يشعر بأهمية تأدية واجبه اتجاه الدولة، كما يمكن ذلك عم طريق القيام بحملات التوعية لجميع المكلفين باختلاف مستوياتهم وكذا تنظيم ملتقيات وأبواب مفتوحة حول النظام الضريبي ومستجداته.
- العمل على تغيير بعض الاعتقادات المختلفة الخاطئة عن الضريبة لدى المكلف، كاعتبار الضريبة غير مشروعة من الناحية الدينية، أو انها اقتطاع نقدي بدون مقابل، أو كان سارق الدولة سارق شريف، تغيير هذه المعتقدات وتحويلها لمعتقدات صحيحة.
- تكوين واعلام المكلف بالطرق الحديثة عن طريق الرقمنة، كوسائل التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية وغيرها، لكي يجد سهولة في إيجاد المعلومة.
- لا بد من ترقية الحوار مع المكلف بالضريبة، وتحسين العلاقة التي تربطه مع الإدارة الجبائية من اجل كسب ثقته وزيادة الوعي الجبائي، والتقليل من المنازعات الناشئة عن الأسلوب التعسفي من قبل موظفي الإدارة الجبائية.

[1] سماعين عيسى، "**ظاهرة الغش الضريبي في القانون الجبائي الجزائري (التشخيص والعلاج)**"، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 15، العدد2، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف– الجزائر، 2019، ص ص 583 584.

2. **متطلبات مكافحة الغش الضريبي من طرف النظام الجبائي:**

- تبسيط النظام الجبائي مع الغاء بعض التناقضات الموجودة فيه وكذا مختلف الثغرات.
- تشديد العقوبة على المكلفين بالضريبة المتخلفين عن اداءها والتهرب منها بأساليب غير قانونية.
- العمل على ثبات واستقرار التشريع الضريبي نسبيا.
- وضع رقابة جبائية صارمة وفعالة تتميز بالدقة وسرعة اكتشاف الثغرات والمخالفات المرتكبة من قبل المكلفين.
- تخفيف العبء الضريبي بطريقة نسبية مع ما يتماشى مع قدرة المكلفين بالضريبة.

3. **متطلبات مكافحة الغش الضريبي من طرف الإدارة الجبائية:**

- تزويد مختلف الإدارات الجبائية بمختلف الموارد اللازمة، من أجل تحسين ظروف العمل والتمكن من أداء المهمة بشكل فعال ودقيق.
- محاربة الفساد الإداري بكل اشكاله كالرشوة، استغلال الوظيفة وغيرها، عن طريق تشديد الرقابة من السلطات العمومية وفرض عقوبات صارمة.
- القضاء على السلوك البيروقراطي
- إقامة تعاون وتعزيزه بين الإدارات الضريبية والإدارات العمومية الأخرى من أجل سهولة انتقال المعلومة والحصول عليها وكذا تعزيز عملية الرقابة

## المطلب الثالث: الرقابة الجبائية كآلية تحسين التحصيل الضريبي

تُعتبر الرقابة الجباية وسيلة فعالة من أجل مكافحة كل من الفساد المالي ومختلف العراقيل الأخرى للتحصيل الضريبي، إذ تساهم من جهة في القضاء على تلك العراقيل ومن جهة أخرى في زيادة مستويات التحصيل الضريبي.

### الفرع الأول: ماهية الرقابة الجبائية

الرقابة الجبائية تتمثل في إجراءات فحصية لمختلف التصريحات الخاصة بالمكلفين بالضريبة من أجل التحقق من مصداقيتها ومدى التزام المكلفين بالتشريع القائم.

#### أولا: تعريف الرقابة الجبائية

تعددت التعريفات المقدمة للرقابة الجبائية، نذكر منها:

- هي فحص شامل لتصريحات المكلفين بالضريبة وسجلاتهم ووثائقهم ومستنداتهم، سواء كانوا أشخاصًا طبيعيين أو معنويين، بهدف التحقق من صحة المعلومات الواردة في ملفاتهم الجبائية. ويتضمن ذلك مراجعة محتوى الكتابات المحاسبية ومدى توافقها مع التشريع الضريبي، مع مطابقة هذه البيانات بالإثباتات والتصريحات المقدمة. [1]
- الرقابة الجبائية هي أداة قانونية تعتمدها الإدارة الضريبية للتحقق من محتوى الكتابات المحاسبية ومطابقتها مع الإثباتات والتصريحات المقدمة من المكلفين بالضريبة، وفق ما يسمح به القانون. وتعد هذه الرقابة من أهم الوسائل لمكافحة الغش والتهرب الضريبي، إذ

[1] خلاصي رضا، **شذرات النظرية الجبائية**، دار هومة، الجزائر، 2014، ص213.

تهدف إلى التأكد من صحة التصريحات الضريبية وضمان تحصيل الإيرادات المستحقة لخزينة الدولة، مع تطبيق النظام الضريبي بطريقة عادلة ومنصفة بين المكلفين.[1]

## ثانيا: أهداف الرقابة الجبائية

التحقيق المحاسبي والجبائي يعتبر كشكل من أشكال الرقابة الجبائية وبالتالي كافة الأهداف التي يسعى لتحقيقها هي في الأصل كذلك الأهداف نفسها التي تسعى لتحقيقها الرقابة الجبائية والتي تمس جوانب عديدة منها مالية واقتصادية، قانونية إدارية واجتماعية.

يمكن ذكر الأهداف كالتالي: [2]

1. **الهدف المالي والاقتصادي:** حيث يهدف التحقيق المحاسبي إلى حماية الأموال العامة من التلاعب أو السرقة، وضمان عدم ضياعها بأي شكل من الأشكال، بما يسهم في تعزيز الإيرادات المتحققة للخزينة العمومية. وبهذا، تتزايد الموارد المتاحة للإنفاق العام، مما ينعكس إيجابيًا على مستوى الرفاهية الاقتصادية للمجتمع، نظرًا للعلاقة الوثيقة بين الاقتصاد والسياسة الضريبية.
2. **الهدف القانوني:** ويتمثل التحقيق المحاسبي في التأكد من مدى توافق مختلف التصرفات المالية للمكلفين مع القوانين والأنظمة السارية. ومن أجل الحفاظ على سلامة هذه القوانين، يركز التحقيق على مبدأ المسؤولية والمحاسبة، بهدف معاقبة المكلفين عند ارتكاب أي

[1] بن عمارة منصور، **أنواع وإجراءات الرقابة الجبائية**، الطبعة الثانية، دار هومة، الجزائر،2016، ص 18

[2] طالبي محمد، **مطبوعة الرقابة الجبائية**، مقياس الرقابة الجبائية المعمقة، موجهة للسنة ماستر2، قسم العلوم المالية والمحاسبة، جامعة البليدة 2، 2021/2020.

مخالفات تهدف إلى التهرب من دفع مستحقاتهم الضريبية، مما يعكس الارتباط الوثيق بين القانون والجباية.

3. **الهدف الإداري:** يلعب التحقيق المحاسبي والجبائي دورًا محوريًا في دعم عمل الإدارة الضريبية، من خلال المعلومات والخدمات التي يوفرها، بما يسهم في تعزيز الفعالية وتحسين الأداء. ويمكن تلخيص أهم وظائفه فيما يلي:

- التنبيه إلى أوجه القصور والخلل في التشريعات المعمول بها، مما يساعد على اتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة.
- تحديد الانحرافات وكشف الأخطاء، بما يمكّن الإدارة الضريبية من فهم أسبابها وتقييم آثارها، واتخاذ القرارات الملائمة لمعالجتها كونه أداة لتوعية المكلفين بحقوقهم وواجباتهم الضريبية.

4. **الهدف الاجتماعي:** ويتمثل فيما يلي:

- يهدف إلى منع ومحاربة سلوكيات المكلف المنحرفة بمختلف أشكالها، مثل السرقة أو الإهمال أو التقصير في أداء الالتزامات الضريبية وتحمل واجباته تجاه المجتمع.
- يسعى إلى تحقيق العدالة الضريبية بين المكلفين، من خلال تطبيق مبدأ المساواة في الالتزامات الضريبية، بحيث يكون جميع المكلفين متساوين أمام الضريبة.

من خلال ما سبق نستخلص أنه للرقابة الجبائية أهداف كثيرة تسعى لتحقيقها، يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- الرقابة الجبائية تسعى إلى الحفاظ وزيادة الإيرادات بالمقابل هذا يؤدي إلى زيادة الإنفاق العام للأفراد مما يشكل رفاهية للمجتمع.

- تعزيز مبدأ العدالة الضريبية، بالتالي وقوف جميع المكلفين أمام قدم المساواة.
- اكتشاف جميع محاولات الغش الضريبي بالتالي منع الاحتيال والسرقة والحفاظ واسترجاع أموال التهرب الضريبي، وبالمقابل كشف الأخطاء يساعد الإدارة الضريبية في معرفة أوجه النقص أو الثغرات الموجودة في النظام الضريبي مما يساعد ذلك على تحسينه.

## ثالثا: أسباب الرقابة الجبائية

لا بد من وجود أسباب ودوافع للقيام بالرقابة الجبائية، خصوصا في ظل وجود نظام ضريبي تصريحي وأيضا في ظل تفشي ظاهرة التهرب والغش الضريبي.

فيمكن تلخيص الأسباب وذكرها كالتالي: [1]

1. **الرقابة الجبائية كوسيلة لمتابعة التصريحات الجبائية:** تُعتبر الرقابة الجبائية أداة أساسية لمتابعة النظام التصريحي، حيث يقوم المكلف بتحديد أساس الضريبة والإبلاغ عنها للإدارة الضريبية. ومن خلال الرقابة، يتم التأكد من صحة هذه التصريحات والتحقق من مصداقيتها، كما تسهم في تحقيق مبدأ العدالة الضريبية بين المكلفين.
2. **الرقابة الجبائية كوسيلة لمكافحة الغش الضريبي: ب**سبب تعدد الأسباب، يلجأ بعض المكلفين إلى الغش أو تقليل العبء الضريبي بوسائل غير مشروعة. ومن هنا، تُعتبر مكافحة هذه الممارسات من أولويات الإدارة الضريبية، التي تمتلك سلطات واسعة وتطبق

[1] شارفي ناصر، **الرقابة الجبائية في الجزائر**، (مداخلة بملتقى وطني بعنوان فعالية الرقابة الجبائية في الحد من الغش الضريبي بالإشارة إلى حالة ولاية البليدة) كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، 28-29أكتوبر 2015، ص 7.

تقنيات متعددة على مختلف فئات المكلفين. وتبرز الرقابة الجبائية كأداة أساسية في هذا السياق، لأنها تضمن حماية مصالح الخزينة العمومية وتحقيق الالتزام الضريبي.

مما سبق ذكره، نستخلص أن إتباع الدولة للنظام التصريحي هو السبب الرئيسي للقيام بالرقابة الجبائية، إذ لا بد من متابعة تصريحات المكلفين، في المقابل هذا السبب يجعل المكلفين يلتزمون بتقديم تصريحات صحيحة خوفا من اكتشاف الأخطاء ومحاسبتهم بفرض غرامات، إذ أي مكلف بالضريبة يحاول قدر الإمكان تجنب الغرامات.

ولكن هذا لا يمنع بعض المكلفين من ممارسة بعض الأساليب التدليسية، لعدم التصريح الكامل لرقم الأعمال وأرباحهم، وعلى هذا لا بد من مراقبتهم جبائيا.

## الفرع الثاني: حقوق الإدارة الجبائية والضمانات الممنوحة للمكلفين بالضريبة.

حدد النظام الضريبي الجزائري مجموعة من الحقوق للإدارة الجبائية من أجل أن تكون عملية الرقابة الجبائية هادفة ومن أجل نجاحها، في المقابل ومن اجل تحقيق مبدأ العدالة أعطى كذلك ضمانات للمكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية.

### أولا: حقوق الإدارة الجبائية

منح المشرع للإدارة الضريبية حقوق للقيام بمهامها الرقابية، تمثلت هذه الحقوق فيما يلي:

1. **حق الاطلاع:** منح المشرع للإدارة الجبائية حق الاطلاع لدى مختلف الإدارات والهيئات المختلفة، ذلك قصد مراقبة الوعاء الضريبي والحصول على كل المستندات والوثائق والمعلومات المرغوب فيها والضرورية للتأكد من صحة المعلومات المدلى بها، وفي إطار الاطلاع جاءت في المادة (45) من قانون الإجراءات الجبائية: يسمح حق الاطلاع

لأعوان الإدارة الجبائية، قصد تأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها، بتصفح الوثائق والمعلومات.

أ. **حق الاطلاع لدى الإدارات والهيئات العمومية والمؤسسات:** حيث نصت المادة (46) من قانون الإجراءات الجبائية: لا يمكن بأي حال من الأحوال لإدارات الدولة والولايات والبلديات وكذا المؤسسات الخاضعة لمراقبة الدولة وكذا المؤسسات أو الهيئات أي كان نوعها والخاضعة لمراقبة السلطة الإدارية أن تحتج بالسر المهني أمام أعوان الإدارة المالية، ويطلبون منها الاطلاع على الوثائق المصلحة التي توجد في حوزتها.

ومنه نستنتج أن الإدارة لها الحق في الاطلاع في أي وثيقة أو أية مستندات بدون التحجج بالسر المهني.

ب. **حق الاطلاع لدى المؤسسات المالية و المكلفين بالضريبة الآخرين:** منح المشرع الحق للإدارة الجبائية في الاطلاع على كل الكشوفات و الوثائق لدى المؤسسات المالية المختلفة، والتي يمكن من شأنها أن تساعد الإدارة الضريبية في اكتشاف المحاولات التدليسي أو محاولات الإخفاء لبعض المعلومات، وفي إطار هذا الحق نصت المادة (51) من قانون الإجراءات الجبائي: يجب على المؤسسات أو الشركات والقائمين بأعمال الصرف والصرفيين وأصحاب العمولات، وكل الأشخاص أو الشركات أو الجمعيات أو الجماعات المتحصلة بصفة اعتيادية على ودائع القيم المنقولة أن يرسلوا إشعارا خاصا للإدارة الجبائية، بفتح و إقفال كل حساب إيداع السندات أو القيم أو الأموال أو حساب التسبيقات أو الحسابات الجارية أو حسابات العملة الصعبة أو أي حسابات أخرى تسيرها مؤسساتهم بالجزائر.

ج. **حق الاطلاع لدى الغير:** للإدارة الضريبية الحق في الاطلاع على المعلومات لدى الغير بهدف مراقبة الضريبة وتأسيس وعائها، هذا حسب ما نصت عليه المادتين (58)و(59) من قانون الإجراءات الجبائية: يتعين على كل شخص أو شركة تقوم بعملية الوساطة من أجل شراء أو بيع عقارات أو محلات تجارية أو تشتري بصفة اعتيادية، باسمها، نفس الممتلكات التي تصبح مالكة لها لإعادة بيعها، أن تتقيد قصد ممارسة أعوان إدارة التسجيل لحق الاطلاع.

"يمكن ممارسة السلطات المخولة لأعوان التسجيل، تطبيقا للتشريع الجاري به العمل تجاه شركات الأسهم على كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين يمارسون مهنة التجارة المصرفية أو مهنة مرتبطة بهذه التجارة قصد مراقبة دفع الضرائب المستحقة سواء على هؤلاء أو على الغير"[1]

د. **رفض حق الاطلاع:** لا يمكن بأي حال من الأحوال لأي جهة أن ترفض تقديم ما تطلبه الإدارة الضريبية، حيث فرض المشرع عقوبات على كل من يرفض هذا الحق، ونصت عليه المادتين (62)و(63) من قانون الإجراءات الجبائية:

– يعاقب بغرامة جبائية يتراوح مبلغها من5.000دج إلى50.000دج كل شخص أو شركة ترفض منح حق الاطلاع على الدفاتر والمستندات والوثائق، والتي يتعين عليها تقديمها وفقا للتشريع أو تقوم بإتلاف هذه الوثائق قبل انقضاء الآجال المحددة لحفظها[2]، والتي تتمثل في عشرة سنوات.

–يترتب على هذه المخالفة زيادة على ذلك، تطبيق تلجئه مالية قدرها 100دج، كحد أدنى[3]

[1] المادة 59، **قانون الإجراءات الجبائية**، طبعة 2025.

[2] المادة 62، **قانون الإجراءات الجبائية**، طبعة 2025

[3] المادة 63، **قانون الإجراءات الجبائية**، طبعة 2025

2. **حق الرقابة:** منح المشرع حق الرقابة للإدارة الجبائية وأهلها قانونيا لمراقبة تصريحات المكلفين بالضريبة وهذا للتأكد من المعلومات المدلى بها، حيث نصت المادة 18 من قانون الإجراءات الجبائية: تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والمستندات المستعملة لفرض كل ضريبة أو حق أو رسم أو إتاوة.[1]
3. **حق الاستدراك والتقادم:** التقادم هو حق منحه المشرع للإدارة الجبائية، ويعني به الحق في تصحيح حالات الأخطاء والاغفالات لمختلف التصريحات الجبائي، يحدد الأجل الذي يتقادم فيه عمل الإدارة بأربعة سنوات، إلا في حالة وجود مناورات تدليسية، وهذا بالنسبة لما يلي: [2]

- تأسيس الضرائب والرسوم وتحصيلها.
- القيام بأعمال الرقابة.
- قمع المخالفات المتعلقة بالقوانين والتنظيمات ذات الطابع الجبائي

4. **حق المعاينة:** منح المشرع هذا الحق للإدارة الجبائية، في إطار الرقابة الجبائية تدعيما للحقوق الأخرى من أجل إثبات كل محاولات الغش و المحاولات التدليسية حيث يحق للأعوان الذين لهم على الأقل رتبة مفتش أن يقوموا بعملية المعاينة، حيث نصت المادتين ( 34) و (35)من قانون الإجراءات الجبائية: من أجل ممارسة حق الإدارة الجبائية في الرقابة و عندما توجد قرائن تدل على ممارسات تدليسية، يمكن للإدارة الجبائية أن ترخص ضمن الشروط المبينة في المادة (35) من قانون الإجراءات الجبائية للأعوان الذين لهم على الأقل رتبة مفتش و مؤهلين قانونا، القيام بإجراءات المعاينة في كل المحلات قصد

[1] المادة 18، **قانون الإجراءات الجبائية**، طبعة 2025

[2] المادة 38، **قانون الإجراءات الجبائية**، طبعة 2025.

البحث و الحصول و حجز كل المستندات و الوثائق و الدعائم أو العناصر المادية التي من شأنها أن تبرر التصرفات الهادفة إلى التملص من الوعاء و المراقبة ودفع الضريبة.

ويكون الأمر بالترخيص بإجراء حق المعاينة من رئيس المحكمة المختصة إقليميا، هذا حسب نص المادة (35) من قانون الإجراءات الجبائية.

## ثانيا: الضمانات الممنوحة للمكلفين بالضريبة

كما منح المشرع حقوق للإدارة الجبائية من أجل ممارسة مهمة الرقابة الجبائية، منح في المقابل أيضا ضمانات للمكلفين بالضريبة، وهذا من أجل إرساء مبدأ العدالة للطرفين، حيث هذه الضمانات تحمي المكلفين بالضريبة من تعسف المحققين والتجاوزات الممكن ارتكابها في حقه.

تتمثل هذه الضمانات فيما يلي:

1. **الإشعار بالتحقيق:** لا يجوز الشروع في أي تحقيق في المحاسبة دون إعلام المكلف بالضريبة مسبقًا، وذلك عبر إرسال أو تسليم إشعار بالتحقيق مقابل إشعار بالوصول، مرفق بميثاق حقوق وواجبات المكلف بالضريبة أثناء التحقيق في محاسباته، مع منح المكلف مهلة تحضيرية لا تقل عن عشرون يوم ابتداءً من تاريخ استلام الإشعار. [1]
2. **حق الاستعانة بوكيل أو مستشار:** يُسمح للمكلف بالضريبة الخاضع للتحقيق بالاستعانة بمستشار أو وكيل من اختياره، حيث تنص المادة 20 من قانون الإجراءات الجبائية على أن المكلف يمكنه الاستعانة بمستشار خلال إجراء عملية الرقابة.[2]
3. **تحديد مدة الرقابة:** وهي مدة التحقيق التي لا يجب أن يتعداها المحقق في كل الأحوال.

[1] المادة 20 الفقرة 04، **قانون الإجراءات الجبائية**، طبعة 2025.

[2] المادة 20 الفقرة 04، **قانون الإجراءات الجبائية**، طبعة 2025

أ. **بالنسبة للتحقيق المحاسبي:** لا يمكن تحت طائلة بطلان الإجراء، أن تستغرق مدة التحقيق في عين المكان فيما يخص الدفاتر والوثائق المحاسبية أكثر من ثلاثة (03) أشهر فيما يخص:[1]

- بالنسبة لمؤسسات تقديم الخدمات، إذا كان رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 1.000.000 دج لكل سنة مالية محققة.

- بالنسبة لبقية المؤسسات، إذا كان رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 2.000.000 دج لكل سنة مالية محققة.

- ويُمدد هذا الأجل إلى ستة (06) أشهر بالنسبة للمؤسسات السابقة، إذا كان رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز بالتوالي 5.000.000 دج و10.000.000 دج لكل سنة مالية محقق، في حين جميع الحالات الأخرى، يجب ألا تتجاوز مدة التحقيق بعين المكان تسعة (09) أشهر.

ب. **بالنسبة للتحقيق المصوب:** بموجب أحكام المادة 20-4 مكرر لا يمكن أن تستغرق مدة التحقيق في عين المكان في الدفاتر والوثائق أكثر من شهرين.

ج. **بالنسبة للتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية الشاملة:** لا يمكن تحت طائلة بطلان فرض الضريبة، أن يمتد التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية الشاملة لفترة تفوق السنة (01)، اعتبارا من تاريخ استلام أو تسليم الإشعار بالتحقيق إلى غاية تاريخ الإشعار بإعادة التقويم[2].

[1] المادة 20 الفقرة 05، **قانون الإجراءات الجبائية**، طبعة 2025.

[2] المادة 21 الفقرة 04، **قانون الإجراءات الجبائية**، طبعة 2025.

4. **عدم تجديد الرقابة:** إذا انتهى التحقيق في الوضعية الشخصية للمكلف خلال فترة معينة بخصوص الضريبة على الدخل الإجمالي، وفي حال عدم استخدام المكلف لطرق تدليسية أو تقديم معلومات خاطئة أو ناقصة أثناء التحقيق، فلا يحق للإدارة الجبائية الشروع في تحقيق جديد أو مراقبة الوثائق المتعلقة بنفس الفترة ونفس الضريبة بعد ذلك.[1]
5. **حق التحكيم:** يجب إعلام المكلف بالضريبة، الذي أُجري معه التحقيق، بإمكانية طلب التحكيم بشأن المسائل المتعلقة بالوقائع أو بالقانون، حسب الحالة، وذلك أمام مدير كبريات المؤسسات، أو مدير الضرائب بالولاية، أو رئيس مركز الضرائب، أو رئيس مصالح التحقيق والمراجعات. كما يجب أن يوضح الاستدعاء المكتوب تاريخ ووقت جلسة الاستماع الختامية للتحقيق، ويرسل للمكلف للحضور. ويمكن للمكلف الاستعانة بمستشار من اختياره خلال هذه العملية.[2]
6. **النقاش الشفوي والحضوري:** تحت طائلة بطلان التحقيق المعمق في كامل الوضعية الجبائية، يشترط إجراء مناقشة شفوية وحضورية مع المكلف بالضريبة أثناء سير التحقيق وأيضًا عند اختتامه.[3]

## خلاصة الفصل الثاني:

[1] ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، ص20.

[2] المادة 31 الفقرة 06، **قانون المالية** 2012.

[3] **ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة**، مرجع سبق ذكره ص 21.

من خلال هذا الفصل قمنا بالتطرق لمختلف المفاهيم المرتبطة بالتحصيل الضريبي وكذا للتحول الرقمي للنظام الجبائي وقمنا باستخلاص مجموعة من النتائج:

- التحول الرقمي للنظام الجبائي ارتبط بتحول مختلف الخدمات الضريبية للشكل الالكتروني بدل الشكل التقليدي.
- عصرنة الإدارة الجبائية هي نقطة أساسية محورية في سياسية التحول الرقمي.
- التحول الرقمي لا يمكن ان ينجح إلا بتوفر مجموعة من العوامل الأساسية المرتبط به وتوفير بيئة مناسبة لذلك.
- يعتبر التحصيل الضريبي اجراء فني في غاية الأهمية إذ يُمكن من انتقال الضريبة من ذمة المكلف للإدارة الضريبية.
- هناك عدة عراقيل للتحصيل الضريبي من أبرزها ظاهرة التهرب الضريبي والغش الضريبي والتي تعني التهرب من دفع الضريبة بعدة طرق سواء قانونية أو غير قانونية.
- تُعتبر الرقابة الجبائية سياسة فعالة من اجل القضاء على مختلف العراقيل وزيادة التحصيل الضريبي.

# الفصل الثالث: دراسة حالة الجزائر

## تمهيد:

عند التحدث عن التحول الرقمي للنظام الجبائي الجزائري فذلك يعني تحويل مختلف المعاملات القائمة بين المكلف والإدارة الضريبية من شكلها القديم التقليدي إلى شكلها العصري الالكتروني الذي يضمن تحقيق جملة من المكاسب التي تندرج كلها ضمن زيادة الحصيلة الضريبية وتعزيز كفاءة التحصيل الضريبي وضمان تحقيق الإيرادات الضريبية، تندرج ضمن هذه الخدمات كل من التصريح الضريبي، طلب رقم التعريف الجبائي، الدفع الضريبي ومختلف المعاملات الأخرى التي أصبحت متوفرة عن بعد كمنصة لشراء الطوابع الجبائية ومنصة أخرى لتسديد قسيمة السيارات.

من خلال هذا الفصل سنتمكن من اسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي من أجل الوصول إلى نتائج حقيقية واقعية حول الإشكالية السابقة طرحها.

وعليه قمنا بتقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث كالتالي:

**المبحث الأول: التعريف بالمديرية العامة للضرائب**

**المبحث الثاني: عرض الخدمات الضريبية الالكترونية وتقييم الحصيلة الضريبية للفترة 2019/2013**

**المبحث الثالث: عرض، تقييم وتحليل الحصيلة الضريبية للفترة 2023/2010**

## المبحث الأول: تقديم المديرية العامة للضرائب

تمت دراستنا للفصل التطبيقي على مستوى المديرية العامة للضرائب بوزارة المالية، وعليه سنتطرق بالتفصيل من خلال التالي للتعريف بهذه المديرية.

### المطلب الأول: الهياكل التنظيمية للمديرية العامة للضرائب وأقسامها.

المديرية العامة للضرائب هي إدارة عمومية تأسست بموجب المرسوم التنفيذي رقم 90-188 المؤرخ في 23 جويلية 1990.

تتمثل مهامها في النقاط التالية، وذلك وفقا للمادة 05 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، الموافق ل 15 يونيو 2021:

- متابعة دراسة واقتراح وإعداد النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالنظام الجبائي.
- اتخاذ التدابير اللازمة لإعداد الوعاء الضريبي، وتصفية وتحصيل الضرائب، الحقوق، الرسوم الجبائية وشبه الجبائية، والمصادر الأخرى للإيرادات.
- تبسيط وتعريف الإجراءات الجبائية المرتبطة بإدارة الوعاء، الرقابة، التحصيل، وتسوية المنازعات الضريبية.
- إعداد وتنفيذ البرامج الاستراتيجية لعصرنة الإدارة الجبائية.
- تطوير النظام المعلوماتي ونشره، وإنشاء واجهات وأدوات الاتصال الحديثة.
- متابعة المشاريع المرجعية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال وضمان التحكم فيها.

- الإشراف على تحضير الاتفاقيات الجبائية الدولية والاتفاقات ذات الأحكام الضريبية، والمشاركة في التفاوض بشأنها.
- تنفيذ الإجراءات لمكافحة الغش والتهرب الضريبي.
- متابعة المنازعات الإدارية والقضائية المتعلقة بالضرائب والرسوم والحقوق.
- وضع أدوات التحليل ومراقبة الأداء لضمان كفاءة وفعالية المصالح الجبائية.
- العمل على تحسين العلاقات بين المصالح الجبائية والمكلفين بالضريبة

**الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب:**

تتكون المديرية العامة للضرائب من ثلاثة أقسام، وأربع مديريات تكلف بالدعم والمساندة، وكذا مفتشية عامة للمصالح ينظمها نص خاص.

**الشكل رقم (17): الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب**

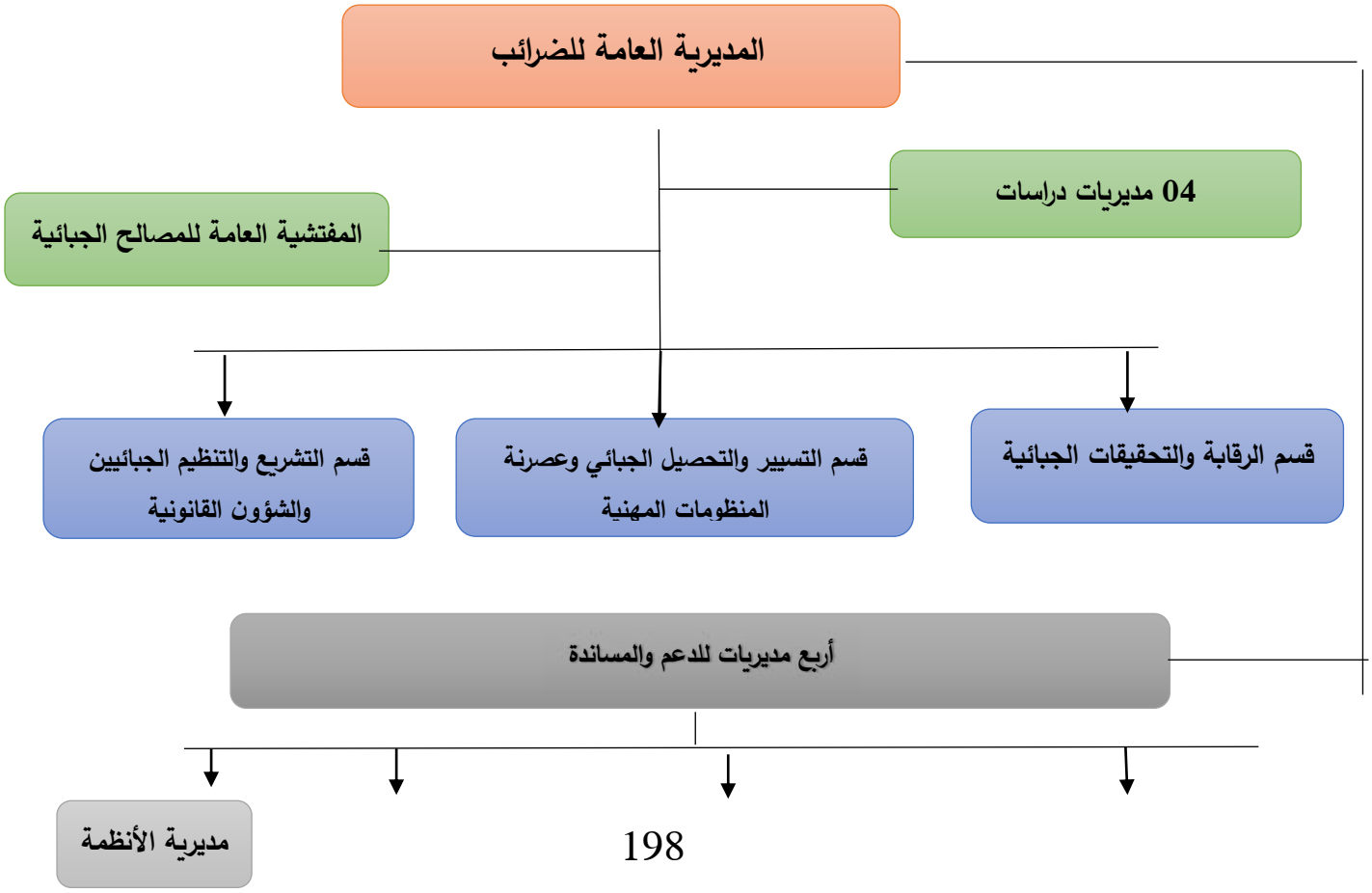

مديرية المستخدمين والتكوين | مديرية الوسائل والمنشآت القاعدية وعمليات الميزانية | مديرية الاتصال

**المصدر: المديرية العامة للضرائب عبر الموقع.**

سنتطرق أولا للأقسام الثلاثة والتي تتمثل في:

1. **قسم التشريع والتنظيم الجبائيين والشؤون القانونية**، الذي بدوره يتفرع إلى ثلاث مديريات رئيسية كل مديرية بدورها تتفرع إلى مديريات فرعية.
2. **قسم التسيير والتحصيل الجبائي وعصرنة المنظومات المهنية**، الذي بدوره الذي بدوره يتفرع إلى ثلاث مديريات رئيسية كل مديرية بدورها تتفرع إلى مديريات فرعية.
3. **قسم الرقابة والتحقيقات الجبائية**. الذي بدوره يتفرع إلى ثلاث مديريات رئيسية كل مديرية بدورها تتفرع إلى مديريات فرعية.

سنتطرق من خلال الشكل التالي لتوضيح هذه الأقسام:

**الشكل رقم (18): الهيكل التنظيمي لأقسام المديرية العامة للضرائب**

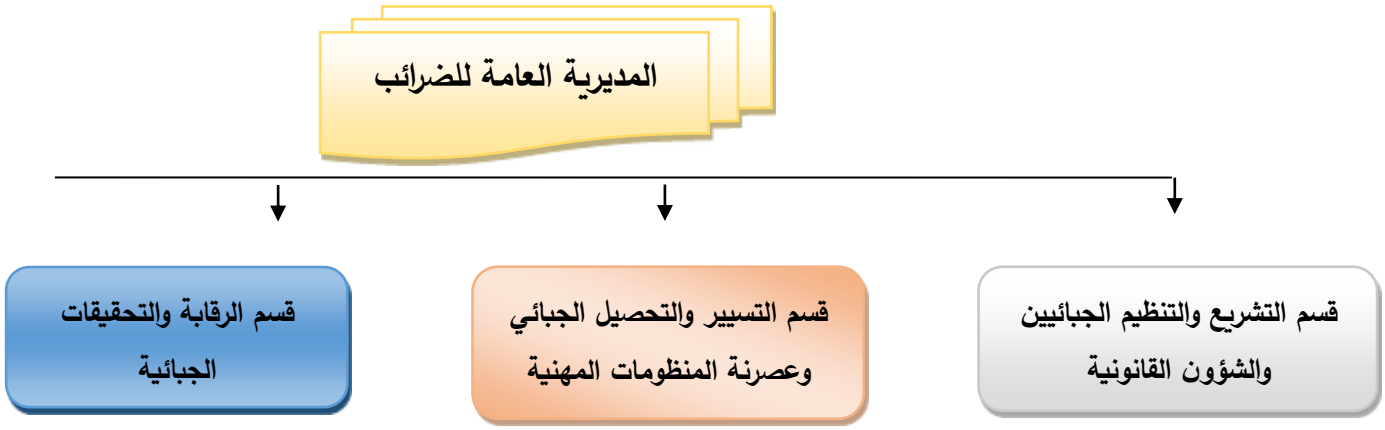


**المصدر**: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: المرسوم التنفيذي رقم 251/21 المؤرخ في 25 شوال 1442، الموافق ل 06 جوان 2021، والذي يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المالية.

نلاحظ من خلال الشكل السابق أن المديرية العامة للضرائب في تنظيمها الهيكلي الفني تحتوي على ثلاثة أقسم، كل قسم بدوره يحتوي على مديريات رئيسية ومديريات فلاعية، ونظرا للتفرع لدى المديريات، ارتأينا إلى تنظيم كل قسم من خلال شكل هيكلي فني خاص، لذلك سنتطرق في الأشكال التالية لكل قسم على حدي.

**الشكل رقم (19): الهيكل التنظيمي لقسم التشريع والتنظيم الجبائيين والشؤون القانونية**

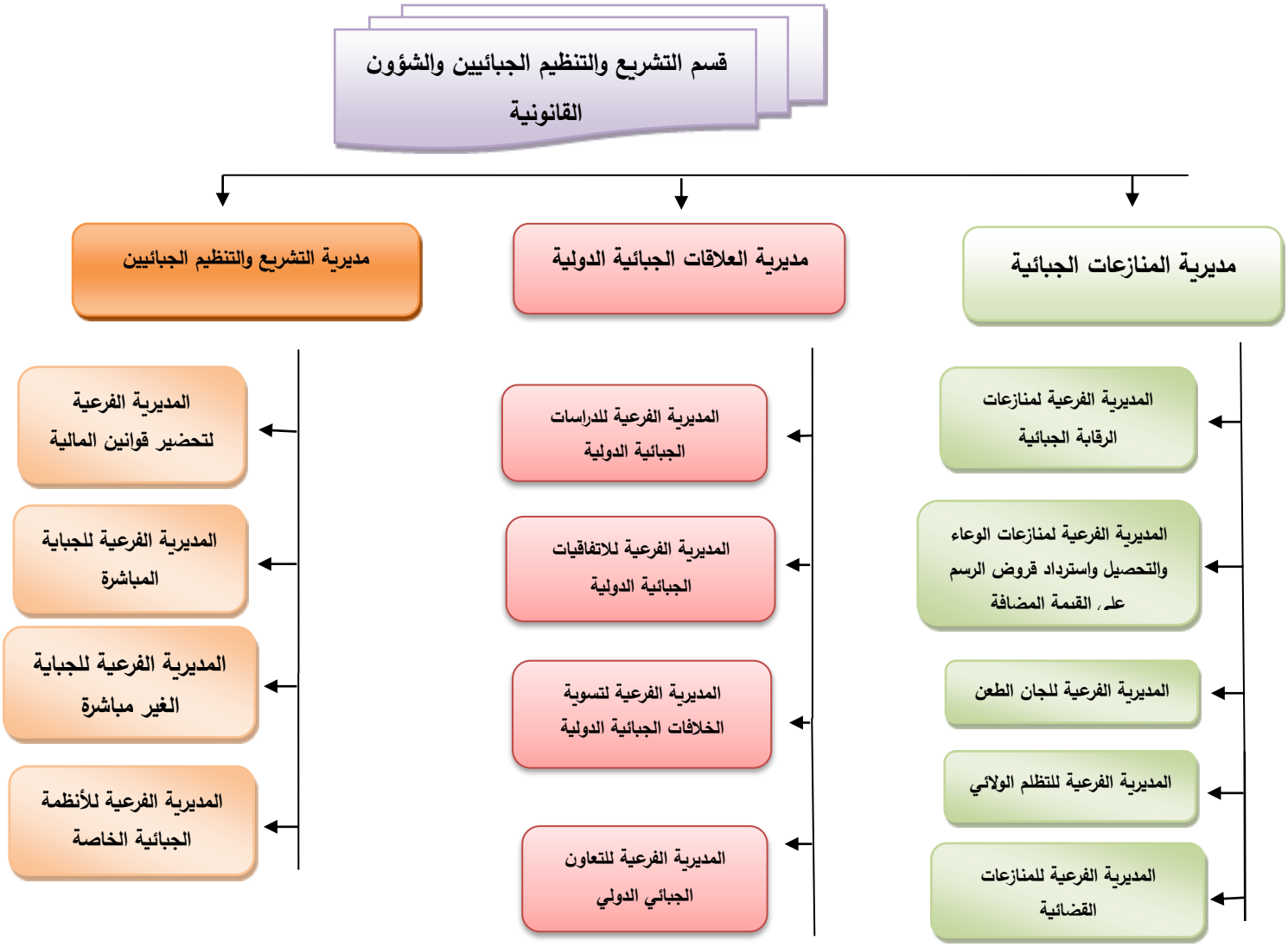


**المصدر**: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: المرسوم التنفيذي رقم 251/21 المؤرخ في 25 شوال 1442، الموافق ل 06 جوان 2021، والذي يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المالية.

تطرقنا من خلال الشكل الهيكلي التالي لتنظيم قسم من أقسام المديرية العامة للضرائب بالتفصيل بينما مهام كل مديرية رئيسية وفرعية سيتم التطرق لها بالتفصيل من خلال المرسوم السابق.

**الشكل رقم (20): يوضح الهيكل التنظيمي لقسم التسيير والتحصيل الجبائي وعصرنة المنظومات المهنية**

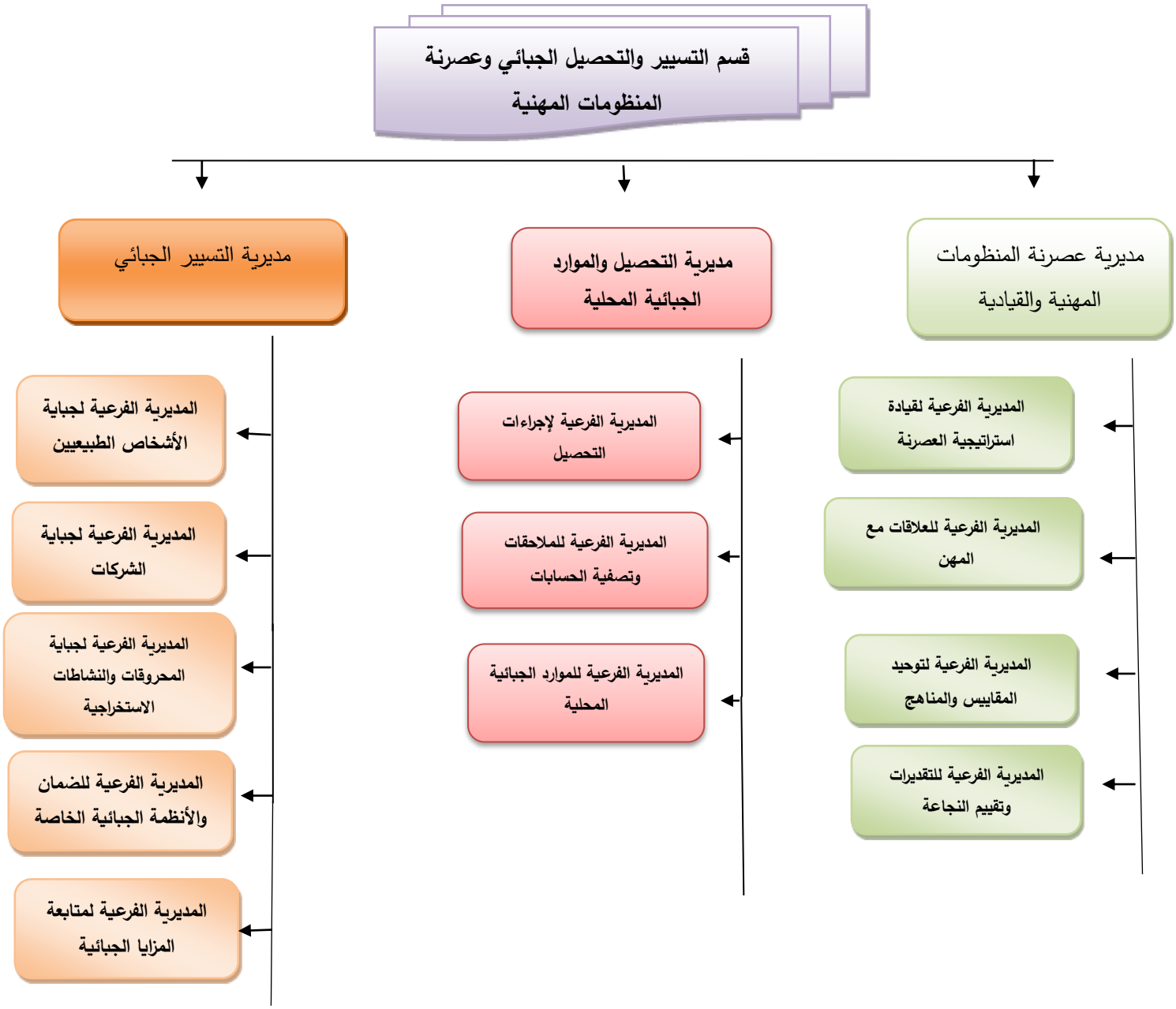

**المصدر**: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: المرسوم التنفيذي رقم 251/21 المؤرخ في 25 شوال 1442، الموافق ل 06 جوان 2021، والذي يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المالية.

**الشكل رقم (21): التنظيم الهيكلي لقسم الرقابة والتحقيقات الجبائية**

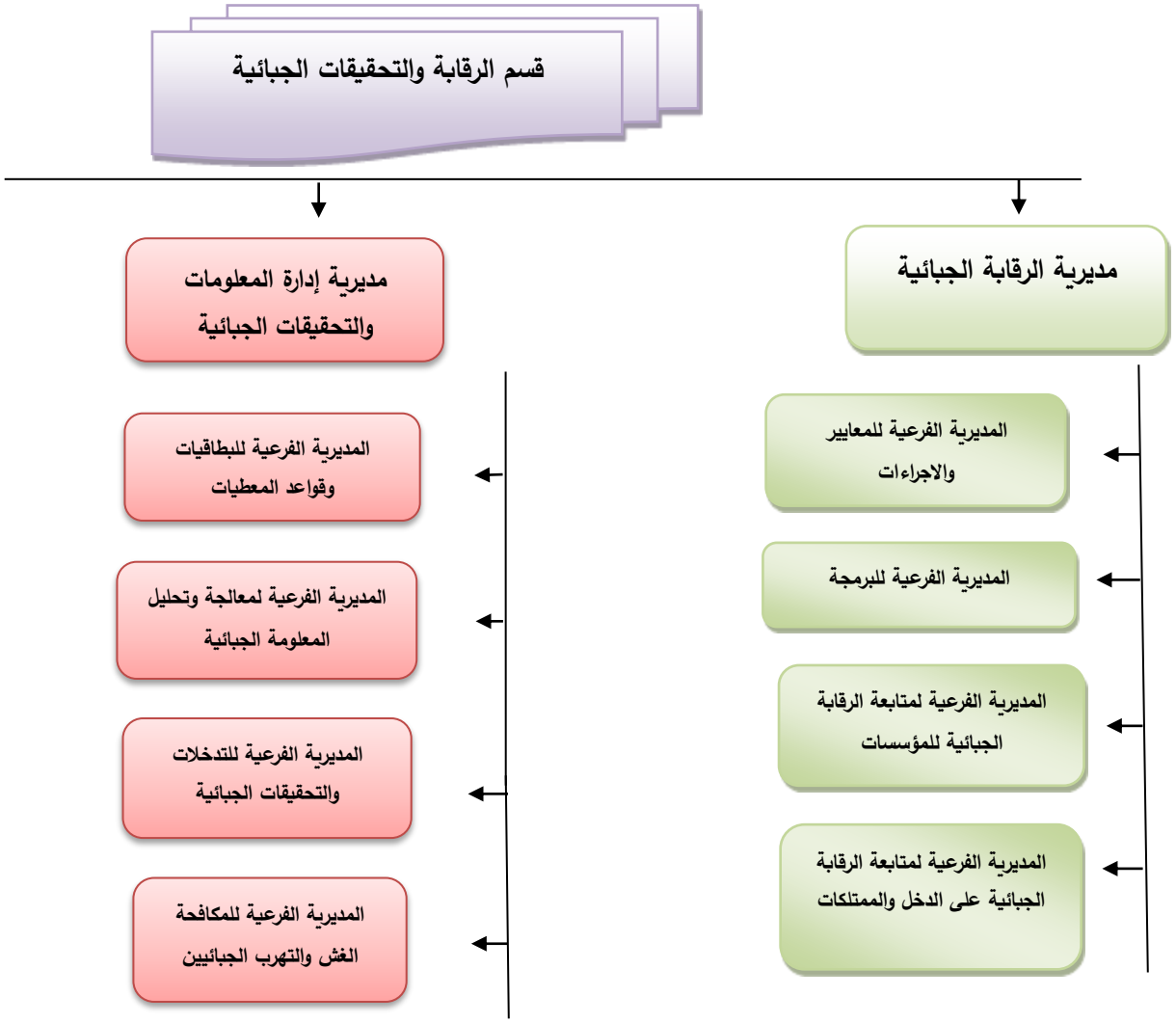


**المصدر**: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: المرسوم التنفيذي رقم 251/21 المؤرخ في 25 شوال 1442، الموافق ل 06 جوان 2021، والذي يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المالية.

## المطلب الثاني: مهام أقسام المديرية العامة للضرائب

أما بخصوص مهام كل قسم، سنتعرف عليه من خلال هذا المطلب بالتفصيل، وفق المرسوم التنفيذي رقم 251/21 المؤرخ في 25 شوال 1442، الموافق ل 06 جوان 2021، والذي يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المالية، الجريدة الرسمية العدد47.

ا. **قسم التشريع والتنظيم الجبائيين والشؤون القانونية:** ويكلف على وجه الخصوص بما يأتي:

- تنفيذ السياسة الجبائية ووضع التدابير التشريعية والتنظيمية ذات الطابع الجبائي.
- إعداد وتنسيق تدابير قوانين المالية والنصوص التطبيقية المتعلقة بها.
- المساهمة في دراسة وإعداد التفاوض بخصوص مشاريع الاتفاقات والمعاهدات الجبائية الدولية والسهر على تطبيقها.
- السهر على التطبيق السوي للتشريع والتنظيم الجبائيين في معالجة قضايا المنازعات، ويتكون من ثلاث مديريات:

**1. مديرية التشريع والتنظيم الجبائيين:** وتكلف على وجه الخصوص بما يأتي:

- القيام بإعداد النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الطابع الجبائي.
- اعداد المشاريع التمهيدية لقوانين المالية والنصوص التطبيقية المتعلقة بها.
- القيام بكل الدراسات والتحاليل المتعلقة بالمادة الجبائية.
- انجاز دراسات حول الأنظمة الجبائية التحفيزية، والتي بدورها تتكون من أربع مديريات فرعية:

أ. **المديرية الفرعية لتحضير قوانين المالية:** وتكلف ب:

- دراسة وجمع اقتراحات التدابير المتعلقة بمشاريع قوانين المالية وضمان متابعتها.
- مركزة الدراسات الجبائية المتعلقة بمشاريع قوانين المالية المقترحة.
- اعداد النصوص التنظيمية والقانونية المحالة على رأي وملاحظات المديرية العامة للضرائب.

**ب. المديرية الفرعية للجباية المباشرة:** وتكلف على وجه الخصوص ب:

- اعداد كل الدراسات المتعلقة بانعكاسات التغيير في التشريع الجبائي.
- اقتراح وتحضير واعداد تدابير قوانين المالية النصوص التنظيمية المرتبطة.
- تفسير التشريع الجبائي ومعالجة المسائل التطبيقية للأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالجباية المباشرة.

**ج. المديرية الفرعية للجباية الغير مباشرة،** وتكلف على وجه الخصوص ب:

- القيام بالدراسات الجبائية المرتبطة بالرسوم على رقم الاعمال والضرائب الغير مباشرة.
- اقتراح واعداد تدابير قوانين المالية والنصوص التنظيمية المتعلقة بالرسوم على رقم الاعمال والضرائب الغير مباشرة.
- تفسير التشريع الجبائي ومعالجة إشكاليات التطبيق المتعلقة بالأحكام القانونية المنظمة للرسوم على رقم الاعمال والضرائب الغير مباشرة.

**د. المديرية الفرعية للأنظمة الجبائية الخاصة،** وتكلف على وجه الخصوص بما يلي:

- انجاز دراسات حول الآثار الناتجة عن اقتراحات التعديلات التشريعية المرتبطة بحقوق التسجيل والطابع والجباية على النشاطات الاستخراجية والأنظمة الجبائية التحفيزية.
- المشاركة في أشغال اعداد النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بحقوق التسجيل والطابع والجباية على الأنشطة الاستخراجية.

- التكفل بتفسير التشريع الجبائي ومعالجة المسائل المرتبطة بتطبيق الأنظمة الجبائية الخاصة.

**2. مديرية العلاقات الجبائية الدولية،** وتكلف على وجه الخصوص بما يلي:

- المساهمة في اعداد ودراسة والتفاوض بخصوص مشاريع المعاهدات والاتفاقيات الجبائية الدولية.
- التكفل في الإطار الجبائي بالمسائل المتعلقة بتطبيق ومتابعة الامتيازات الجبائية الممنوحة للتمثيلات الديبلوماسية والقنصلية وتسوية الخلافات الناجمة عن تطبيق الاتفاقيات والمعاهدات الجبائية الدولية.
- ضمان وتنسيق نشاطات التعاون الدولي الثنائي والمتعدد الأطراف.
- وتتكون بدورها من أربع مديريات فرعية:

**أ. المديرية الفرعية للدراسات الجبائية الدولية،** وتكلف على وجه الخصوص بما يلي:

- إعداد دراسات مقارنة فيما يخص الجباية الدولية على ضوء تجارب الدول الأخرى ومتابعة تطورها.
- تحديد التوجهات العامة للرقابة الجبائية الدولية والمناهج والإجراءات المتعلقة.
- اعداد النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بجباية الأشخاص الغير مقيمين.

**ب. المديرية الفرعية للاتفاقيات الجباية الدولية،** وتكلف على وجه الخصوص بما يلي:

- المشاركة في الدراسة والمفاوضات بخصوص مشاريع الاتفاقيات الجبائية الدولية.
- التحضير قصد امضاء كل مشاريع النصوص التعاقدية.
- تقديم أي اجراء من شانه تحسين تطبيق الاحكام الاتفاقية وضمان متابعتها.

**ج. المديرية الفرعية لتسوية الخلافات الجبائية الدولية،** وتكلف على وجه الخصوص ب:

- التحضير والمشاركة في مفاوضات الإجراءات الودية وآليات الوقاية وتسوية الخلافات.
- معالجة ومركزية ملفات المكلفين بالضريبة الذين هم في حالة تنازع مع إدارات دول شريكة أخرى.
- تطبيق آليات التبادل الدولي للمعلومات والمعطيات ذات الطابع الجبائي.

د. **المديرية الفرعية للتعاون الجبائي الدولي**، وتكلف على وجه الخصوص ب:

- ضمان وتنسيق نشاطات التعاون الدولي الثنائي والمتعدد الأطراف والمشاركة في مفاوضات الاتفاقات المتضمنة بنود جبائية.
- معالجة المسائل الجبائية المتعلقة بتطبيق الامتيازات الجبائية الممنوحة للتمثيلات الدبلوماسية والقنصلية.
- دراسة ومتابعة الأحكام الجبائية المتضمنة في مختلف اتفاقات التعاون الدولي.

3. **مديرية المنازعات الجبائية:** وتكلف على وجه الخصوص بك

- ضمان تطبيق التشريع والتنظيم المعمول بهما في معالجة قضايا المنازعات المتعلقة بمختلف الضرائب والرسوم.
- السهر على حسن سير عمل لجان الطعن وتقييم نشاطاتها.
- تقييم أعمال المصالح في مجال المنازعات والطلبات الولائية.
- متابعة معالجة المنازعات المعروضة على الجهات القضائية.
- وتتكون بدورها من خمس مديريات فرعية:

أ. **المديرية الفرعية لمنازعات الرقابة الجبائية:** وتكلف على الخصوص بما يلي:

- السهر على تطبيق التشريع والتنظيم المعمول بهما في معالجة قضايا المنازعات المتعلقة بالرقابة الجبائية المحالة على المصالح الخارجية.

- اعداد الإجراءات المتعلقة بتسيير منازعات الرقابات الجبائية.
- إصدار الرأي المطابق بخصوص قضايا المنازعات من اختصاص الإدارة المركزية والناجمة عن عمليات الرقابة الجبائية.

ب. **المديرية الفرعية لمنازعات الوعاء والتحصيل واسترداد القروض الخاصة بالرسم على القيمة المضافة،** وتكلف على وجه الخصوص ب:

- السهر على تطبيق التشريع والتنظيم المعمول بهما فيما يتعلق بمعالجة قضايا المنازعات ذات الصلة بالوعاء والتحصيل واسترداد قروض الرسم على القيمة المضافة المحالة على المصالح الخارجية.
- تحديد الإجراءات المتعلقة بتسيير منازعات الوعاء والتحصيل واسترداد قروض الرسم على القيمة المضافة.
- اصدار الرأي المطابق بخصوص قضايا المنازعات التي هي من اختصاص الإدارة المركزية.

ج. **المديرية الفرعية للجان الطعن:** وتكلف على الخصوص بما يأتي:

- إعداد الإجراءات المتعلقة بتسيير اللجان التوفيقية ولجان الطعن النزاعية.
- دراسة ومعالجة وبرمجة الملفات المقدمة أمام لجنة الطعن المركزية وتحضير أعمال أمانة هذه الأخيرة.
- ضمان متابعة وتقييم نشاطات اللجان التوفيقية ومختلف لجان الطعن النزاعية.

د. **المديرية الفرعية للتظلم الولائي:** وتكلف على وجه الخصوص ب:

- إعداد الإجراءات المنظمة لسير مختلف لجان التظلم الولائي.
- السهر على تطبيق التشريع والتنظيم المعمول بهما في معالجة ملفات التظلم الولائي.

- ضمان متابعة تقييم نشاط لجان التظلم الولائي.

**هـ. المديرية الفرعية للمنازعات القضائية:** وتكلف بما يلي:

- متابعة ملفات النزاعات الجبائية المرفوعة أمام مختلف الجهات القضائية.
- إعداد الإجراءات المتعلقة بتقديم ومتابعة الشكاوى المتعلقة بالغش الضريبي وتقييم نتائجها.
- استغلال الاحكام القضائية الصادرة في المجال الجبائي واحصاء وتعليق ونشر تلك التي تكتسي طابع الاجتهاد القضائي.

**II. قسم التسيير والتحصيل الجبائي وعصرنة المنظومات المهنية:** ويكلف بما يلي:

- تحديد وتبسيط الإجراءات الجبائية المتعلقة بتسيير الوعاء والتحصيل.
- ضمان متابعة نشاط المصالح فيما يتعلق بجباية الأشخاص والشركات وكذلك الجباية العقارية.
- ضمان التكفل العملي بجباية المحروقات وتلك المتعلقة بالنشاط المنجمي.
- إعداد استراتيجية عصرنة المنظومات والإجراءات المهنية للمديرية العامة للضرائب قصد تسهيل ادماجها الإعلامي. وتتكون من ثلاث مديريات:

**1. مديرية التسيير الجبائي:** وتكلف على الخصوص بما يلي:

- تحديد وتبسيط الإجراءات الجبائية وتصميم ومتابعة العمليات المتعلقة بالوعاء وتصفية الضرائب والرسوم المتعلقة بالجباية المباشرة والجباية على الرسوم على رقم الاعمال.
- تنشيط وتحليل وتقييم نشاط المصالح الخارجية، لا سيما نتائج الأعمال المتعلقة بالإحصاء والرقابة الشكلية للتصريحات.
- ضمان التكفل على المستوى العملياتي بالمجال المتعلق بالجباية على المحروقات وتلك المتعلقة بالنشاط المنجمي.

- متابعة ومراقبة وتقييم تطبيق التشريعات والتنظيمات التي تسير مختلف الضرائب والرسوم.
- القيام بمتابعة الأجهزة المتعلقة بالأنظمة التفضيلية وتقييمها الدوري.
- ويتكون من خمس مديريات فرعية وهي كالتالي مع تبيين مهام كل مديرية فرعية:

أ. **المديرية الفرعية لجباية الأشخاص الطبيعيين:** وتكلف على الخصوص بما يلي:

- التكفل بالمسائل المرتبطة بالوعاء بعنوان الجباية المطبقة على الأشخاص الطبيعيين.
- تنشيط وتحليل وتقييم نشاط المصالح الخارجية وخصوصا نتائج الاشغال المرتبطة بالرقابة الشكلية للتصريحات الخاصة بجباية الأشخاص الطبيعيين.
- السهر على التطبيق من طرف المصالح الخارجية للأحكام التشريعية والتنظيمية وكذا الإجراءات الجبائية المطبقة على هذه الفئة من المكلفين بالضريبة.

ب. **المديرية الفرعية لجباية الشركات:** وتكلف بما يلي:

- التكفل بالمسائل المتعلقة بالوعاء بعنوان الجباية المطبقة على الشركات.
- السهر على التطبيق من طرف المصالح غير الممركزة للأحكام التشريعية والتنظيمية الناجمة عن قواعد الوعاء والإجراءات المطبقة على جباية الشركات.
- تنشيط وتحليل وتقييم نشاط المصالح الخارجية لا سيما بعنوان نتائج الاشغال المرتبطة بالرقابة الشكلية على التصريحات.

ج. **المديرية الفرعية لجباية المحروقات والنشاطات الاستخراجية:** وتكلف بما يلي:

- المشاركة في اعداد النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالجباية المطبقة على قطاعي المحروقات والمناجم.
- ضمان التقابل مع الوكالات المختصة في قطاع المناجم والمحروقات.

- متابعة ومراقبة تطبيق من طرف المصالح الخارجية للتشريعات والتنظيمات المتعلقة بجباية الأنشطة الاستخراجية.

د. **المديرية الفرعية لمتابعة المزايا الجبائية:** وتكلف على وجه الخصوص بما يلي:

- مراقبة ومتبعة تطبيق التشريع والتنظيم المتعلقين باختبار وضمان المصوغات من المعادن النفيسة وإنتاج وتجارة مختلف المنتجات الخاضعة للضرائب الغير مباشرة.
- متابعة نشاط مختبرات المالية ومصلحة الكحول.
- متابعة ومراقبة تطبيق التشريع والتنظيم الجبائيين المتعلقين بحقوقي الطابع والتسجيل.

**2. مديرية التحصيل والموارد الجبائية المحلية:** وتكلف بما يلي:

- انجاز إجراءات التحصيل الودي والقسري للضريبة وباقي الرسوم والمواد الأخرى.
- تحديد بالاتصال مع المديرية العامة المكلفة بالمحاسبة وكيفيات التكفل بجداول وسندات الإيرادات وسندات التحصيل وأي سند اداري يثبت مستحقات الخزينة العمومية وتحديد كيفيات التسجيل المحاسبي للمواد المتكفل بها من طرف قايضي الضرائب.
- متابعة تصفية الحسابات واعداد الملخصات الدورية المتعلقة بمستوى وشروط تحصيل الجباية المخصصة للجماعات المحلية.
- ويتكون من ثلاث مديريات فرعية:

أ. **المديرية الفرعية لإجراءات التحصيل:** وتكلف على الخصوص بما يلي:

- اقتراح كل تدبير مطبق في مجال إجراءات تحصيل الضرائب والرسوم الجبائية وشبه الجبائية وباقي المواد والاحتساب.
- تحديد وتعميم الأساليب الجديدة للاحتساب المتعلقة بالمواد المتكفل بها من طرف قابضي الضرائب، بالاتصال مع الهيئة المكلفة بالمحاسبة العمومية ومتابعة العمليات المحاسبية.

- تحديد الأهداف التوقعاتية والنهائية السنوية ومتعددة السنوات للتحصيل بالتعاون مع المديريات الفرعية الأخرى.

**ب. المديرية الفرعية للملاحقات وتصفية الحسابات:** وتكلف بوجه الخصوص بما يلي:

- تحديد كيفيات التكفل بالجداول وسندات الإيرادات وسندات التحصيل وكذا كل مستند إداري معاين لمستحقات الخزينة العمومية.
- تنشيط وتعميم إجراءات التحصيل وإدارة كل اجراء ودي أو قسري لتحصيل الضرائب وباقي الرسوم والمواد الأخرى.
- تقييم أعمال المصالح في مجال المتابعة والتحصيل القسري.
- السهر على تنفيذ عملية تحرير الحسابات من طرف قابضي الضرائب واعداد تقارير تتعلق بحالات إدانة المحاسبين.

**ج. المديرية الفرعية للموارد الجبائية المحلية:** وتكلف بما يلي:

- متابعة عمليات اعداد التقديرات على أساس بطاقات الحساب والانجاز وتبليغ الجماعات المحلية.
- متابعة عملية حساب العجز الجبائي والتحقق من صحة المبالغ المتكفل بها كتعويض لصالح كل جماعة محلية.
- انجاز بالتعاون مع المديرية العامة المكلفة بالمحاسبة برامج الدعم والمساعدة لأمناء خزائن البلديات.

**3. مديرية عصرنة المنظومات المهنية والقيادة:** وتكلف ب:

- تحديد استراتيجية عصرنة المنظومات والإجراءات المهنية قصد تسهيل ادماجها الإعلامي وضمان إدارة التغيير في إطار مشاريع العصرنة.
- ضمان التفاعل بين الهياكل المهنية والمصالح التقنية لدعم الاحتياجات الوظيفية.
- تنسيق وتوجيه الإجراءات لتوحيد أساليب وطرق التسيير.
- اجراء الدراسات المتعلقة بالتنظيم والصلاحيات وتحديد الاختصاص التقني والإقليمي للمصالح الجبائية واعداد النصوص التنظيمية ذات الصلة.
- جميع وتركيز وتفسير المعلومة الإحصائية الجبائية والشبه جبائية.
- إدارة وتقييم نظام التسيير عن طريق مؤشرات النجاعة.
- تتكون من أربع مديريات فرعية موضحة كالتالي:

أ. **المديرية الفرعية لقيادة استراتيجية العصرنة:** والتي تتمثل مهامها في:

- تحديد استراتيجية العصرنة للمديرية العامة للضرائب وبالتوافق مع الاستراتيجية الوطنية للعصرنة التي تخص الإدارة العمومية وضمان متابعتها.
- اقتراح مشاريع مبتكرة لدمجها في النظام المعلوماتي.
- ترقية ثقافة الرقمنة ومراقبة وضمان متابعة عمليات إدارة التغيير.

ب. **المديرية الفرعية للعلاقات مع المهن:** وتندرج ضمن مهامها:

- التنسيق بين المديريات المهنية والمصالح المتخصصة التابعة للمديرية المسؤولة عن النظام المعلوماتي.
- جمع احتياجات الرقمنة وتحليلها وتحديد المواصفات والإعدادات والتطورات الوظيفية المتوقعة.
- المبادرة بالإجراءات لإعادة هندسة وتوحيد الأطر والإجراءات الوظيفية والدعم.

ج. **المديرية الفرعية لتوحيد المقاييس والمناهج:** وتكلف بما يلي:

- اقتراح في إطار تبسيط الإجراءات العملياتية التدابير والمناهج التي من شأنها ترشد إجراءات التسيير وتنفيذ المهام.
- المبادرة واستباق إجراءات التوحيد من اجل تحسين تسيير المصالح.
- اجراء الدراسات واعداد النصوص التنظيمية ذات العلاقة بالتنظيم والصلاحيات وتحديد الاختصاص التقني والإقليمي للمصالح الجبائية.

د. **المديرية الفرعية للتقديرات وتقييم النجاعة:** وتهتم بما يلي:

- جمع وتفسير ونشر المعلومة الإحصائية المتعلقة بالجباية وشبه الجباية.
- اجراء جميع أعمال البحث والاستشراف وبصفة عامة تحليل وتلخيص المعطيات المتعلقة بالجانبين الجبائي والشبه جبائي.
- وضع تقديرات للإيرادات الجبائية وتحليلها ودراسة كل المناهج التي من شأنها تحسين إدارة التقديرات.
- إدارة وتقييم نظام التسيير عن طريق المؤشرات الخاصة بالنجاعة.

III. **قسم الرقابة والتحقيقات الجبائية:** ويكلف ب:

- تحديد وتبسيط الإجراءات المتعلقة بالرقابة والتحقيقات الجبائية.
- تصميم استراتيجيات مكافحة الغش والتهرب الجبائيين وكذا تنفيذها.
- ضمان متابعة نشاطات الرقابة الجبائية وتقييم نتائجها.
- يتكون من مديريتين:

1. **مديرية الرقابة الجبائية:** وتكلف ب:

- وضع القواعد الإجرائية والمعايير المؤطرة لمختلف عمليات الرقابة الجبائية وضبط البرنامج السنوي المتعلق به.
- متابعة شروط انجاز العمليات الخاصة بالرقابة والمراجعة الخاصة بمحاسبة المؤسسات والشركات والمؤسسات المماثلة.
- متابعة عمليات الرقابة على الوثائق والرقابة المكانية للمداخيل والأملاك.
- وتتكون من أربع مديريات فرعية:

أ. **المديرية الفرعية للمعايير والإجراءات:** وتكلف ب:

- إعداد المعايير والاسس المتعلقة بتنفيذ الرقابة الجبائية.
- توحيد وتنسيق وتوضيح الإجراءات الضابطة لمختلف أشكال الرقابة المنجزة.
- التكفل بانشغالات المصالح المتعلقة بمعايير وإجراءات الرقابة.

ب. **المديرية الفرعية للبرمجة:** وتكلف ب:

- تحديد معايير انتقاء المكلفين بالضريبة المزمع اخضاعهم للمراجعة المحاسبية والمراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة والرقابة على الوثائق.
- مركزة لاقتراحات الملفات الجبائية المبرمجة للمراجعة المحاسبية.
- ضبط المراجع السنوية للمراجعة المقترحة من طرف مديريات كبريات المؤسسات والمديريات الولائية للضرائب.

ج. **المديرية الفرعية لمتابعة الرقابة الجبائية للمؤسسات:** وتكلف عله وجه الخصوص ب:

- تصميم مقاييس انتقاء الملفات المبرمجة بعنوان الرقابة على الوثائق والرقابة المكانية.
- ضمان متابعة تنفيذ برامج المراجعة المحاسبية.
- تقييم نتائج عمليات الرقابة.

د. **المديرية الفرعية لمتابعة الرقابة الجبائية على الدخل والممتلكات:** وتكلف ب:

- تصميم أسس انتقاء الملفات المبرمجة بعنوان الرقابة على الوثائق والمراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة ومراقبة أملاك المكلفين بالضريبة والمعاملات العقارية والقيم المنقولة.
- السهر على احترام القواعد الإجرائية والمعايير والأسس المؤطرة لمراقبة المداخيل والأنشطة والمعاملات العقارية وكذا تلك المتعلقة بالقيم المنقولة.
- ضمان متابعة تنفيذ البرامج الخاصة بالرقابة على المداخيل والاملاك وتقييم نتائج عمليات الرقابة المنجزة في هذا المجال.

**2. مديرية إدارة المعلومات والتحقيقات الجبائية:** وتختص بالمهام التالية:

- التنسيق مع المصالح الأخرى للمديرية العامة للضرائب في مهام جمع المعلومات الضريبية المنجزة في إطار ممارسة حق الاطلاع.
- انشاء قواعد البيانات المتعلقة بالممتلكات والدخل والأنشطة ومعالجتها والسهر على تحيينها وكذا الاطلاع عليها من طرف المصالح المستعملة.
- اجراء ومتابعة التحقيقات ذات الطابع الجبائي لا سيما تلك المنجزة في إطار ممارسة حق التحقيق وحق المعاينة والتلبس الجبائي.
- تحديد الإجراءات التي تحكم أساليب الشروع في التحقيقات الدولية المنفذة في سياق مكافحة الغش والتهرب الضريبيين العابرين للحدود.
- التكفل بالطلبات المقدمة من طرف المصالح والمتعلقة بتبادل المعلومات والمساعدة المنصوص عليها في الاتفاقيات الجبائية الدولية.

- انجاز بطاقات وصفية للطرق وتيارات الغش المكتشفة دوليا واقتراح وتنفيذ التدابير المتعلقة بمكافحة الغش والتهرب الضريبيين.
- وتتكون من أربع مديريات فرعية:

أ. **المديرية الفرعية للبطاقيات وقواعد المعطيات:** وتكلف بما يليك

- انشاء وتحيين البطاقية الوطنية لمصادر المعلومات.
- تحديد وتنسيق مجالات أبحاث المعلومات الضريبية في إطار ممارسة حق الاطلاع.
- انشاء وتحيين وحفظ قواعد المعطيات المتعلقة بالأشخاص والأنشطة وعناصر الممتلكات.

ب. **المديرية الفرعية لمعالجة وتحليل المعلومة الجبائية:** وتتكفل ب:

- القيام بمعالجة وتحليل وهيكلة المعلومات المجمعة قصد الاستغلال الأمثل للمعطيات المجمعة.
- انجاز الواجهات وجسور تبادل المعلومات.
- استرجاع قصد الاستغلال المعلومات الضريبية المعالجة وتقييم النتائج وإنجاز الوضعيات الإحصائية الدورية.

ج. **المديرية الفرعية للتدخلات والتحقيقات الجبائية:** وتكلف ب:

- تحديد الإجراءات العملياتية للتدخلات المتعلقة بممارسة حق التحقيق والحق في المعاينة والتلبس الجبائي.
- التنسيق مع المصالح الأخرى محاور التدخل في إطار ممارسة حق التحقيق وحق المعاينة أو التلبس الجبائي.
- تحليل استنتاجات تقارير التحقيق وإنجاز التلاخيص وكذا الكراسات المنهجية التي تحتوي على طرق وأنماط الغش المكتشفة.

- لمديرية التدخلات والتحقيقات الجبائية مصالح تحقيق جهوية ذات اختصاص وطني.

د. **المديرية الفرعية لمكافحة الغش والتهرب الجبائيين:** وتكلف ب:

- تنسيق العمليات المسجلة في إطار مكافحة الغش والتهرب الضريبيين.
- تنسيق وتوحيد التقنيات والعمليات المستخدمة في تنفيذ حق الرقابة.
- ضمان متابعة التسجيلات في بطاقية الغشاشين والمبادرة والتنسيق مع الإدارات والهيئات العمومية الأخرى المخولة بالإجراءات الرامية إلى محاربة الاحتيال الضريبي على المستوى الوطني والدولي.

من خلال ما سبق تمكنا من الإشارة بالتفصيل إلى الأقسام الثلاثة بالمديرية العامة للضرائب، للتعرف أكثر على الأدوار المختلفة للمديرية العامة للضرائب بشكل ممل.

## المطلب الثالث: المديريات الأربعة التابعة للمديرية العامة للضرائب والخاصة بالدعم والمساندة

في حين سنتطرق في الآتي إلى الأربع مديريات المكلفة بالدعم والمساندة ضمن المديرية العامة للضرائب.

**الشكل رقم (22): المديريات الأربع الخاصة بالمساندة والدعم ضمن الم.ع.ض**

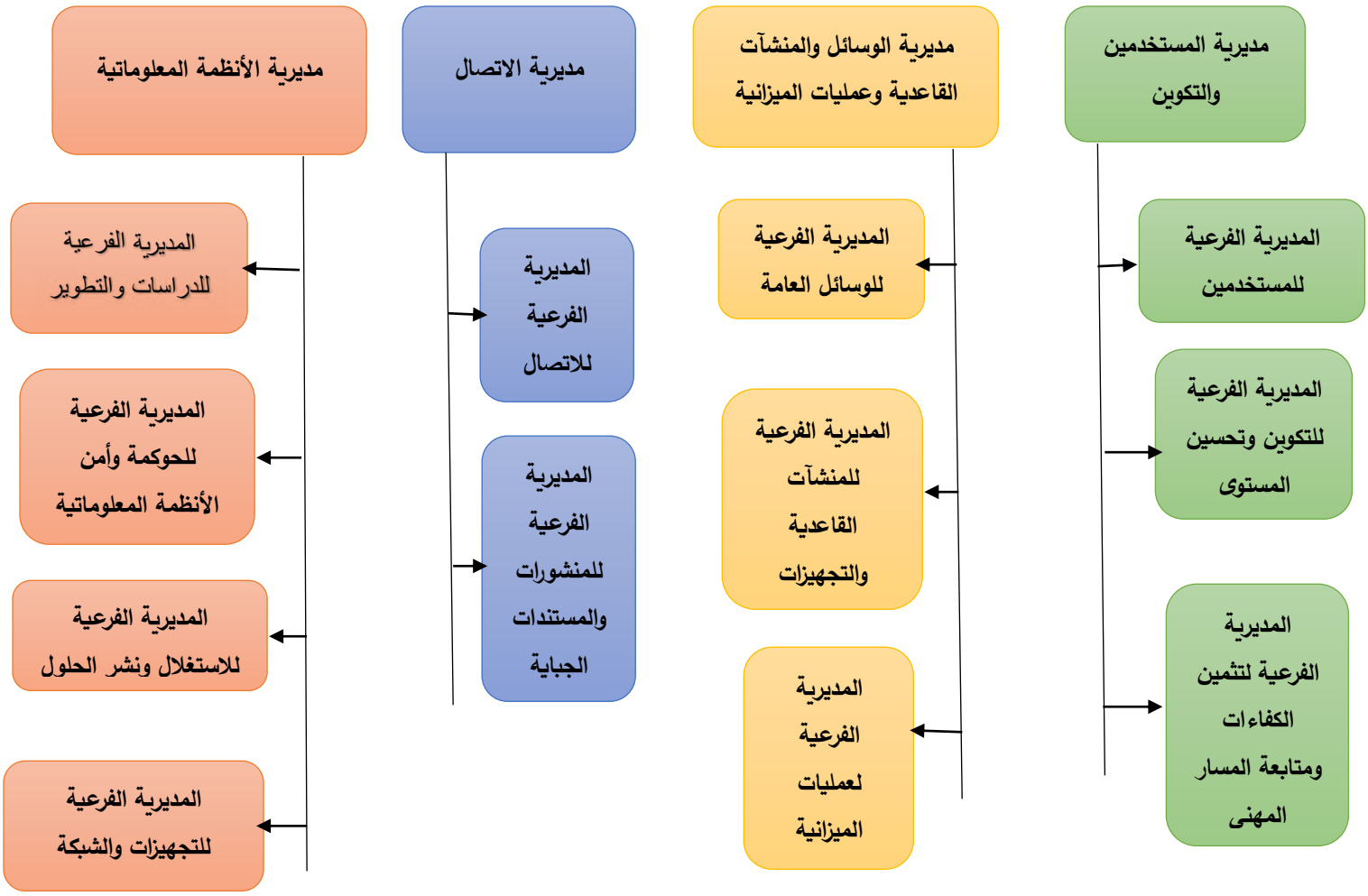


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على المرسوم التنفيذي رقم 251/21 المؤرخ في 25 شوال عام 1442 الموافق ل 06 جوان 2021 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية بوزارة المالية.

1. **مديرية الأنظمة المعلوماتية:** وتكلف على الخصوص بما يلي:

- ضمان توافق النظام المعلوماتي مع الاستراتيجية العامة ومتطلبات مهام المديرية العامة للضرائب.
- دمج التطورات التكنولوجية الحديثة ضمن النظام المعلوماتي.

- تأمين تشغيل وصيانة الأنظمة التطبيقية والبنية التحتية والشبكة، مع تقديم الدعم للمستخدمين.
- وضع ونشر سياسة أمنية لضمان حماية البيانات، وتأمين الوصول للتطبيقات والتجهيزات، وتوفير الخدمات للمستخدمين والمكلفين بالضريبة.
- وتتكون من أربع مديريات فرعية:

أ. **المديرية الفرعية للدراسات والتطويرات:** وتكلف ب:

- ضمان عمرانية الأنظمة المعلوماتية من خلال وضع إطار هندسي ذو صلة.
- القيام بالدراسات في إطار تطورات الهندسة الوظيفية والتقنية المرسومة وتقييم ملائمة إدماج آخر التطورات التكنولوجية.
- القيام بتطوير التطبيقات التي تستجيب لحاجيات مصالح الم.ع.ض.
- تحرير وبناء على الاختبارات الاستراتيجية المنتهجة، المصطلحات المرجعية المتعلقة بالخصوصيات التقنية للاحتياجات المقتناة والمنجزة للحلول البرمجية.

ب. **المديرية الفرعية للحوكمة وأمن الأنظمة المعلوماتية:** وتكلف ب:

- تحديد المخطط الاستراتيجي لتكنولوجيات الإعلام لل م.ع.ض ومطابقته مع الاستراتيجية الشاملة المسطرة.
- تسيير حقيبة مشاريع النظام المعلوماتي وتحديد المعايير والمناهج المطبقة عليه.
- السهر على تطبيق مبادئ الحوكمة للنظام المعلوماتي من خلال إعداد لوحات تحكم.
- ضمان أمن وموثوقية الأنظمة المعلوماتية من خلال تعريف ووضع السياسة الأمنية ذات الصلة.

ج. **المديرية الفرعية للاستغلال ونشر الحلول:** وتكلف ب:

- تحديد وصيانة الإجراءات العملياتية لاستغلال الأنظمة التطبيقية.
- الاشراف على الأنشطة الخاصة بنشر التطبيقات الجديدة التي تتعلق بتطوير التطبيقات الموجودة.
- السهر على سير الأنظمة التطبيقية بصيانتها وظيفيا وتقنيا وضمان الدعم للمستعملين وللمكلفين بالضريبة.

د. **المديرية الفرعية للتجهيزات والشبكة والصيانة:** وتكلف على الخصوص ب:

- تحديد النصوص المرجعية المتعلقة باقتناء التجهيزات المعلوماتية وعقود الصيانة تحسبا لتطور النظام المعلوماتي في مجال منشآت الأنظمة والشبكات.
- ضمان سير وصيانة التجهيزات المعلوماتية والسهر على أمنها.
- ضمان استمرارية خدمة التطبيقات والدعائم من خلال وضع نظام نجدة واستئناف النشاطات بعد انقطاع الخدمات.

2. **مديرية المستخدمين والتكوين:** وتكلف ب:

- إدارة ومتابعة المستخدمين وتقييم أدائهم.
- تصميم وتنفيذ برامج التكوين وتقييم نتائجها.
- وضع نظام لتسيير المسار المهني وتطوير الكفاءات.
- تتكون من 03 مديريات فرعية:

أ. **المديرية الفرعية للمستخدمين:** وتكلف ب:

- تسيير المستخدمين وضمان المتابعة والتقييم.
- إنشاء الهيئات الاستشارية ولجان الخدمات الاجتماعية للهياكل التابعة لل م.ع.ض.

- مسك بطاقية مركزية للموظفين الخاضعين لعقوبات تأديبية والتكفل بالمنازعات الإدارية والقضائية للمستخدمين.

**ب. المديرية الفرعية للتكوين وتحسين المستوى:** وتكلف على الخصوص ب:

- إحصاء احتياجات التكوين المعبر عنها من طرف الهياكل واعداد برامج التكوين الأساسي وتحسين مستوى المستخدمين.
- متبعة تنفيذ برامج تكوين المستخدمين.
- إقامة وتطوير علاقات التعاون والتبادل للبرامج البيداغوجية والمراجع والمعلومات مع مؤسسات وهيئات التكوين.

**ج. المديرية الفرعية لتثمين الكفاءات ومتابعة المسار المهني:** وتكلف ب:

- تحديد وتخطيط تسيير الموارد البشرية والتحكم في تعداد المستخدمين.
- اجراء دراسات استشرافية حول تطور الاحتياجات والمهن والمهارات.
- اقتراح وإنجاز الأطر المرجعية للمهن والتخصصات المهنية والمسارات الوظيفية مه الهياكل الأخرى.

**3. مديرية الوسائل والمنشآت القاعدية وعمليات الميزانية:** وتكلف ب:

- ضمان استغلال وصيانة المنشآت القاعدية وتجهيزات الإدارة الجبائية.
- إعداد ودراسة عقود التجهيز وتكوين المصالح.
- إعداد تقديرات الميزانية ومتابعة تنفيذ الاعتمادات المخصصة.
- تقييم احتياجات المصالح وتسيير وسائلها وضمان صيانة البنى التحتية.
- معالجة المنازعات المتعلقة بالصفقات والاتفاقيات المبرمة
- وتتكون من ثلاث مديريات فرعية:

أ. **المديرية الفرعية للوسائل العامة:** وتكلف على وجه الخصوص ب:

- التكفل بمتابعة تسيير وصيانة العتاد والأثاث وكذا مباني مصالح الإدارة الجبائية.
- تسيير مخزون المطبوعات الجبائية بالتعاون مع المصالح الخارجية ومركزة الاحتياجات والطلبات وضمان تسيير حفظ الأرشيف.
- مسك أمانة لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض المتعلقة بالصفقات العمومية وتقديم عتاد التجهيز والتسيير امام اللجنة المختصة.
- دراسة الطعون المودعة اما لجنة الصفقات والنزاعات المتعلقة بالصفقات والاتفاقيات المبرمة.

ب. **المديرية الفرعية للمنشآت القاعدية والتجهيزات:** وتكلف ب:

- إحصاء احتياجات الإدارة الجبائية بعنوان المنشآت القاعدية والتجهيزات.
- ضمان التحكم في مشاريع ومتبعة انجاز برامج المنشآت.
- التكفل باستغلال وترميم وصيانة المنشآت والتجهيزات.
- ضمان سلامة الموظفين والمعدات داخل المنشآت.

ج. **المديرية الفرعية لعمليات الميزانية:** وتكلف ب:

- إعداد توقعات الميزانية.
- تسيير الاعتمادات المالية للمصالح المركزية لل م.ع.ض.
- ضمان توزيع الاعتمادات المالية الممنوحة للمصالح الخارجية والتكفل بالمتابعة وتقييم استعمالها.

**4. مديرية الاتصال:** وتكلف ب:

- تحسين علاقات الإدارة الجبائية مع المكلفين بالضريبة وضمان تنفيذ الإجراءات بفعالية.

- إعداد ونشر الوثائق والآراء لتوضيح التشريعات والحقوق والالتزامات الضريبية للمواطنين والمستخدمين.
- تتكون من مديريتين فرعيتين.

أ. **المديرية الفرعية للاتصال:** وتكلف ب:

- القيام بنشر مختلف المعلومات للمكلفين بالضريبة للتذكير بحقوقهم ومختلف التزاماتهم.
- إعداد برنامج توعوي بالتنسيق مع المصالح الجبائية، يتضمن تنظيم ملتقيات ولقاءات إعلامية.

ب. **المديرية الفرعية للمنشورات والمستندات الجبائية:** وتكلف ب:

- ضمان تحديث النصوص التشريعية والتنظيمية الجبائية وتوفيرها للمصالح المختصة.
- إعداد ونشر وثائق توضيحية للتشريعات والتنظيمات الجبائية لفائدة المكلفين والإدارات الجبائية.
- متابعة معالجة الطلبات التوجيهية أو التوضيحية المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة على مستوى المصالح العملياتية.

## المبحث الثاني: الخدمات الضريبية الالكترونية وتقييم الحصيلة الضريبية للفترة 2019/2013

من خلال هذا المبحث سنتطرف بالتفصيل لمجمل الخدمات الضريبية الالكترونية ضمن النظام الجبائي الجزائري، بما فيها النظام المعلوماتي جبايتك ممثل التحول الرقمي، منصة

مساهمتك وغيرها من خدمات ضريبية الكترونية أخرى، ثم سنقوم بعرض الحصيلة الضريبية للفترة 2019/2013 وتقييم مختلف نتائج الاحصائيات واستخلاص الملاحظات والنتائج.

## المطلب الأول: النظام المعلوماتي جبايتك نموذج للتحول الرقمي والعصرنة JIBAYATIC

يمثل النظام المعلوماتي جبايتك أول نقطة انطلاق في سياق التحول الرقمي، فهو ممثل لذلك وهو أول نظام معلوماتي في الجزائر يتيح للمكلفين خدمة التصريح والدفع الضريبي.

### الفرع الأول: تقديم النظام المعلوماتي جبايتك

جبايتك هو نظام معلوماتي وبوابة الكترونية جديدة وأولى للإدارة الضريبية، الذي يقدم خدمة التصريح والدفع عن بعد على مدار الساعة والأيام، ضمن بيئة تتسم بالسهولة، البساطة، وإجراءات فنية سلسة الاستخدام، مُخصص للمكلفين بالضريبة التابعين: لمديرية كبريات المؤسسات DGE، مراكز الضرائب CPI والمراكز الجوارية للضرائب CPI.

من خلال هذا النظام المعلوماتي جبايتك يُسمح للمكلف بالضريبة المنخرط والتابع اليه الحق في الوصول إلى فضاء خاص آمن يتيح له العديد من الخدمات، التي تشمل:[1]

- الاطلاع على مختلف البيانات التعريفية الخاصة بالمكلف المنخرط والتي تشمل: الاسم التجاري، العنوان، رقم الهاتف وغيرها.

[1]– مطوية النظام المعلوماتي جبايتك.

- إمكانية ملء التصريحات الجبائية بمساعدة، تتم وفق حساب آلي وخيارات على قوائم منسدلة، مع ضمان الامتثال للقواعد الجبائية المحدثة وفق آخر تحديث كان، كما يُمكن تحديث تصريح تم ملؤه ولم يُرسل بعد.
- نظام لإرسال التصريحات الجبائية للقيام بالدفع، مع تتبع مستمر طيلة السنة المالية.
- يُوفر عدة وثائق شاملة حول النظام الجبائي الجزائري المتوفرة لجميع المكلفين بالضريبة.

من خلال ما تم عرضه من خدمات يُوفرها النظام المعلوماتي جبايتك، نجد ان ميزة هذه الخدمات غير متوفرة ضمن التصريح التقليدي الذي يتسم بإجراءات فنية ثقيلة، وُجوب التنقل والاتصال المباشر مع عمال الضرائب، مستندات ووثائق، الانتظار المتعب وغيرها، هذا ما يُحدث بدوره فارق جوهري قائم الذي وجب على ضرورة الانتقال نحو التصريح الالكتروني.

إلى جانب ذلك يوفر النظام المعلوماتي جبايتك العديد من المزايا، والتي يمكن حصرها في النقاط التالية:

- مجاني ويوفر سهولة الولوج للموقع مع واجهة استخدام بديهية.
- آمن ومتاح بأقصى قدر من الاستمرارية.
- يوفر مساعدة ودية أثناء ملء التصريح، تضمن التقيد بالقواعد الجبائية المُحدثة، ما يجب الخطأ الحسابي وأخطاء أخرى متعلقة بالصياغة ضمن الإجراءات الورقية.
- الحفاظ على جميع البيانات والمراسلات واتاحها ضمن الفضاء الخاص بالمكلف.
- تعزيز التبادل مع الإدارة الجبائية، بفضل نظام دقيق لمتابعة التصريحات المرسلة.
- توفير لوحة تحكم للعمليات المنجزة.
- توفير الخدمة خلال كل الأيام وعلى مدار أربعة وعشرون ساعة.

المزايا المتوفرة ضمن النظام المعلوماتي جبايتك بحد ذاتها تعمل على جذب المكلفين بالضريبة للمعاملات الالكترونية القائمة مما يُسحن مستويات الامتثال الضريبي بدوره وتعزيز العلاقة بين المكلف والإدارة الضريبية وتقليل المنازعات.

**جدول رقم (07): يوضح الفارق بين نظام دفع الضريبة التقليدي وضمن النظام المعلوماتي**

| العنصر | النظام التقليدي | النظام المعلوماتي |
|---|---|---|
| **طريقة الدفع** | يدوية | إلكترونية |
| **الوقت المستغرق** | طويل وقد يتطلب الانتظار المتعب | قصير ويتطلب بعض دقائق |
| **الدقة واحتمال الأخطاء** | عرضة للأخطاء البشرية | عالية الدقة مع نظام يتيح التأكد قبل الارسال |
| **سهولة الوصول** | محدودة | متاحة خلال كل الأيام والأوقات |
| **التكلفة الإدارية** | مرتفعة مع الطباعة والنقل | منخفضة |
| **خدمة المكلف** | تتطلب اتصال مباشر مما يتيح إمكانية الاستعمال التعسفي / بيروقراطية | اتصال غير مباشر/عدم إمكانية التعسف/قضاء على البيروقراطية |
| **الشفافية** | منخفضة كونها قد تتعرض للتعديل | عالية |
| **التوافق مع التحول الرقمي** | غير موافق | موافق تمام |

**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

**الفرع الثاني: تقديم مشروع التحول الرقمي والعصرنة والمساعدة على الإصلاح الإداري MARA**

سنقوم من خلال التالي بالتطرق إلى أهم مراحل انجاز مشروع الإصلاح الإداري الذي يطلق عليه اسم "MARA"، وعرض لميزانيته وأسلوب التمويل التي من خلالها تم تجسيد هذا المشروع على أرض الواقع، جاء هذا في اطار تطبيق اتفاقية الشراكة الأورو جزائرية والموقع عليها من طرف الجزائر في تاريخ 22 أفريل سنة 2002، وتجسيدا لقرارات المؤتمر الوزاري المنعقد بمدينة برشلونة اسبانيا، والذي هدف إلى ضرورة خلق شراكة أورو متوسطية بين دول ضفتي البحر الأبيض المتوسط، التزمت الدول الأوروبية الممثلة للجنة بتمويل برنامج الإصلاح الإداري "مارا" والمتعلق بالعصرنة والمساهمة في الإصلاح الإداري والذي تعني به أربعة وزارات: وزارة المالية، وزارة التجارة، وزارة الفلاحة ووزارة النقل.[1]

**عرض الميزانية وطريقة تمويل البرنامج:**

[1] سيليني جمال الدين، "**فعالية آليات التحصيل الضريبي الحديثة في تحسين الإيرادات العامة الجزائرية – دراسة حالة نظام جبايتك – دراسة حالة الجزائر**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبة، تخصص جباية ومالية مؤسسة، 2021/2020، ص ص 144، 145.

بلغت تكلفة تمويل هذا البرنامج ما قيمته 28.5 مليون أورو، ساهمت المجموعة الأوروبية بملغ 25 مليون أورو، والمبلغ المتبقي المقدر ب 3.5 مليون أورو تحملته الجزائر باعتبارها الطرف المستفيد من هذه الشراكة.

من خلال الجدول التالي سنقوم بعرض ميزانية وطريقة تمويل برنامج "MARA"

**جدول رقم (08): ميزانية وطريقة تمويل برنامج MARA**

| البيان | اللجنة الأوروبية | النسبة | المستفيد "الجزائر" | النسبة | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|
| **التخصيص الوزاري** | المبالغ بالأورو | % | المبالغ بالأورو | % | المبالغ بالأورو |
| **وحدة دعم البرنامج (UAP)** | 3.600.000 | 14 | / | / | 3.600.000 |
| **المساعدة التقنية الدولية** | 14.000.000 | 56 | / | / | 14.000.000 |
| **المساعدة التقنية المحلية** | 3.300.000 | 13 | / | / | 3.300.000 |
| **مدير المشروع والمسؤولين الميدانيين** | 300.000 | 1 | 250.000 | 7.1 | 550.000 |
| **التكوين** | 1.000.000 | 4 | 3.000.000 | 85.8 | 4.000.000 |

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| **مجموع الخدمات (01)** | 22.200.000 | 88 | 3.250.000 | 92.6 | 25.450.000 |
| **التجهيزات** | 400.000 | 2 | / | / | 400.000 |
| **نفقات التسيير** | 900.000 | 4 | 250.000 | 7.1 | 1.150.000 |
| **مراقبة، متابعة، تقييم** | 500.000 | 2 | / | / | 500.000 |
| **المجموع خارج النفقات المتوقعة (02)** | 24.000.000 | 96 | 3.500.000 | 100 | 27.500.000 |
| **النفقات الغير متوقعة (03)** | 1.000.000 | 4 | / | / | 1.000.000 |
| **المجموع العام** | 25.000.000 | 100 | 3.500.000 | 100 | 28.500.000 |

**المصدر**: حراش إبراهيم، عصرنة الإدارة كمتغير من متغيرات الإصلاح الضريبي لزيادة فعالية التسيير، دراسة تقييمية للتجربة الجزائرية للفترة 2010/2002، أطروحة مقدمة في العلوم لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر03، 2012/2011، ص 157.

من الجدول تتبين لنا أن وزارة المالية قامت بالاستحواذ بنسبة مقدرة 18.5 مليون أورو مخصص لإداراتها الثلاث: الضرائب، أملاك الدولة والجمارك، وهذا سنوضحه خلال الجدول التالي:

**جدول رقم (09): حصة وزارة المالية من برنامج تمويل MARA**

| التخصيص الموازني | اللجنة الأوروبية | الهيئة المتعاقدة |
|---|---|---|
| | المبالغ الأورو | / |
| **دعم الإيرادات المالية** | 18.500.000 | / |
| **وحدة دعم البرنامج UAP بما فيها ميزانية التسيير والتجهيز** | 3.800.000 | اللجنة الأوروبية |
| **المساعدة التقنية في المدى القصير** | 13.100.000 | وزارة المالية / اللجنة الأوروبية |
| **مدير المشروع والمسؤولين الميدانيين** | 300.000 | / |
| **التكوين** | 1.000.000 | وزارة المالية |
| **التجهيزات** | 400.000 | وزارة المالية |
| **النفقات الغير متوقعة** | 1.000.000 | / |
| **المجموع العام** | 18.500.000 | / |

**المصدر**: حراش إبراهيم، **عصرنة الإدارة كمتغير من متغيرات الإصلاح الضريبي لزيادة فعالية التسيير، دراسة تقييمية للتجربة الجزائرية للفترة 2010/2002**، أطروحة مقدمة في العلوم لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر03، 2012/2011، ص 158.

وقد تم تحديد تاريخ 31 مارس 2004 لبداية سريان اتفاقية التمويل بدء من تاريخ توقيع أخر الأطراف الاتفاقية، والذي قامت به وزارة التجارة، أما آخر آجل للإنجاز فحدد ب 2010/12/31.

**الجدول رقم (10): يوضح مراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب التي توفر خدمة الإجراءات عن بعد "جبايتك"**

| | |
|---|---|
| **بالنسبة: لمراكز الضرائب CDI** | الأغواط–أم البواقي–بجاية–بسكرة–بويرة–تلمسان–الجزائر وسط–الجلفة–الجزائر شرق–عين تموشنت–قسنطينة–النعامة–البليدة–سطيف–سعيدة–سيدي بلعباس–قالمة–مستغانم–تيارت–معسكر–البيض–برج بوعريريج–تسمسيلت–سوق أهراس–عين الدفلى–تيبازة–بشار–عنابة–سكيكدة–أدرار–باتنة–جيجل–تندوف–تبسة–الوادي–إليزي–الطارف–الشلف–العلمة–تيزي وزو–غيليزان. |
| **بالنسبة: للمراكز الجوارية للضرائبCPI** | الأخضرية–سور الغزلان–عين بسام–مشدالله–سيدي علي بوناب–عين تدلس–مستغانم–قسنطينة–عين تموشنت–القصر–معسكر–نعامة–سعيدة–تيسمسيلت–سيدي بلعباس–أم البواقي–الأربعاء–بويرة–موزاية–جيجل–تيارت–تيبازة–شريعة (تبسة)–بئر العاتر–بوحجار–سوق أهراس–الحروش–البوني–عزابة–عين فكرون–عين الصفراء–مهدية–عين وسارة–بني ساف–عين الكبيرة–بليدة–هيلوبوليس–القل–مشرية–لجرم–عين المليلة–العامرية–الطارف–تلاغ–سكيكدة–الحجار–حاسي بحبح–القالة–سفيزف–غريس–بوشقوف–عشعاشة–الذرعان–مسعد–بسكرة. |

**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على موقع المديرية العامة للضرائب/ محدثة لغاية 2025.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أنه وفي إطار التحول الرقمي وعصرنة الإدارة الجبائية، تم نشر النظام المعلوماتي جبايتك على مختلف مراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب، كما ان

النشر مزال قائم ومستمر لذلك لا يمكن الاعتماد على الجدول السابق كتحديث أول وأخير، وعليه يمكن الولوج للتحديث عبر الرابط التالي:

https://www.mfdgi.gov.dz/services-pro-ar/declaration-et-paiement-en-ligne-ar

## المطلب الثاني: خدمات ضريبية الكترونية أخرى في سياق التحول الرقمي

إلى جانب النظام المعلوماتي جبايتك، قامت المديرية العامة للضرائب بجهودها المبذولة العديدة في تحول مختلف الخدمات الأخرى إلى شكلها الإلكتروني الذي يتيح التواصل عن بعد مثل منصة مساهمتك وغيرها.

### الفرع الأول: البوابة الجديدة للتصريح والدفع عن بعد "مساهمتك"

تُعتبر بوابة "**مساهمتك** "إحدى المبادرات الحديثة للإدارة الجبائية في الجزائر، وتهدف إلى تمكين المكلفين بالضريبة من إنجاز مختلف معاملاتهم الجبائية عن بُعد، بما في ذلك التصريح الإلكتروني وتسديد الضرائب والرسوم عبر الإنترنت، وقد تم تطوير هذه البوابة ضمن بيئة رقمية تضمن سهولة التصفح وسلاسة الاستخدام، حيث توجَّه خدماتها أساسًا إلى المكلفين التابعين للمديريات الولائية للضرائب التي لا تتوفر بها مراكز ضرائب أو مراكز جوارية قيد الخدمة، مع الإشارة إلى أن البوابة تشهد تحديثات مستمرة تهدف إلى تحسين أدائها وتوسيع نطاق خدماتها ووظائفها.

تتمثل مزايا المنصة مساهمتك في:

- تسهيل عملية التصريح الجبائي على كافة المكلفين بالضريبة التابعين للمنصة.
- توفير الوقت والجهد.
- إمكانية الوصول في أي وقت على مدار السنة.
- توفر زيادة الشفافية إذ كل المعلومات واضحة ومتاحة.
- تتبع التصريحات عبر المنصة مما يقلل من وجود أي أخطاء.
- التواصل الفعال مع إدارة الضرائب، وتقليل الاتصال المباشر الناتج عنه حالات تعسف كثيرة ومنازعات كبيرة.
- تحسين كفاءة الإدارة الضريبية من خلال أتمتة العمليات وعدم الحاجة إلى التدخل البشري.
- تحسين إدارة البيانات.
- مكافحة التهرب الضريبي.
- تشجيع استعمال تكنولوجيا وتعزيز الاقتصاد الرقمي.

تقدم العديد من الخدمات التي تتمثل في:[1]

- تعبئة استمارة التصريح مع الاستفادة من الدعم الآلي في عملية التصريح الضريبي، بما يشمل الحساب التلقائي وتحديد الخيارات عبر قوائم منظمة.
- إنشاء وتصحيح التصريح الضريبي، مع إمكانية تحديث البيانات المدخلة قبل إرسالها إلى المصالح الجبائية.
- تقديم طلب التوطين البنكي ومتابعة حالة معالجته.
- إجراء دفع الضرائب والرسوم إلكترونيًا عن بُعد.

[1]– مطوية البوابة مساهمتك، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.

- تمكين الممثل المفوض من تنفيذ كافة عمليات التصريح والدفع الآمن عبر الإنترنت.
- تمكّن هذه الخدمة المستخدم من الاطلاع على مختلف استمارات التصريحات التي سبق إيداعها.
- تتيح له كذلك مراجعة بياناته التعريفية مثل اسم المؤسسة، العنوان، ورقم الهاتف.
- كما توفر إمكانية تعديل المعلومات الشخصية عند الحاجة.
- وتضمن هذه المنصة للمكلف بالضريبة إيداعًا صحيحًا ومطابقًا لأحكام التشريع الجبائي المحدث، مع نظام إلكتروني يتيح إرسال التصريحات وتسديد المستحقات ومتابعة العمليات الجبائية بشكل مستمر طوال السنة المالية.

حيث تتمثل مزايا هذه المنصة في:

- تتميز المنصة بمستوى عالٍ من الأمان مع سهولة كبيرة في الوصول واستمرارية جاهزيتها للاستخدام.
- تقدم أدوات مساعدة وإرشادات عملية أثناء إدخال البيانات، بما يضمن الالتزام بالتشريعات الجبائية المحدثة ويقلل من احتمالية وقوع الأخطاء الحسابية أو المطبعية التي قد ترافق الإجراءات الورقية.
- تتيح للمكلف بالضريبة الاطلاع في أي وقت على جميع المعلومات والبيانات المتبادلة مع الإدارة من خلال فضائه الشخصي.
- تمكّنه من تتبع ومراقبة عمليات إرسال التصريحات وتسديد المستحقات بدقة عالية، مما يعزز من فعالية التواصل مع الإدارة الجبائية.
- كما توفر لوحة تحكم تفاعلية تسهّل مراجعة ومتابعة مختلف العمليات المنجزة.

بخصوص المديريات الولائية التي توفر خدمة التصريح والدفع عن بعد مساهمتك تتمثل في:

**جدول رقم (11): المديريات الولائية التي توفر بوابة مساهمتك**

| البوابة | المديريات الولائية التي توفر خدمة البوابة عن بعد للتصريح والدفع |
|---|---|
| مساهمتك | وهران شرق- وهران غرب- تمنراست- ورقلة- اليزي – تيندوف- بشار-الجزائر غرب- بومرداس-تيزي وزو- تيبازة-شلف-مسيلة-بجاية-خنشلة-باتنة-ميلة-غليزان-المدية-عنابة-جيجل-سكيكدة-تبسة-الطارف-الواد-أدرار-غرداية-الجزائر وسط-قسنطينة-برج بوعريريج- سطيف-بسكرة- الأغواط. |

**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على موقع المديرية العامة للضرائب، اخر تحديث.

## الفرع الثاني: خدمات الكترونية أخرى متاحة ضمن إطار التحول الرقمي

**أولا: موقع المديرية العامة للضرائب:** يتيح موقع المديرية العامة للضرائب مجموعة من الخدمات التي يمكن ايجازها ضمن النقاط التالية:

- توفير التعريف المفصل للمديرية العامة للضرائب.
- خدمات الكترونية مختلفة يتيح الوصول لها عبر رابط مختصر وسهل.
- تقديم مختلف المعلومات حول أنظمة الاخضاع للنظام الجبائي الجزائري سواء للمكلف الجديد أو القديم مع الإجابة حول الاستفسارات.
- توفر التشريع الضريبي ضمن ملفات PDFمما يتيح تحميلها بسهولة للباحثين والمكلفين ومختلف الهيئات الأخرى.
- إمكانية تحميل مختلف نماذج التصريح المختلفة.

- توفير العديد من المنشورات كالدلائل التوجيهية والمطويات وغيرها.

**ثانيا: منصة مخصصة لاقتناء قسيمة السيارات "قسيمتك":** في إطار سياسة تبني التحول الرقمي وتحويل الخدمات إلى شكلها الالكتروني وتبسيطها شرعت المديرية العامة للضرائب في يوم 05 مارس 2025 في اطلاق منصة مخصصة لاقتناء قسيمة السيارات عن بعد، يمثل اطلاق هذه المنصة خطوة مهمة في مسار رقمنة النظام الجبائي بهدف توفير خدمات عن بعد ذات جودة ومواكبة لمتطلبات المواطنين، حيث تتيح المنصة إمكانية اقتناء القسيمة مع إمكانية تحميلها مصحوبة بوصل الدفع الخاص بها، بكل سهولة وعلى مدار الساعة والأسبوع، وذلك باستخدام البطاقة الذهبية أو بطاقة الدفع ما بين البنوك.

**ثالثا: المنصة الرقمية "طابعكم" لاقتناء الطوابع:** تم إطلاق المنصة في شهر أوت خلال سنة 2024، وذلك في إطار مواكبة التحول الرقمي للنظام الجبائي، حيث تتيح المنصة إمكانية دفع الطوابع الجبائية واستخراج وصل دفع الحقوق الكترونيا إلى رقمنة عمليات الدفع، وتسهيل الحياة اليومية للمواطنين والمتعاملين الاقتصاديين فضلا عن تعزيز الشمول المالي، طبعا كل هذا في سياق التحول الرقمي الرامي لتحسين الخدمة وتوفيرها في شكل الكتروني على مدار الساعة واليوم.

**رابعا: طلب رقم التعريف الجبائي عن بعد "NIF":** تم تخصيص منصة خاصة من اجل طلب رقم التعريف الجبائي بسهولة وعن بعد دون الحاجة للتنقل والاتصال المباشر.

بالنسبة للخدمات المقدمة ضمن المنصة تشمل:

- ✓ تتيح البوابة الإلكترونية للمستخدمين إمكانية الحصول على رقم التعريف الجبائي بكل سهولة، حيث يمكن للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين تقديم طلباتهم إلكترونيًا دون الحاجة إلى التنقل إلى المصالح الجبائية.
- ✓ تُمكّن البوابة المستخدمين من متابعة مسار طلباتهم إلكترونيًا، وذلك من خلال الاطلاع المستمر على حالتها والتحديثات المتعلقة بها إلى غاية معالجتها النهائية.
- ✓ بعد الموافقة على الطلب، تتيح البوابة الإلكترونية للمستخدمين إمكانية تحميل وطباعة شهادة التسجيل الجبائي مباشرة، دون الحاجة إلى مراجعة المصالح الإدارية.

اما مزايا هذه المنصة فتشمل:

- ✓ توفير الوقت والجهد، دون تحمل عناء التنقل إلى مكاتب الضرائب.
- ✓ سهولة الاستخدام دون الحاجة لطلب ذلك من مختص أو خبير.
- ✓ إمكانية الوصول على مدار الساعة.

**شكل رقم (23): يوضح مكاسب الانتقال ضمن الخدمات الضريبية الالكترونية.**

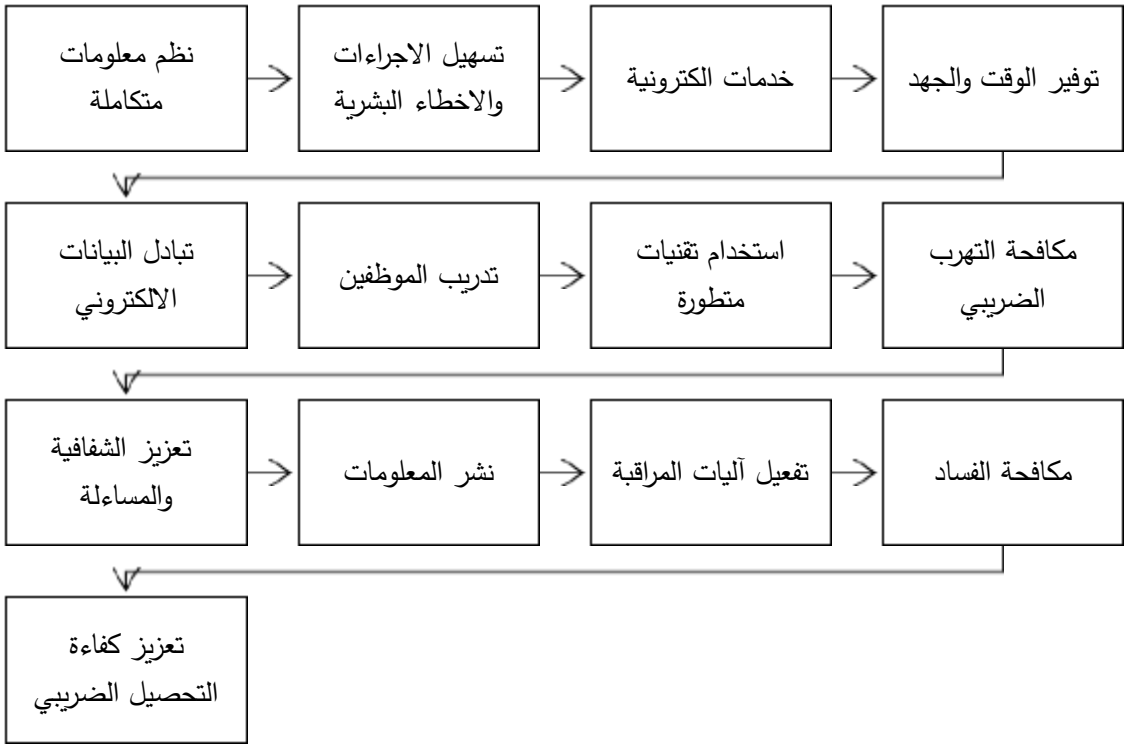


**المصدر:** من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

## المطلب الثالث: تقييم الحصيلة الضريبية للفترة 2019/2013

من خلال هذا المطلب سنقوم بعرض الحصيلة الضريبية الخاصة بالفترة 2019/2013 وتقييمها مع استخلاص مختلف النتائج والملاحظات اللازمة، مع تبيان أنه لا توجد احصائيات رسمية متعلقة بالتحول الرقمي من طرف الوزارة وعليه لا يمكن سيتم عرض التفاصيل الخاصة بالحصيلة الضريبية بشكل عام وكلي.

**جدول رقم (12): الحصيلة الضريبية للفترة 2013/2019** **الوحدة: مليارات دينار جزائري**

| البيان | 2013 | 2014 | 2015 | 2016 | 2017 | 2018 | 2019 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ضرائب مباشرة | 822,78 | 882,06 | 1034,94 | 1110,33 | 1208,29 | 1204,06 | 1266,17 |

| | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| **بما فيها:** | | | | | | | |
| **IRG/S** | 489,06 | 527,24 | 592,13 | 632,87 | 683,57 | 704,34 | 773,45 |
| **IRG/NS** | 68,44 | 77,31 | 94,96 | 82,44 | 87 ,54 | 98,70 | 92,32 |
| **IBS** | 258,29 | 269,85 | 335,19 | 380,38 | 419,95 | 385,27 | 384,73 |
| **حقوق التسجيل والطابع** | 62,69 | 71,64 | 88,04 | 96,01 | 93,21 | 88,40 | 83,64 |
| **الضرائب والرسو على رقم الأعمال** | 736,34 | 765,38 | 828,17 | 891,51 | 991,59 | 1092,93 | 1129,44 |
| **ضرائب غير مباشرة** | 3,34 | 1,63 | 1,49 | 6,60 | 4,26 | 4,15 | 5,23 |
| **حقوق جمركية** | 398,55 | 369,65 | 410,20 | 387,34 | 364,56 | 322,47 | 355,41 |
| **إيرادات أخرى للميزانية** | 10,11 | 11 ,85 | 115,14 | 24,18 | 41,43 | 24,77 | 22,67 |
| **إيرادات الأملاك العامة** | 38,28 | 24,12 | 79,32 | 48,64 | 47,27 | 49,02 | 49,16 |
| **مجموع الجباية العادية** | **2072,09** | **2126,33** | **2557,30** | **2564,61** | **2750,61** | **2785,80** | **2911,72** |

**المصدر:** من اعداد الطالبة بالاعتماد على الاحصائيات المقدمة من المديرية العامة للضرائب وزارة المالية.

سنقوم باستبعاد الجباية البترولية من التحليل حيث لم نتطرق لها من خلال الجدول أعلاه كون تحليلها مرتبط بعدة عوامل خارجية، وعليه سنقوم بتحليل الجباية العادية كونها تخضع لعوامل واضحة.

إن مفهوم التحول الرقمي حديث النشأة، رغم أن الجزائر تبنت سياسة التحول الرقمي منذ سنوات تحديدا في 2006 ضمن عصرنة الإدارة الضريبية إلا ان التطبيق على أرض الواقع كان خلال سنة 2021 وما يليها عندما تم استحداث أول نظام معلوماتي جبائي "جبايتك"، لكن على

ذلك وجب تحليل الحصيلة الضريبية للفترة الممتدة من اجل تقييم الحصيلة الضريبية ومعرفة مختلف نقاط وعوامل زيادة الحصيلة ومعرفة أهم المشكل المواجهة للتحصيل الضريبي، بغض النظر عن ذلك، فمن خلال ما تم التطرق اليه تبينان الان الجزائر هي في مرحلة الرقمنة أي المرحلة الأولية لسياسة التحول الرقمي.

حيث سجّل التحصيل الجبائي العادي تطورًا تدريجيًا بين سنتي 2013 و2019، حيث ارتفع على غرار السنوات وهذا راجع لعدة عوامل متداخلة.

حيث تكمن أهمية التحصيل الضريبي في كونه أحد مؤشرات فعالية النظام الجبائي والذي يساهم بشكل مباشر في ضمان تمويل دائم للميزانية العامة دون الاعتماد المفرط على الموارد النفطية، وترتبط زيادة التحصيل الضريبي بجملة من العوامل الاقتصادية، الإدارية، التشريعية والاجتماعية التي تتفاعل فيما بينها لتؤثر على مردودية النظام الجبائي، والتي يمكن ايجازها ضمن النقاط التالية:

- **على الصعيد الاقتصادي:** يساهم نمو الناتج المحلي الإجمالي الذي يعتبر مقياس رئيسي لحجم الاقتصاد وتنويع القاعدة الإنتاجية في توسيع الوعاء الضريبي، إذ تؤدي زيادة النشاطات الاقتصادية والاستثمارات، إلى خلق مداخيل وأرباح قابلة للضريبة، ما ينعكس إيجابًا على الحصيلة الضريبية.
- **أما على المستوى الإداري:** فإن رقمنة الإدارة الجبائية وتحديث أساليب التسيير والتحصيل تمثل أحد أهم محركات الزيادة في التحصيل، إذ تمكن الأنظمة الرقمية من تسهيل التصريح والدفع، وتحسين فعالية المراقبة، والحد من التهرب الضريبي، كما أن

تعزيز القدرات البشرية، وتكوين الإطارات الجبائية، وتبسيط الإجراءات من شأنه أن يُحفّز الامتثال الطوعي ويُقلل من تكلفة التحصيل.

- **أما على المستوى التشريعي:** تُعد مراجعة المنظومة الجبائية وإصلاحها باستمرار عاملاً جوهريًا لضمان عدالة وفعالية النظام، ويشمل ذلك إعادة النظر في الامتيازات الجبائية غير المبررة، وتحديث النصوص القانونية، وتشديد العقوبات على التهرب، في إطار من الشفافية والإنصاف.
- **على المستوى الاجتماعي:** يُعد الوعي الضريبي من العوامل غير المباشرة لكنها مؤثرة بقوة. إذ يُساهم ترسيخ ثقافة المواطنة الضريبية وتعزيز الثقة في الإدارة في تحسين مستويات الامتثال، خاصة إذا ما اقترن ذلك بتحسين جودة الخدمات العمومية وربط الضريبة بالمنفعة العامة.

وأخيرًا، فإن الإرادة السياسية ومكافحة الفساد تمثل أرضية أساسية لزيادة التحصيل، حيث يؤدي الاستقرار المؤسسي ووضوح السياسات العمومية إلى تحسين العلاقة بين المواطن والدولة، ما ينعكس إيجابًا على الأداء الجبائي العام.

**الشكل رقم (24): تطور مستويات التحصيل الضريبي للجباية العادية خلال الفترة 2019/2013**

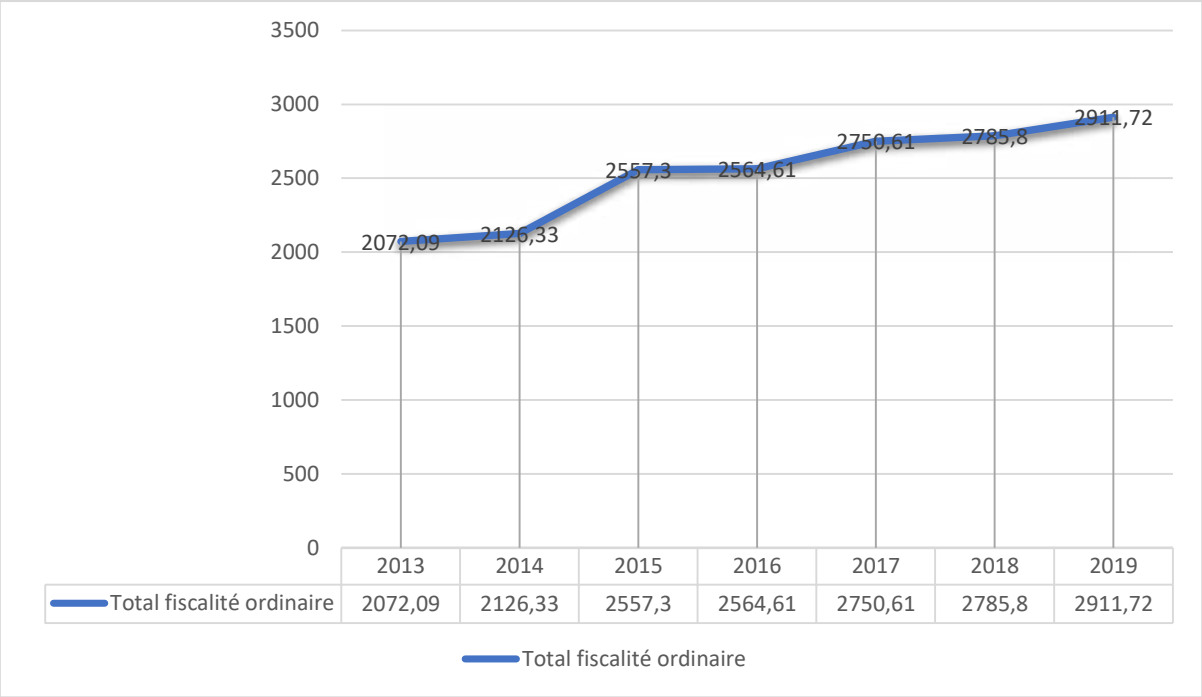


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

بالإضافة إلى ما سبق، يمكن اعتبار طريقة الاقتطاع من المصدر ضمن تحصيل الضرائب من بين أهم الطرق والأساليب التي تساهم في زيادة التحصيل الضريبي وهذا وفقا للميزانية الخاصة بالإيرادات إذ نلاحظ أعلى نسبة ضمن تحصيل الضرائب المباشرة هي الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور الأعلى نسبة، إذ تشكل على مستوى السنوات للفترة 2019/2013ما يلي:

- بالنسبة لسنة 2013 مثلت الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور نسبة 59.43% بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة.
- بالنسبة لسنة 2014 مثلت الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور نسبة 64.88% بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة.
- بالنسبة لسنة 2015 مثلت الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور نسبة 57.20% بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة.

- بالنسبة لسنة 2016 مثلت الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور نسبة 56.99% بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة المحصلة.
- بالنسبة لسنة 2017 مثلت الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور نسبة 56.56% بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة.
- بالنسبة لسنة 2018 مثلت الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور نسبة 58.49% بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة.
- بالنسبة لسنة 2019 مثلت الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور نسبة 61.07% بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة المحصلة.

سنوضح هذه النسب من خلال التمثيل البياني التالي:

**الشكل رقم (25): تحصيل الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة خلال الفترة 2019/2013**

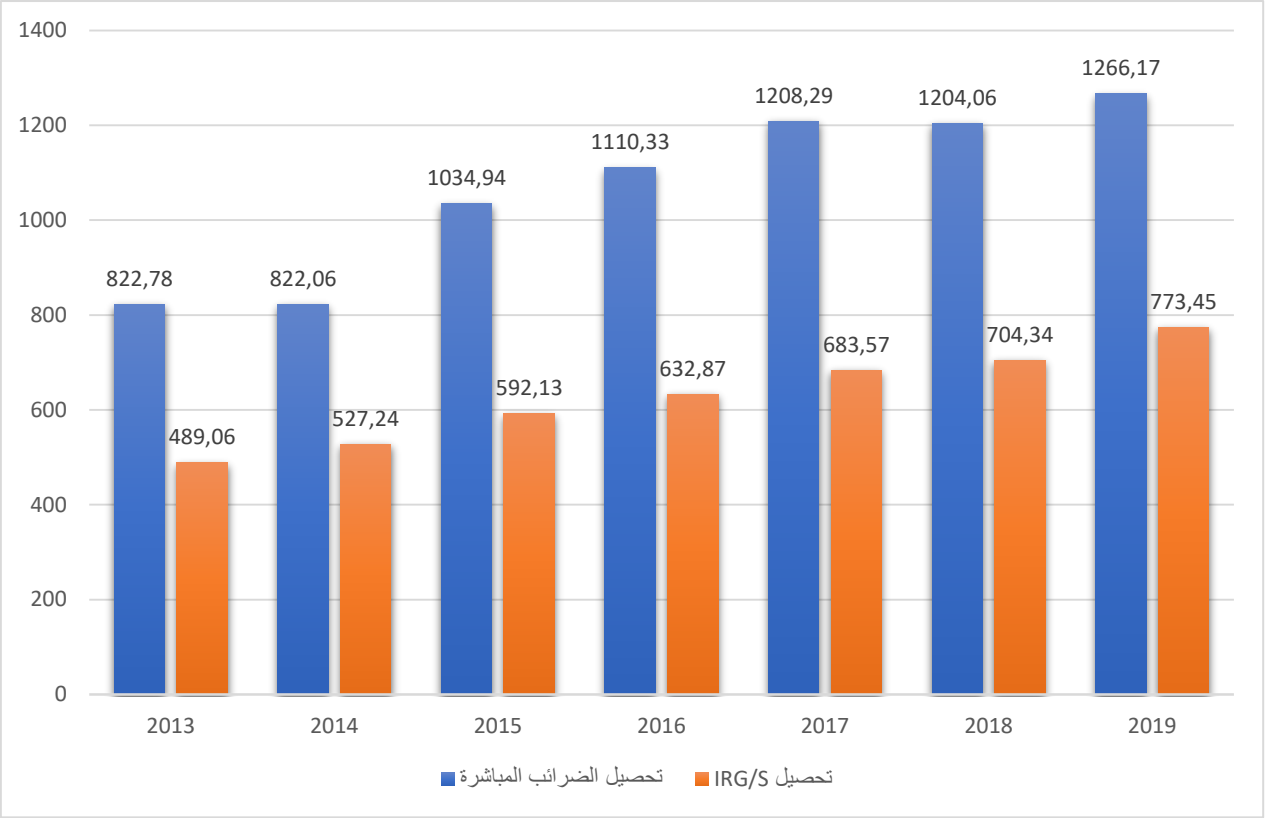


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق من احصائيات من الم.ع.ض

في حين سنقوم بعرض الحصيلة الخاصة بالضريبة الجزافية الوحيدة للفترة 2019/2013

**جدول رقم (13): يوضح الحصيلة الضريبية الخاصة بالضريبة الجزافية الوحيدة IFU للفترة 2019/2013**

**الوحدة: مليارات دينار جزائري**

| السنة | المبلغ الخام |
|---|---|
| **2013** | 13,404 |
| **2014** | 14,484 |
| **2015** | 23,835 |

| | |
|---|---|
| **2016** | 27,773 |
| **2017** | 31,948 |
| **2018** | 32,964 |
| **2019** | 33,405 |

**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على احصائيات الم.ع.ض

**الشكل رقم (26): تطور الحصيلة الضريبية الخاصة بالضريبة الجزافية الوحيدة**

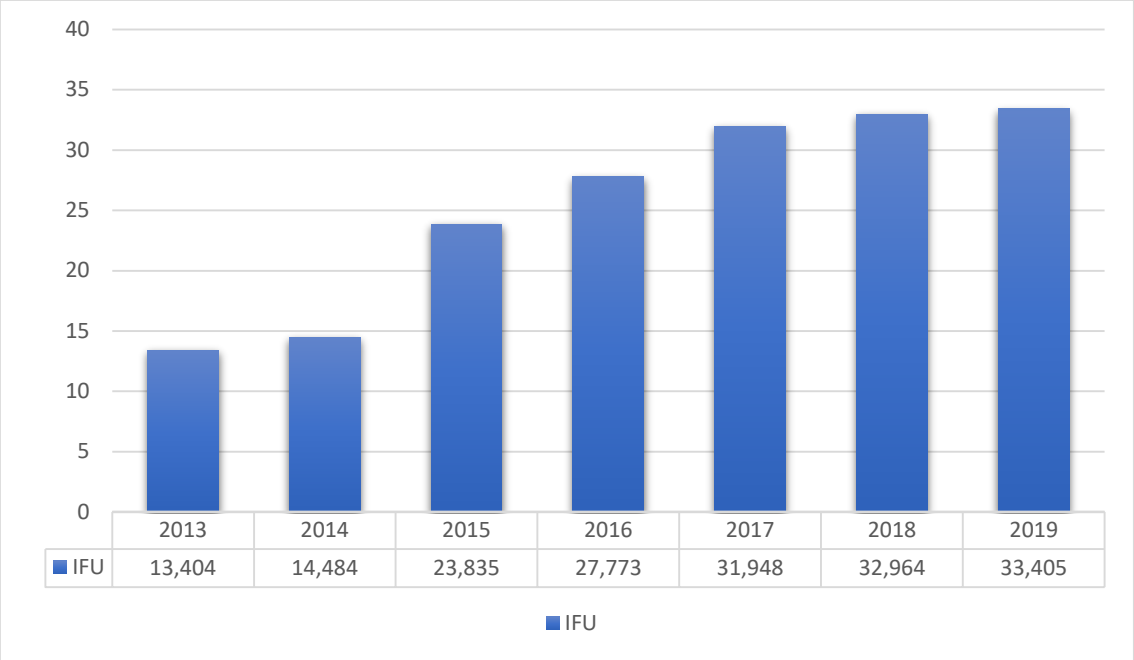


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

تشير البيانات الإحصائية إلى تطور تصاعدي ملحوظ في نسبة مساهمة ضريبة الIFU في إجمالي الإيرادات الجبائية على مدار السنوات المعنية، خصوصا أنها شاهدت تطور خلال السنوات المتتالية، فبداية من نسبة تقارب 13.4 مليار دج وصولًا إلى أكثر من 33.4 مليار دج، يتضح أن

هناك توسع تدريجي في القاعدة الضريبية للأنشطة الخاضعة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، كما يلاحظ وجود امتثال ضريبي كبير وتطبيق للتدابير الواردة ضمن قوانين المالية.

كما يمكن ترجيح زيادة تطور حصيلة IFU للعوامل التالية:

- إدماج القطاع غير الرسمي تدريجيًا ضمن الاقتصاد الرسمي، خاصة مع الحملات التحسيسية والتسهيلات الممنوحة للمهن الصغيرة والحرفيين.
- الإصلاحات الجبائية التي شجعت على اعتماد نظام الـIFU كآلية مبسطة للتحصيل، خاصة في ظل تعقيد النظام الحقيقي.
- زيادة الأنشطة المصغرة والمبادرات الفردية ضمن الاقتصاد المحلي.
- تبسيط النظام الخاص بال IFU وزيادة الوعي الضريبي لدى المكلفين الخاضعين له.

## المبحث الثالث: عرض وتقييم الحصيلة الضريبية للفترة 2023/2010

سنقوم من خلال هذا المبحث استعراض للحصيلة الضريبية للفترة 2023/2010 لكن باختلاف، حيث سنعرض أولا الحصيلة الخاصة بسنة 2020 على حدى كونها كانت سنة ركود تام بسبب الجائحة، لكن مثلت نقطة مهمة في انتقال المكلفين للخدمات الالكترونية وزيادة الوعي حول التكنولوجيا.

### المطلب الأول: عرض تفصيلي للحصيلة الضريبية الخاصة بسنة 2020

أدت جائحة كوفيد-19 إلى توقف كبير في النشاط الاقتصادي العالمي بسبب إجراءات الإغلاق والتباعد الاجتماعي الناتجة عن هذه الجائحة، مما أثر بالسلب وبنتائج وخيمة على الإيرادات الضريبية.

ومع ذلك، كانت الأزمة فرصة مهمة لتسريع وتيرة التحول الرقمي، خاصة داخل الإدارات الضريبية، التي واجهت تحدي الاستمرار في أداء مهامها دون تواصل مباشر مع المكلفين. هذا الواقع الجديد ساهم في تعزيز الوعي بأهمية التكنولوجيا، حيث توسع استخدام المنصات الإلكترونية لتصريح ودفع الضرائب، واعتمدت الإدارات على أنظمة رقمية للتراسل والتوقيع الإلكتروني. كما مكن التحول الرقمي من تحسين عمليات التحصيل والرقابة باستخدام أدوات تحليل البيانات، مما ساعد في تقليص التهرب الضريبي وتوجيه الجهود الرقابية بشكل أكثر فعالية. وبهذا، شكلت الجائحة نقطة تحول أساسية دفعت الإدارات الضريبية إلى تحديث أساليب عملها، وتعزيز الشفافية والكفاءة، وبناء علاقة ثقة جديدة مع المكلفين بالضريبة.

وعليه سنقوم في التالي عرض تفصيلي لسنة 2020 فيما يخص الحصيلة الضريبية وأهم النتائج المرتبطة بها.

**جدول رقم (14): يوضح الفارق في التطور للحصيلة الضريبية بين سنتي 2019 و2020**

**الوحدة: مليارات دينار جزائري**

| البيان | سنة 2019 | | سنة 2020 | | التطور % |
|---|---|---|---|---|---|
| **الايرادات الجبائية الخام** | 3447,2 | 57,4% | 3257,9 | 62,4% | −5,5% |
| **الجباية البترولية** | 2559,7 | 42,6% | 1959,7 | 37,6% | −23,4% |
| **المجموع** | 6006,9 | 100% | 5217,6 | 100% | −13,1% |

**المصدر: المديرية العامة للضرائب، الحصيلة الاجمالية لسنة 2020.**

شهدت الإيرادات الجبائية الإجمالية في الجزائر خلال سنة 2020 تراجعًا ملحوظًا بنسبة 13,1% مقارنة بسنة 2019، حيث انخفض المبلغ الإجمالي من 6.006,9 إلى 5.217,6 مليار د.ج.

يعود هذا الانخفاض أساسًا إلى التراجع الكبير في مداخيل الجباية البترولية بنسبة −23,4%، متأثرة بانخفاض أسعار النفط العالمية وجائحة كوفيد−19، وهو ما انعكس مباشرة على الميزانية العامة.

بالمقابل، سجّلت الإيرادات الجبائية العادية انخفاضًا طفيفًا نسبته −5,5%، وهو ما يعكس مرونة نسبية للمنظومة الجبائية غير البترولية في ظل الأزمات.

وتشير هذه الأرقام إلى الحاجة الملحة لتعزيز التحصيل الضريبي خارج المحروقات، وتوسيع الوعاء الضريبي لتحقيق الاستدامة المالية وتقليل الاعتماد على المداخيل النفطية.

**الشكل رقم (27): يوضح الحصيلة لسنتي 2019 و2020**

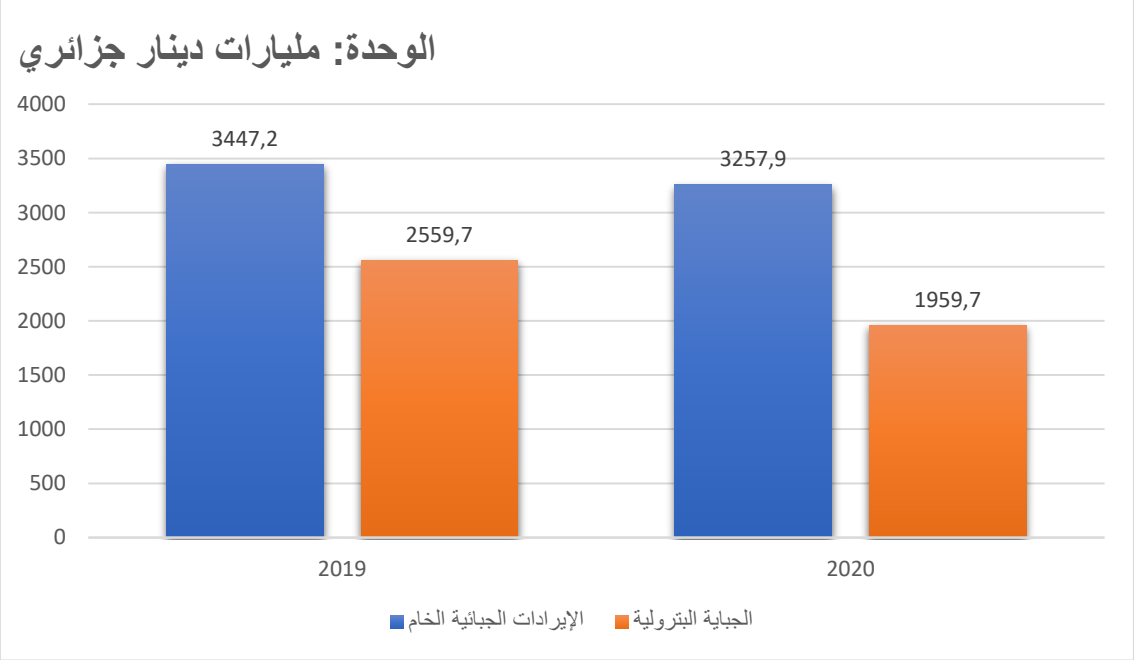


**المصدر**: المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.

رغم التراجع العام المسجل في الإيرادات الجبائية لسنة 2020 بنسبة -13,1%، خاصة بفعل انخفاض الجباية البترولية بنسبة -23,4% نتيجة لتقلبات السوق النفطية وظروف جائحة كوفيد-19، إلا أن الإيرادات الجبائية العادية لم تسجل سوى انخفاض محدود بنسبة -5,5%، ما يعكس نسبيًا أثر التحول الرقمي الذي باشرته الإدارة الجبائية الجزائرية.

فقد ساهمت الإجراءات الرقمية، مثل:

- ✓ رقمنة التصريحات الضريبية.

- ✓ تعزيز آليات الدفع الإلكتروني.

في ضمان استمرارية الخدمات الجبائية عن بُعد خلال فترة الأزمة الصحية، مما خفف من حدة التراجع وساهم في تقليص الفجوة الجبائية مقارنة بالجباية البترولية التي ظلت رهينة تقلبات السوق.

ويؤكد هذا المعطى أهمية تسريع التحول الرقمي في المجال الجبائي، ليس فقط كوسيلة لتسهيل التحصيل ومكافحة الغش، بل كخيار استراتيجي لتحقيق الاستدامة المالية وتقوية الإيرادات الجبائية العادية بعيدًا عن تقلبات الموارد النفطية.

**جدول رقم (15): يوضح تطور الإيرادات الجبائية الخام حسب الهيئة الوحدة: Mds/DA**

| البيان | سنة 2019 | سنة 2020 | التطور % |
|---|---|---|---|
| **DGI** | 3039,9 | 2865,4 | −5,7% |
| **DGD** | 358,1 | 354,7 | −3,5% |
| **DGDN** | 49,2 | 46,8 | −4,7% |
| **المجموع** | 3447,2 | 3257,9 | −5,5% |

**المصدر:** المديرية العامة للضرائب.

تشير البيانات المعروضة إلى أن سنة 2020 قد شهدت تراجعًا عامًا في الإيرادات الجبائية الخام بنسبة −5,5% مقارنة بسنة 2019.

هذا التراجع يعكس التأثير المركب لكل من:

- ✓ الانكماش الاقتصادي الناتج عن جائحة كوفيد−19،

- ✓ وانخفاض النشاط التجاري الدولي مما أثر على الإيرادات الجمركية،
- ✓ إلى جانب انخفاض مساهمات الأملاك الوطنية (الوقف، الأملاك المؤجرة، وغيرها).

ورغم هذا التراجع، فقد حافظت المديرية العامة للضرائب (DGI) على مساهمتها العالية، بنسبة تتجاوز 88% من إجمالي التحصيل، ما يعكس استمرار ثقل النظام الجبائي الداخلي كمصدر رئيسي للإيرادات، مقارنة بالجمركة أو الأملاك الوطنية.

ويبرز من خلال المقارنة بين 2019 و2020:

- ✓ أن التحصيل الجبائي الداخلي تراجع بنسبة −5,7%،
- ✓ بينما كانت نسبة التراجع في الإيرادات الجمركية أقل حدة: −3,5%،
- ✓ وأما إيرادات الأملاك الوطنية، فقد سجلت تراجعًا بنسبة −4,7%.

رغم التراجع، إلا أن استقرار النسب العامة للتحصيل، وخصوصًا تلك المتعلقة بـ DGI، يشير إلى أن التحول الرقمي في الإدارة الجبائية قد لعب دورًا في ضمان الحد الأدنى من الاستمرارية في التحصيل.

تطبيق الأنظمة الإلكترونية للتصريح والدفع عن بعد سمح بتقليص أثر الجائحة، مقارنة بأنظمة تقليدية مرتبطة بالتعامل المباشر المادي.

**شكل رقم (28): يوضح تطور الإيرادات الجبائية الخام حسب الهيئة لسنتي 2020/2019.**

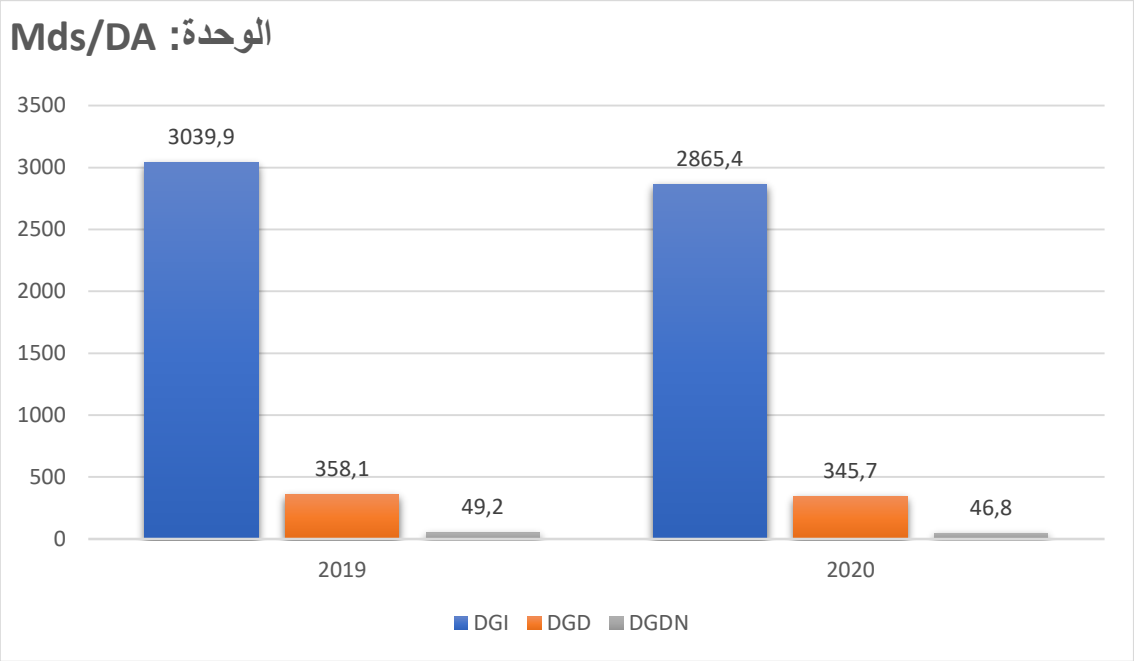


**المصدر**: المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.

كما اشارت المديرية العامة للضرائب ايضا في تقريرها السنوي لسنة 2020 أن البيانات الجبائية لسنة 2020 أثر مباشر للأزمة الصحية العالمية الناتجة عن تفشي فيروس كوفيد-19 على أداء التحصيلات الضريبية في الجزائر، فرغم الإجراءات التي اتخذتها السلطات العمومية لمرافقة المتعاملين الاقتصاديين والتخفيف من وطأة الأزمة، إلا أن هذه التدخلات، إلى جانب التراجع الحاد في النشاط الاقتصادي، أدت إلى انخفاض في الجباية العادية بنسبة 5% مقارنة بسنة 2019، وهو ما يمثل خسارة مالية قدرها 144,9 مليار دج.

ويُلاحظ أن التراجع لم يكن موحدًا بين مختلف أنواع الضرائب، حيث تم تسجيل أعلى نسبة انخفاض في حقوق التسجيل والطابع، تليها ضرائب رقم الأعمال، ثم الضرائب المباشرة، وهو ما

يعكس تفاوت تأثر الموارد الجبائية حسب طبيعة النشاط الجبائي ومدى مرونته تجاه الصدمات الاقتصادية.

تُبرز هذه الوضعية هشاشة جزء من النظام الجبائي أمام الأزمات، مما يدعو إلى تعزيز إصلاحات هيكلية، خاصة فيما يتعلق بتوسيع الوعاء الضريبي، وتحسين الامتثال، وتفعيل الرقمنة كوسيلة لتعزيز الاستقرار الجبائي وضمان استمرارية التحصيل حتى في ظل الظروف الاستثنائية.

**الجدول رقم (16): يوضح حصيلة الجباية العادية لسنتي 2019 و2020 بالنسبة لكل هيئة**

الوحدة: Mds/DA

| الجباية العادية | سنة 2019 | سنة 2020 | التطور % |
|---|---|---|---|
| **المجموع الخام** | 2911,7 | 2766,8 | −5% |
| **DGI** | 2504,4 | 2374,3 | −5,2% |
| **DGD** | 358,1 | 345,7 | −3,5% |
| **DGDN** | 49,2 | 46,8 | −4,7% |

**المصدر**: المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.

**الشكل رقم (29): يوضح الفارق في الحصيلة الجبائية العادية بالنسبة لكل هيئة لسنة 2020**

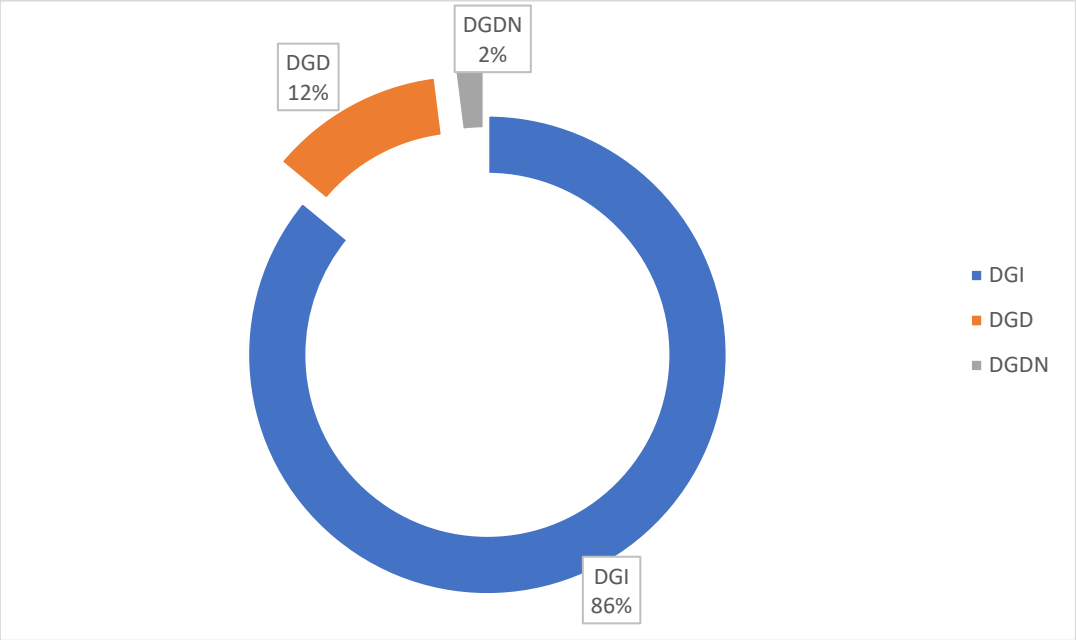


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على احصائيات المديرية العامة للضرائب

**بالنسبة للضرائب المباشرة:**

**جدول رقم (17): يوضح تحصيل الضرائب المباشرة لسنتي 2020/2019**

**الوحدة:Mds/DA**

| الضرائب والرسوم المباشرة | سنة 2019 | سنة 2020 | التطور % |
|---|---|---|---|
| الضرائب المباشرة | **1266,2** | **1204,9** | **-5%** |
| IRG/S | **773,4** | **784** | **+1%** |
| IRG/ أصناف أخرى | **92,3** | **84,8** | **-8%** |
| IBS | **384,7** | **324,5** | **-16%** |
| ضرائب ورسوم مباشرة أخرى بما فيها IFU | **15,5** | **11,5** | **-26%** |

**المصدر**: المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.

من خلال الاحصائيات المقدمة نلاحظ انه تم تسجيل تطور سلبي متراجع بالنسبة للضرائب المباشرة، راجع للأزمة الصحية التي عرفها العالم، باستثناء الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور التي عرفت تطور ولو بنسبة متفاوتة 1%، وهذا كما ذكرناه سابقا يعود لإجراء اقتطاع الضريبة من المصدر كأسلوب تحصيل، عكس الضرائب التي تحصل بطريقة مباشرة التي عرفت تراجع نسبي كبير.

**الشكل رقم (30): يوضح تحصيل الضرائب المباشرة لسنة 2020**

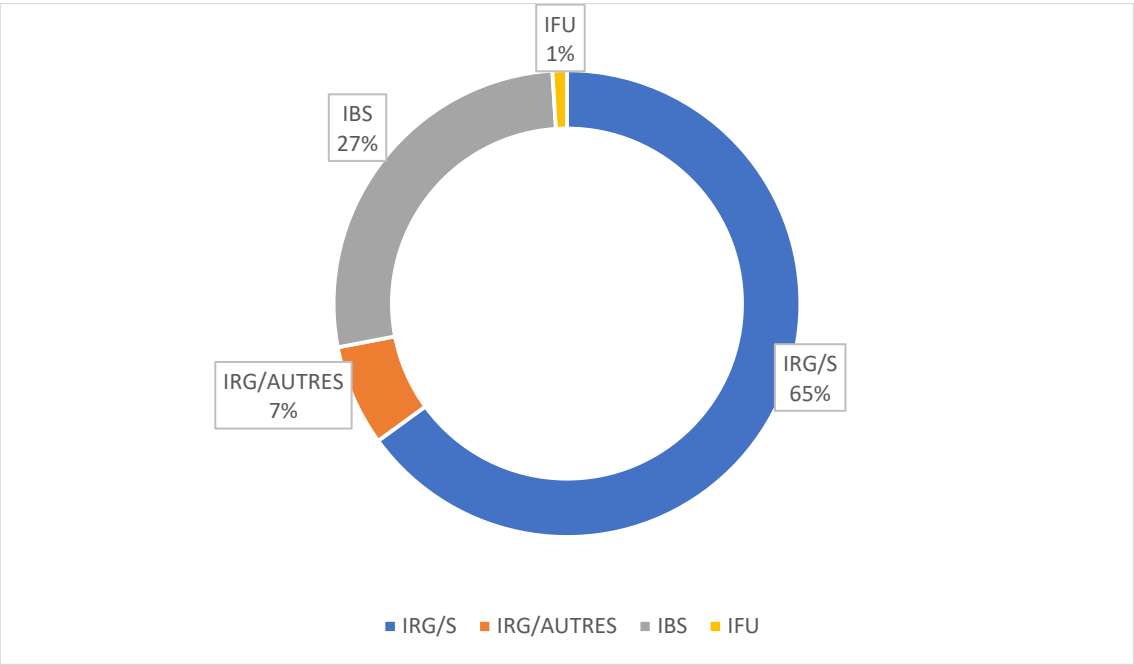


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

من خلال الوضعية السنوية التي قامت بها الم.ع.ض لسنة 2020، قدمت تحليل يخص الاحصائيات السابقة ووضحت من خلاله التالي:

- فيما يتعلق بتحصيل الضرائب المباشرة، يُلاحظ أن ضريبة الدخل الإجمالي على الأجور (IRG/Salaires) تمثل الحصة الأكبر بنسبة 65% من إجمالي الضرائب المباشرة.

- تُعد الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) الأقل تحصيلا، حيث لا تمثل سوى حوالي 1% من إجمالي الضرائب المباشرة، بينما تحتل ضريبة أرباح الشركات (IBS) موقعًا متوسطًا، إذ تمثل أكثر من ربع مجموع الضرائب المباشرة.

**بالنسبة للضريبة الدخل الإجمالي (IRG):**

- بلغ المبلغ الإجمالي للتحصيلات المحققة من هذه الضريبة حوالي 868.8 مليار دينار جزائري سنة 2020، مسجلًا زيادة بـ 3 مليار دج مقارنة بسنة 2019 (865.8 مليار دج)، أي بزيادة نسبتها 0.34% فقط.
- وتجدر الإشارة إلى أن هذه الفئة من الإيرادات شهدت في السنوات الأخيرة تطورًا سنويًا بمعدل يقارب 10%، أي ما يعادل 69 مليار دج كمعدل سنوي. غير أنه في الفترة بين 2019 و2020، لم تسجل سوى تطور ضعيف بنسبة 0.34% فقط، ويعود ذلك إلى دخول حيز التنفيذ لتدبير ضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020 ويقضي بالإعفاء الكلي من ضريبة الدخل الإجمالي على الأجور والرواتب والتعويضات الأخرى المماثلة بالنسبة للأشخاص الذين لا يتجاوز دخلهم الخاضع للضريبة 30,000 دج شهريًا.

**بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات (IBS):**

- تُفرض على أرباح الشركات، وقد سجلت انخفاضًا قدره 60.2 مليار دج، أي بنسبة – 16% سنة 2020.
- حيث بلغت التحصيلات سنة 2020 حوالي 324.5 مليار دج، مقارنة بـ 384.7 مليار دج في سنة 2019.

- هذا الانخفاض يعود بشكل رئيسي إلى تعليق بعض المؤسسات لسداد الأقساط المؤقتة، بالنظر إلى تراجع النشاط الاقتصادي الناتج عن الأزمة الصحية المرتبطة بجائحة كوفيد-19، وكذا إلى تطبيق آليات التخفيف الجبائي التي تم اعتمادها في هذا السياق، وكذا بسبب اعتماد آلية إلغاء الغرامات، والزيادات، والعقوبات المطبقة على التصاريح المتأخرة ودفع المستحقات، الضرائب والرسوم ذات الصلة.
- وللتذكير، فإن هذا الإجراء شمل، بالإضافة إلى المراجعات الجبائية الناتجة عن عمليات التسوية الضريبية التي تم تحصيلها ابتداءً من 22 مارس 2020، التصريحات التالية:

- التصريحات الشهرية المتعلقة بشهور فبراير 2020 وما بعده.
- التصريحات الفصلية لنفس السنة، بالنسبة للمكلفين الذين يصرحون ويدفعون ضرائبهم ربع سنويًا.
- التصريحات السنوية للنتائج أو المداخيل الخاصة بسنة 2019، التي وجب التصريح بها وتسديدها سنة 2020.

**بالنسبة للضريبة الجزافية الوحيدة (IFU):**

- عرفت هذه الضريبة انخفاضًا محسوسًا بنسبة 26%، حيث تراجعت التحصيلات من 15.5 مليار دج في نهاية ديسمبر 2019 إلى 11.5 مليار دج سنة 2020، مسجلة خسارة تقدر بـ 4 مليارات دج، ويرجع هذا التراجع في تحصيلات الضريبة الوحيدة الإجمالية إلى انخفاض رقم الأعمال لعدد كبير من التجار، مقدمي الخدمات، والمهنيين، نتيجة توقف نشاطاتهم بالكامل خلال عدة أشهر بسبب إجراءات الحجر الصحي.

- كما أن الإجراءات التي نص عليها قانون المالية لسنة 2020، والتي تضمنت خفض العتبة الخاضعة للضريبة الوحيدة الإجمالية من 30 إلى 15 مليون دينار جزائري، إضافة إلى استبعاد بعض الأنشطة من نطاق تطبيق هذه الضريبة، قد أسهمت في تقليص عدد الخاضعين لهذا النظام الجبائي.

✓ وعليه يمكن القول إن الضريبة الجزافية الوحيدة IFU تأثرت بشكل ملحوظ بالتداعيات الاقتصادية والاجتماعية لجائحة كوفيد-19، حيث سجلت انخفاضًا حادًا بنسبة 26% سنة 2020، لتنتقل التحصيلات من 15.5 مليار دج في 2019 إلى 11.5 مليار دج فقط في نهاية سنة 2020، ويعود هذا التراجع بالدرجة الأولى إلى توقف العديد من الأنشطة التجارية والمهنية والخدمية خلال أشهر متتالية، بسبب تدابير الإغلاق والحجر الصحي الشامل، مما أدى إلى انخفاض رقم الأعمال لدى عدد كبير من المكلفين بالضريبة.

✓ من جهة أخرى، ساهمت التدابير التحفيزية التي أُقرت ضمن قانون المالية لسنة 2020، خاصةً إلغاء الغرامات والزيادات المتعلقة بالتأخر في التصريح والدفع، في التأثير على وتيرة التحصيل. كما أن خفض سقف الخضوع إلى الضريبة الوحيدة الإجمالية من 30 إلى 15 مليون دينار جزائري، إلى جانب استثناء بعض الأنشطة من مجال تطبيقها، أدى إلى تقليص قاعدة المكلفين المعنيين بهذا النظام الجبائي، وهو ما انعكس سلبًا على الحصيلة الجبائية المحققة من هذه الفئة.

من خلال تحليل هيكل الضرائب المباشرة في الجزائر خلال سنة 2020:

✓ تتبين ان هناك هيمنة واضحة لضريبة الدخل الإجمالي على الأجور(IRG/Salaires) ، التي استحوذت على الحصة الأكبر بنسبة 65% من مجموع الإيرادات الجبائية المباشرة،

ما يعكس الاعتماد الكبير للمنظومة الجبائية على مداخيل الفئات الأجيرة، أيضا في المقابل، تبقى مساهمة الضريبة الوحيدة الإجمالية (IFU) هامشية للغاية، لا تتجاوز 1%، مما يُشير إلى ضعف تحصيل الضرائب من القطاع غير المهيكل أو الفئات الخاضعة لهذا النظام الجبائي.

- ✓ أما الضريبة على أرباح الشركات(IBS) ، فقد احتلت مرتبة متوسطة بنسبة 27%، لكنها سجلت تراجعًا حادًا بلغ −16% مقارنة بالسنة السابقة، نتيجة لتداعيات جائحة كوفيد−19 التي فرضت تعليق عدد من الأقساط الضريبية وتسببت في تقلص النشاط الاقتصادي للمؤسسات.
- ✓ من جهة أخرى، يُلاحظ تباطؤ في نمو إيرادات ضريبة الدخل الإجمالي رغم الاتجاه التصاعدي الذي كانت تعرفه خلال السنوات الأخيرة، حيث لم تتجاوز نسبة النمو 0.34% سنة 2020، مقارنة بمعدل تطور سنوي يناهز 10%. ويُعزى ذلك إلى الإجراءات التخفيفية التي تضمنها قانون المالية التكميلي لسنة 2020، لاسيما الإعفاء الكلي من IRGالفائدة ذوي الدخول التي لا تتجاوز 30,000 دج، في سياق دعم القدرة الشرائية للفئات ذات الدخل المحدود.
- ✓ هذا الواقع يعكس بوضوح مدى تأثر الأداء الجبائي بالمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية الطارئة، ويُبرز أهمية الموازنة بين العدالة الجبائية والفعالية في التحصيل، خاصة في فترات الأزمات.

**بالنسبة للرسوم على رقم الأعمال: مقارنة ما بين سنتي 2019 و2020.**

**جدول رقم (18): مقارنة حصيلة الرسوم والضرائب على رقم الأعمال لسنتي 2019/ 2020**

**الوحدة: Mds/DA**

| الضرائب والرسوم | سنة 2019 | سنة 2020 | التطور % |
|---|---|---|---|
| **الرسوم على رقم الأعمال** | **1134,6** | **1066,2** | **-6%** |
| **TVA ✓** | **856,6** | **781,3** | **-9%** |
| **TPP ✓** | **164,4** | **161** | **-2%** |
| **TIC ✓** | **88,4** | **94** | **+6%** |
| **ضرائب غير مباشرة** | **5,2** | **4,9** | **-6%** |
| **ضرائب ورسوم أخرى على رقم الأعمال** | **18,1** | **18,7** | **+3,3%** |
| **الضريبة على الكفاءة الطاقوية** | **1,9** | **6 ,3** | **+230%** |

**المصدر**: المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.

- حيث اشارت المديرية العامة للضرائب في تقريرها لسنة 2020 على التالي:
- بلغت تحصيلات الضرائب على رقم الأعمال، إلى غاية 2020/12/31، ما مجموعه 1.066,2 مليار دينار جزائري، مقابل 1.134,6 مليار دينار جزائري لنفس الفترة من سنة 2019، أي بانخفاض قدره 68,4 مليار دينار جزائري (-6%).
- عرفت **الضريبة على القيمة المضافة** عرفت انخفاضًا قدره 75,4 مليار دج (-9%)، حيث انتقلت من 856,6 مليار دج سنة 2019 إلى 781,3 مليار دج سنة 2020، ويرجع هذا الانخفاض أساسًا إلى تراجع مستوى الواردات والنشاط الاقتصادي خلال سنة

2020، التي تميزت بانخفاض كبير في بعض الأنشطة، مثل إنتاج الأجهزة الإلكترونية والكهربائية المنزلية.

- أما بالنسبة **للضريبة على المنتجات البترولية(TPP)** بلغت التحصيلات سنة 2020 حوالي 161 مليار دج، أي بانخفاض قدره 3,3 مليار دج (−2%) مقارنة بنفس الفترة من سنة 2019 (164,4 مليار دج)، وقد تم تسجيل هذا الانخفاض سواء على مستوى TPP المحصلة عند الاستيراد أو TPP المحصلة محليًا، ويُعزى هذا التراجع إلى انخفاض استهلاك الوقود نتيجة القيود المفروضة على قطاع النقل العمومي بسبب الإجراءات الصحية التي اتخذتها السلطات العمومية.
- وتجدر الإشارة إلى أن الزيادة في تعريفة TPP، التي تم اعتمادها في قانون المالية التكميلي لسنة 2020، لم تكن كافية لتعويض انخفاض الإيرادات الناتج عن تراجع الاستهلاك. فقد كان أثر الجائحة على استهلاك الوقود أقوى من أثر تعديل التعريفة.
- أما بالنسبة **للرسم الداخلي على الاستهلاك(TIC)** سجلت ارتفاعًا بنسبة 6%، أي ما يعادل زيادة قدرها 5,7 مليار دج، وبلغت التحصيلات خلال سنة 2020 ما قيمته 94 مليار دج، مقابل 88,4 مليار دج سنة 2019.

يرجع هذا الارتفاع إلى زيادة الرسم الداخلي على الاستهلاك (TIC) على الواردات، الذي سجل إيرادات قدرها 26,7 مليار دينار جزائري (+25%)، والرسم الداخلي على الاستهلاك المحلي الذي بلغت إيراداته 67,3 مليار دينار جزائري.(+0,5%)

ويُشار في هذا السياق إلى أن هذا الرسم يتكوّن بنسبة 65% من الرسم على التبغ. أما الرسم الداخلي على الاستهلاك المطبق على الجعة (البيرة) فقد شهد زيادة بنسبة 10% بين عامي 2019 و2020.

- بالنسبة **لضرائب ورسوم أخرى على رقم الأعمال** سجلت زيادة إجمالية قدرها 0,6 مليار دينار جزائري (+3,3%)، وقد بلغ المبلغ المحصل حوالي 18,7 مليار دينار جزائري إلى غاية نهاية ديسمبر 2020، مقابل 18,1 مليار دينار جزائري خلال سنة 2019، ويُفسر هذا الارتفاع في الإيرادات أساسًا بزيادة أسعار الضريبة على الزيوت، والزيوت المزلقة، والمحضرات المزلقة بموجب قانون المالية لسنة 2020 (المادة 93)، بنسبة 100%.
- وقد أدى هذا الإجراء، إلى جانب الانخفاض المحتمل في الكميات المسوقة، إلى ارتفاع في التحصيلات الناتجة عن هذه الضريبة، لتبلغ 3,3 مليار دينار جزائري سنة 2020، أي بزيادة قدرها 43% مقارنة بنفس الفترة من سنة 2019 (2,3 مليار دينار جزائري).
- بالنسبة **للضرائب الغير مباشرة** انتقلت الضرائب غير المباشرة من 5,2 مليار دينار جزائري في سنة 2019 إلى 4,9 مليار دينار جزائري خلال سنة 2020، أي بانخفاض قدره 0,3 مليار دينار جزائري (−6%).
- ويُفسَّر هذا الانخفاض في قيمة الضرائب غير المباشرة بتراجع استهلاك المنتجات الخاضعة لهذه الضرائب (مثل النبيذ، والمشروبات الكحولية المخصصة للاستهلاك الفموي، وغيرها)

**الشكل رقم (31): مقارنة الحصيلة الضريبية الخاصة بالضرائب والرسوم على رقم الأعمال لسنتي 2019 و2020.**

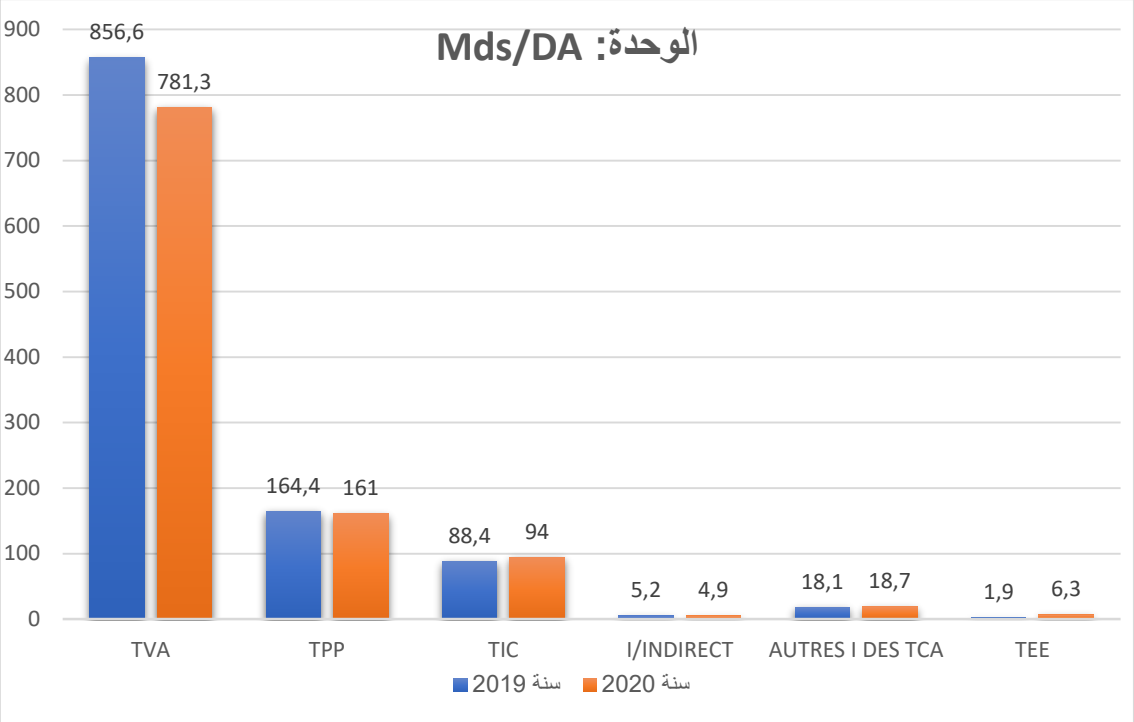


**المصدر**: المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.

## المطلب الثاني: تحليل الحصيلة الضريبية للفترة 2023/2010

من خلال هذا المطلب سنقوم بعرض الحصيلة الضريبية للفترة 2023/2020 لاستعراض الفوارق بين سنة 2020 التي مثلت ركود عالمي، وبين السنوات الأخرى التي كانت بمثابة إنعاش.

**جدول رقم (19): الحصيلة الضريبية للفترة 2020 إلى غاية 2023** **الوحدة: Mds/DA**

| البيان | 2023 | 2022 | 2021 | 2020 |
|---|---|---|---|---|
| A- الموارد الجبائية DGI | 3 797 167 | 3 260 977 | 3 100 987 | 2 865 371 |
| الضريبة على الدخل الاجمالي (IRG) | 1 025 332 | 839 476 | 913 962 | 873 751 |
| الضريبة على الدخل الاجمالي /صنف الأجور | 889 029 | 731 678 | 814 531 | 784 033 |
| الضريبة على الدخل الإجمالي / أصناف أخرى | 526 678 | 107 798 | 99 431 | 89 718 |
| الضريبة على أرباح الشركات (IBS) | 42 465 | 396 511 | 272 801 | 23 475 |
| الرسم على النشاط المهني (TAP) | 158 446 | 157 844 | 206 881 | 324 484 |
| الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) | 32 206 | 28 594 | 26 593 | 197 861 |
| الرسم العقاري (TF/TEOM) | 14 515 | 2471 | 2 891 | 2 054 |
| حقوق التسجيل والطابع | 3 033 | 103 000 | 91 532 | 80 532 |
| *حقوق التسجيل (DE) | 135 543 | 50 011 | 47 071 | 35 563 |
| *حقوق الطابع (DT) | 59 080 | 52 989 | 44 461 | 44 969 |
| الرسم على القيمة المضافة (TVA) | 76 463 | 1 145 998 | 1 012 530 | 968 861 |
| *الرسم على القيمة المضافة المحلي | 1 871 | 516 026 | 451 189 | 422 843 |
| * الرسم على القيمة المضافة المتعلق بالاستيراد | 1 285 395 | 629 972 | 561 341 | 546 018 |
| الرسم الداخلي على الاستهلاك (TIC) | 592 536 | 92 758 | 110 012 | 95 580 |
| الرسم على المواد البترولية (TPP) | 692 859 | 188 305 | 184 400 | 161 039 |
| ضرائب غير مباشرة | 105 307 | 62 557 | 53 680 | 24 412 |
| موارد أخرى | 189 893 | 43 734 | 37 279 | 39 329 |
| الرسم على التكوين المهني والرسم على التمهين | 62 545 | 6 902 | 19 033 | 34 604 |
| AUTRES PRODUITS BENEFICIANT AUX COLLEC. LOCALES ET COMPTES SPECIAUX (*) | 39 033 | 161 393 | 139 030 | 8 496 |
| موارد أخرى من حسابات النتائج (**) TCA | 1 893 | 24 951 | 22 898 | 23 867 |
| ضريبة الطاقة TEE | 163 527 | 6 483 | 7 466 | 7 026 |
| B-موارد الجمارك | 8 626 | 337 826 | 329 920 | 345 663 |
| C- PRODUITS DES DOMAINES | 351 674 | 58 047 | 48 008 | 46 853 |
| * Recettes Domaniales | 0 | 58 047 | 48 008 | 46 853 |
| * Recettes Exceptionnelles | 83 681 | | | |
| الجباية العادية (A) + (B) + (C) | 4 232 522 | 3 656 850 | 3 478 914 | 3 257 887 |
| الجباية البترولية | 5 576 982 | 5 531 972 | 2 630 707 | 1 959 758 |
| المجموع الخام | 9 809 504 | 9 188 822 | 6 109 621 | 5 217 645 |

**المصدر**: المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.

سنقوم بالتحليل باستبعاد الجباية البترولية كونها تخضع لعوامل تحليل خارجية كليا، كأسعار النفط وغيرها، عليها سنقوم بتحليل الجباية العادية فقط كونها محل دراستنا.

**الشكل رقم (32): مقارنة للجباية العادية للفترة 2023/2020**

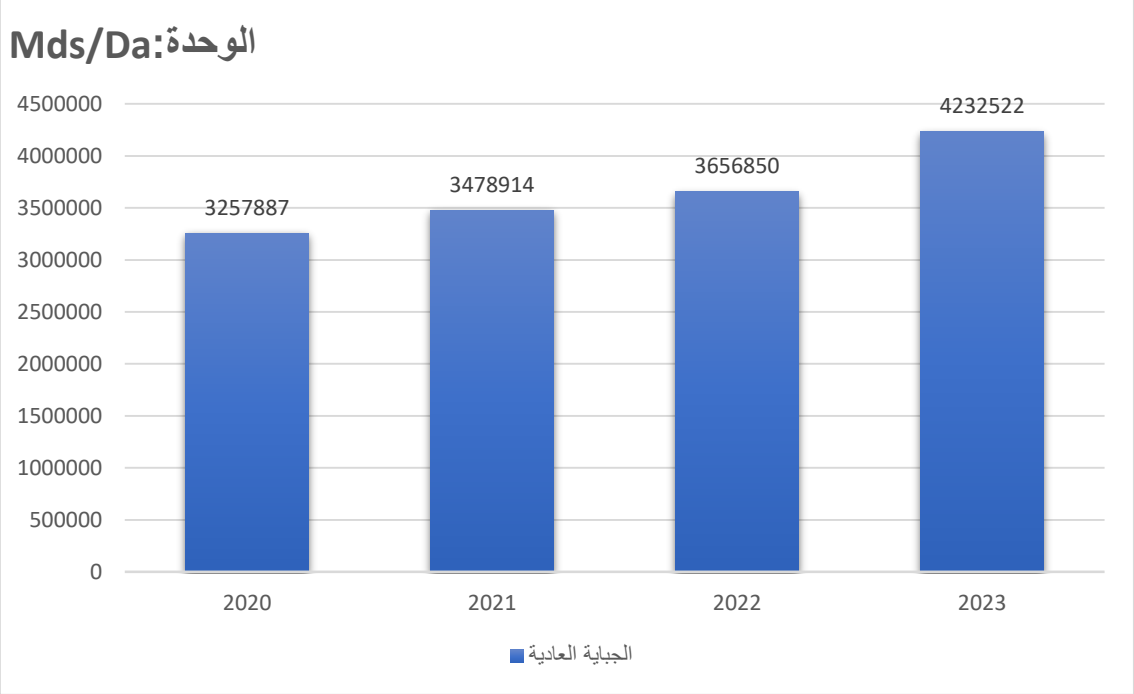


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

**الشكل رقم (33): تطور الحصيلة الضريبية للفترة 2023/2020**

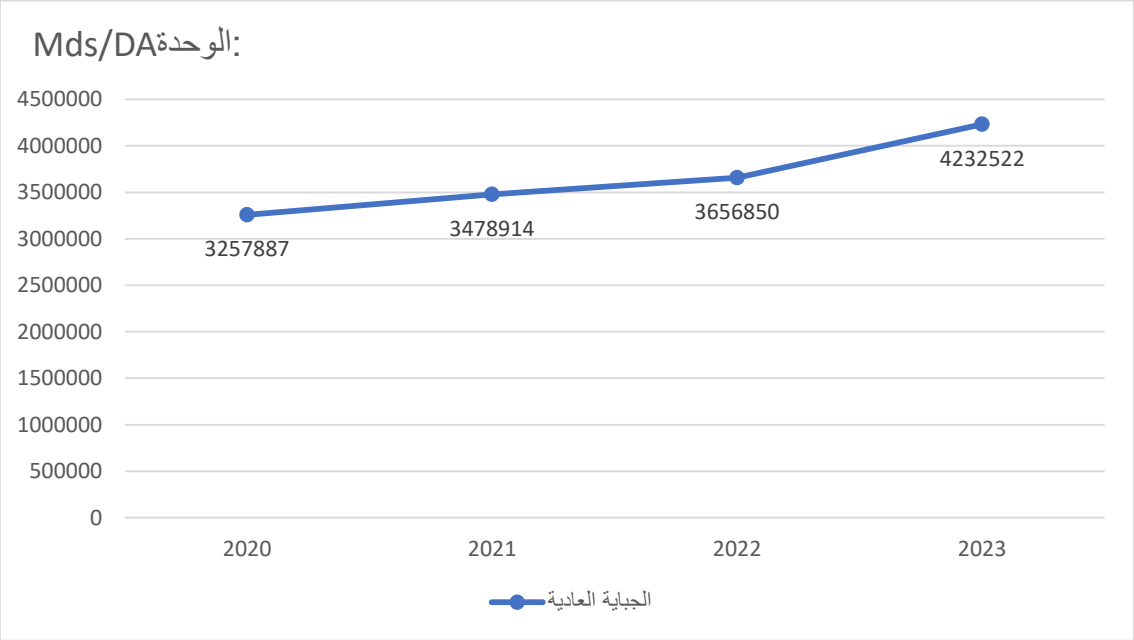


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

**تحليل الاحصائيات واستخلاص أهم النتائج:**

**بالنسبة للجباية العادية:**

- 2020 – 2021: ارتفعت بـ 221.027 مليون دج (+6.8٪).
- 2021 - 2022: ارتفعت بـ 177.936 مليون دج (+5.1٪).
- 2022 - 2023: سجلت أكبر زيادة ب 575.672 مليون دج (+15.7٪)

وعليه يمكن القول إن هناك تحسنًا تدريجيًا ومطّردًا في الجباية العادية خلال الفترة، مع قفزة واضحة سنة 2023.

الزيادة في الجباية العادية تعود إلى تحسن الأداء الاقتصادي بعد جائحة كورونا، ونجاح بعض التدابير الجبائية والرقمية، بالإضافة إلى تحسن آليات التحصيل.

- أيضت تُشير المعطيات الإحصائية الخاصة بالجباية العادية خلال الفترة الممتدة من 2020 إلى 2023 إلى تحسن تدريجي وملحوظ في أداء التحصيل الجبائي، حيث ارتفعت الإيرادات من 3.25 مليار دج سنة 2020 إلى أكثر من 4.23 مليار دج سنة 2023، أي بنسبة نمو إجمالية تقارب 30٪ خلال أربع سنوات، ويعود هذا التحسن إلى مجموعة من العوامل المتداخلة، أبرزها الانتعاش الاقتصادي بعد أزمة جائحة كوفيد-19، إلى جانب تبني الإدارة الجبائية لإصلاحات رقمية فعالة ساهمت في توسيع الوعاء الجبائي وتحسين فعالية التحصيل.
- من خلال التحليل الهيكلي لمكونات الجباية العادية، يتضح أن الضرائب المباشرة لا سيما الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) والضريبة على أرباح الشركات (IBS) قد سجلت نموًا لافتًا، إذ تضاعفت تحصيلات الـ IBS تقريبًا في سنة 2023 مقارنة بسنة 2022، مما يعكس تطور النشاط الاقتصادي الرسمي وتحسن آليات الرقابة، كما تُظهر البيانات ارتفاعًا في الضرائب غير المباشرة، على غرار الضريبة على الاستهلاك الداخلي (TIC) والضريبة على القيمة المضافة(TVA) ، وهو ما قد يرتبط بزيادة مستويات الاستهلاك المحلي من جهة، وتأثير التضخم من جهة أخرى.
- وتجدر الإشارة إلى أن الفترة 2020-2021 عرفت تباطؤًا في وتيرة التحصيل نتيجة للتدابير التخفيفية التي اتخذتها السلطات العمومية لمرافقة المؤسسات والأسر خلال الأزمة

الصحية، كتأجيل دفع المستحقات أو إلغاء بعض الغرامات، مما انعكس سلبًا على مردودية بعض الضرائب المهنية.

- وعلى الرغم من التحسن الملحوظ في الجباية العادية، فإن تحليل الفارق بين هذه الأخيرة والجباية البترولية يُبرز استمرار الاعتماد النسبي على مداخيل المحروقات، إذ تجاوزت الجباية البترولية في سنة 2023 حدود 5.5 مليار دج، مقابل 4.2 مليار دج فقط للجباية العادية. ما يدل على ضرورة تكثيف جهود إصلاح النظام الجبائي وتعزيز العدالة الجبائية، إلى جانب تحفيز القطاع غير الرسمي على الاندماج وتوسيع القاعدة الضريبية، بما يضمن تمويلًا مستدامًا وعادلًا للمالية العمومية بعيدًا عن تقلبات الأسواق العالمية للمحروقات.

**تطور حصيلة الضريبة على أرباح الشركات للفترة 2021/2010**

**جدول رقم (20): تطور حصيلة IBS للفترة 2021/2010** **الوحدة:Mds/DA**

| السنة | IBS |
|---|---|
| 2010 | **255,05** |
| 2011 | **245,87** |
| 2012 | **248,13** |
| 2013 | **258,29** |
| 2014 | **269,85** |
| 2015 | **355,19** |
| 2016 | **380,38** |
| 2017 | **419,95** |
| 2018 | **385,27** |
| 2019 | **384,73** |
| 2020 | **324,48** |
| 2021 | **253,87** |

**المصدر:** من اعداد الطالبة بالاعتماد على احصائيات الم.ع.ض.

- من 2010 إلى 2014، نلاحظ أن حصيلة الـ IBS شهدت زيادة تدريجية ملحوظة من **255,05 مليار DA** في 2010 إلى **271,11 مليار DA** في 2014، وهو مؤشر على تحسين الإيرادات الضريبية على أرباح الشركات.
- في عام 2015، هناك قفزة ملحوظة إلى **325,79 مليارDA** ، ويُحتمل أن هذا كان نتيجة لتحسين النظام الضريبي أو تغييرات في الأداء الاقتصادي للشركات المحلية.
- من 2015 حتى 2019، بقيت الحصيلة في نطاق ضيق نسبياً بين **325,79 مليار DA**و **384,73مليارDA** ، مما يدل على استقرار نسبياً في الإيرادات الضريبية من الشركات خلال هذه السنوات.
- في عام 2020، لوحظ انخفاض كبير إلى **324,48 مليارDA** ، وهذا يتماشى مع تداعيات جائحة كوفيد-19 على الاقتصاد الجزائري، حيث تراجع النشاط الاقتصادي في معظم القطاعات، مما أثر سلباً على إيرادات الضرائب من الشركات.
- في عام 2021، سجلت الحصيلة **253,87 مليارDA** ، وهو انخفاض كبير مقارنة بالسنوات السابقة. قد يكون هذا ناتجاً عن استمرار تأثيرات الجائحة أو عن تراجع اقتصادي عام في الجزائر في هذا العام، بما في ذلك انخفاض أسعار النفط أو تحديات داخلية في الاقتصاد المحلي.

وعليه تُظهر الأرقام تطوراً في حصيلة الضريبة على أرباح الشركات **IBS** على مدار السنوات من 2010 حتى 2021، بعد بداية قوية وزيادات ملحوظة، تراجع مستوى الإيرادات في السنوات الأخيرة، مما يشير إلى تحديات اقتصادية أثرت على الشركات في الجزائر، بما في ذلك الأزمات العالمية والمحلية مثل جائحة كوفيد-19.

**الشكل رقم (34): تطور حصيلة الضريبة على أرباح الشركات للفترة 2021/2010**

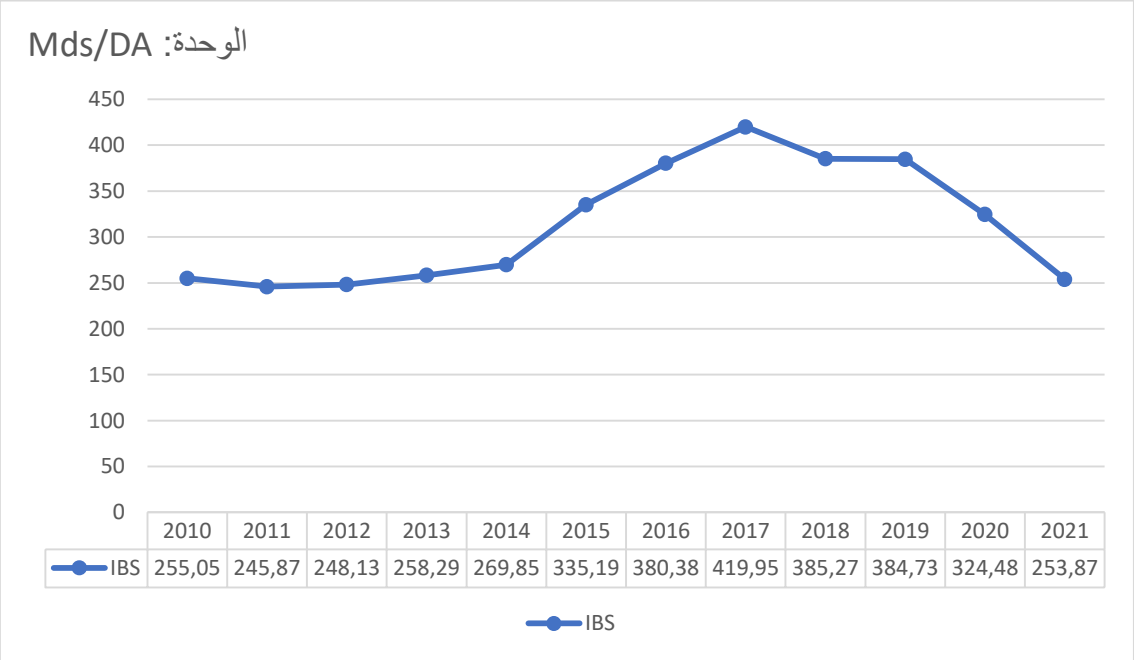


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

- الآن سنقدم نسب تمثيل الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة للضرائب المباشرة:
- سنة 2010 مثلت الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة %45.59
- سنة 2011 مثلت الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة 35.82%
- سنة 2012 مثلت الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة 28.77%
- سنة 2013 مثلت الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة 31.39%

- سنة 2014 مثلت الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة 30.59%
- سنة 2015 مثلت الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة 32.38%
- سنة 2016 مثلت الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة 34.26%
- سنة 2017 مثلت الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة 34.75%
- سنة 2018 مثلت الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة 31.99%
- سنة 2019 مثلت الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة 30.38%
- سنة 2020 مثلت الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة 26.93%
- سنة 2021 مثلت الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة 21.60%
- من خلال النسب السابقة نلاحظ ان نسبة الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة متوسطة حيث لم نجد سنة وصلت فيها إلى 50% أو تجاوزتها، عكس الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور التي تمثل النسبة الأكبر في تمويل الضرائب المباشرة.

**الشكل رقم (35): يوضح حصيلة ال IBS بالنسبة لإجمالي الضرائب المباشرة للفترة 2021/2010.**

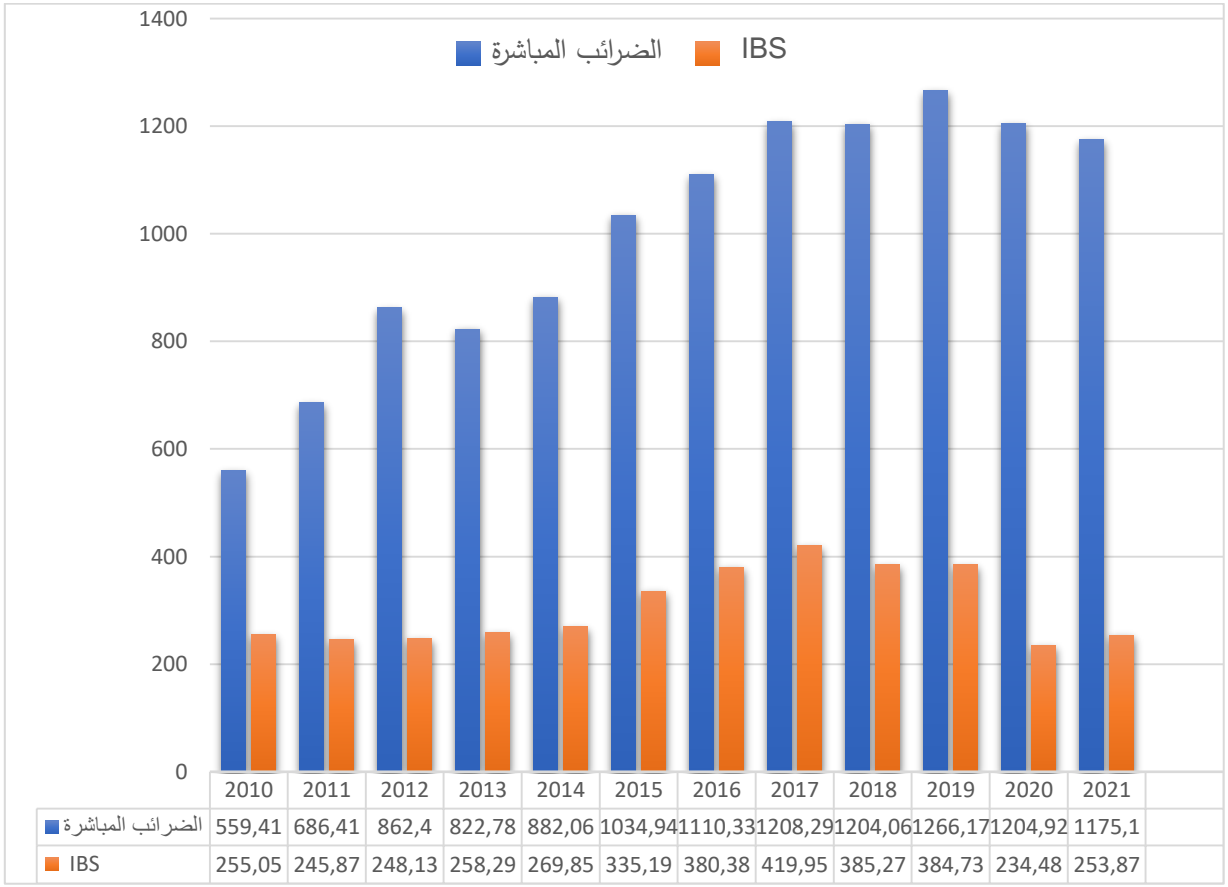


| | 2010 | 2011 | 2012 | 2013 | 2014 | 2015 | 2016 | 2017 | 2018 | 2019 | 2020 | 2021 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| الضرائب المباشرة | 559,41 | 686,41 | 862,4 | 822,78 | 882,06 | 1034,94 | 1110,33 | 1208,29 | 1204,06 | 1266,17 | 1204,92 | 1175,1 |
| IBS | 255,05 | 245,87 | 248,13 | 258,29 | 269,85 | 335,19 | 380,38 | 419,95 | 385,27 | 384,73 | 234,48 | 253,87 |

**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق.

من خلال الشكل السابق وضحنا نسب مساهمة الضريبة على أرباح الشركات بالنسبة للضرائب المباشرة الاجمالية، وقمنا باستنتاج أنه رغم التطور الملحوظ الإيجابي لل IBS إلا أن نسبة مساهمتها في اجمالي الضرائب المباشرة محدودة نوعا ما حيث لم تتجاوز على طول الفترة نسبة 50% أو أكثر، وعرفت تأخر ملحوظ سنتي 2020 و2021، وذلك راجع للأزمة الصحية التي عرفتها الجزائر والعالم ككل مما أدى إلى توقف الشركات بشكل كبير.

**الشكل رقم (36): تطور حصيلة الضرائب المباشرة للفترة 2021/2010**

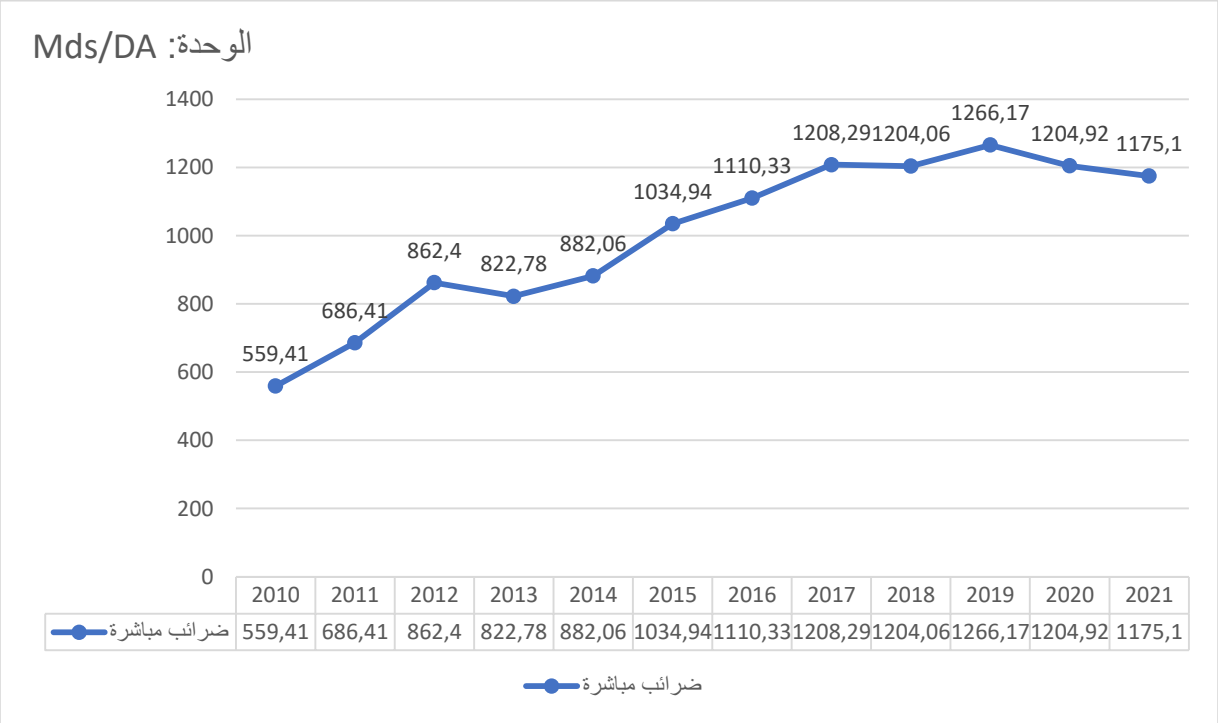


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على احصائيات الم.ع.ض.

**جدول رقم (21): تطور حصيلة الضرائب والرسوم على رقم الأعمال للفترة 2021/2010.**

**الوحدة:Mds/DA**

| السنة | الحصيلة |
|---|---|
| 2010 | **493,93** |
| 2011 | **557,68** |
| 2012 | **651,66** |
| 2013 | **736,34** |
| 2014 | **765,38** |

| | |
|---|---|
| 2015 | **828,17** |
| 2016 | **891,51** |
| 2017 | **991,59** |
| 2018 | **1092,93** |
| 2019 | **1129,44** |
| 2020 | **1061,33** |
| 2021 | **1150,19** |

**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على احصائيات الم.ع.ض.

**الشكل رقم (37): تطور الضرائب والرسوم على رقم الاعمال للفترة 2021/2010**

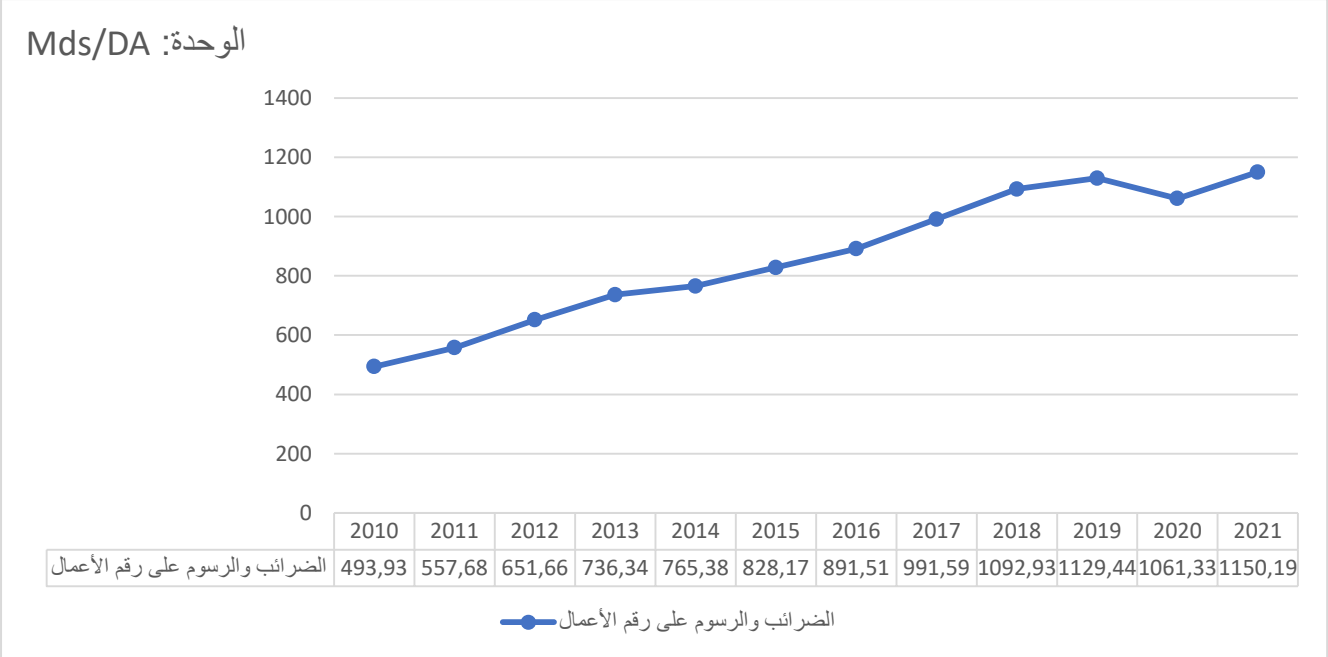


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على الاحصائيات المقدمة من الم.ع.ض.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه والشكل البياني أن الرسوم والضرائب على رقم الأعمال شهدت تطور ملحوظ في الحصيلة الضريبية، ولم تعرف تراجع نسبي إلا خلال سنة 2020.

**الشكل رقم (38): تطور الضرائب المباشرة خلال سنتي 2022 و2023**

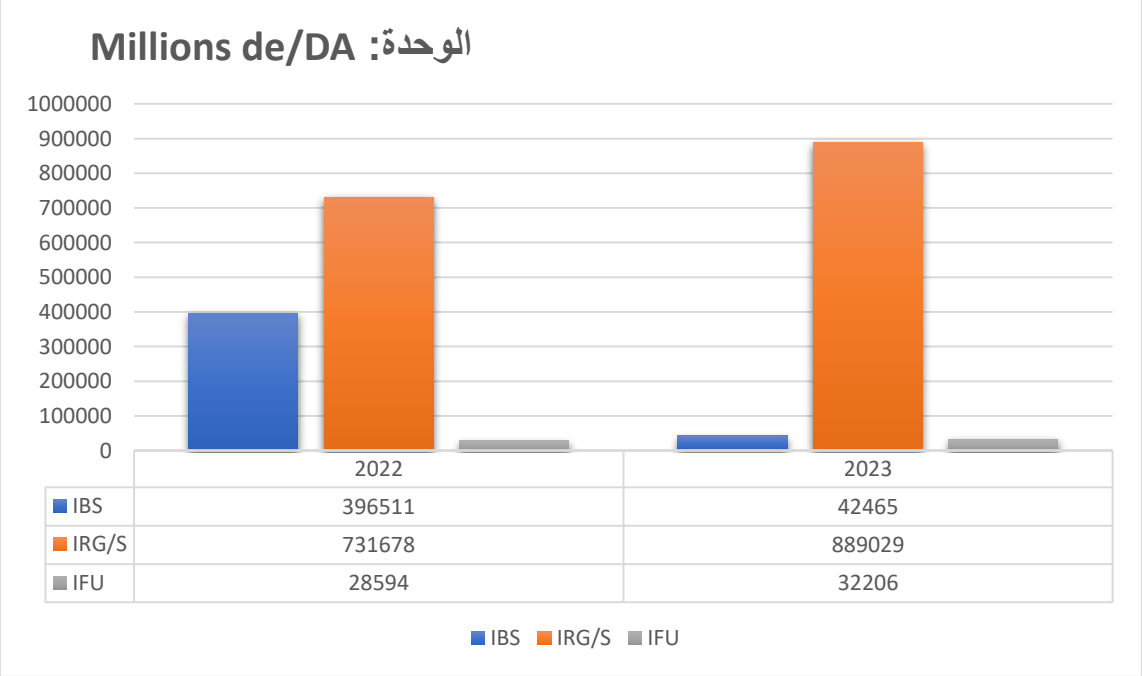


**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على احصائيات الم.ع.ض.

عرفت الضريبة على أرباح الشركات خلال سنة 2023 تراجع قوي ملحوظ، في حين عرفت الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور تطور ملحوظ قوي، اما الضريبة الجزافية الوحيدة شهدت تطور طفيف.

**عرض الحصيلة الخاصة بسنتي 2024 و2025:**

**جدول رقم (22): اجمالي الإيرادات الجبائية لسنتي 2024 و2025** **الوحدة: مليارات دج**

| السنة | 2024 | 2025 |
|---|---|---|
| اجمالي الإيرادات الجبائية | 4117,26 | 4156,89 |

**المصدر**: من اعداد الطالبة بالاعتماد على قوانين المالية.

من خلال الجدول يتضح لنا أن اجمالي الإيرادات الجبائية عرف تطور خلال سنة 2025 يقدر ب 39,62 مليار دج.

**الشكل رقم (39): الإيرادات الجبائية لسنتي 2024 و2025**

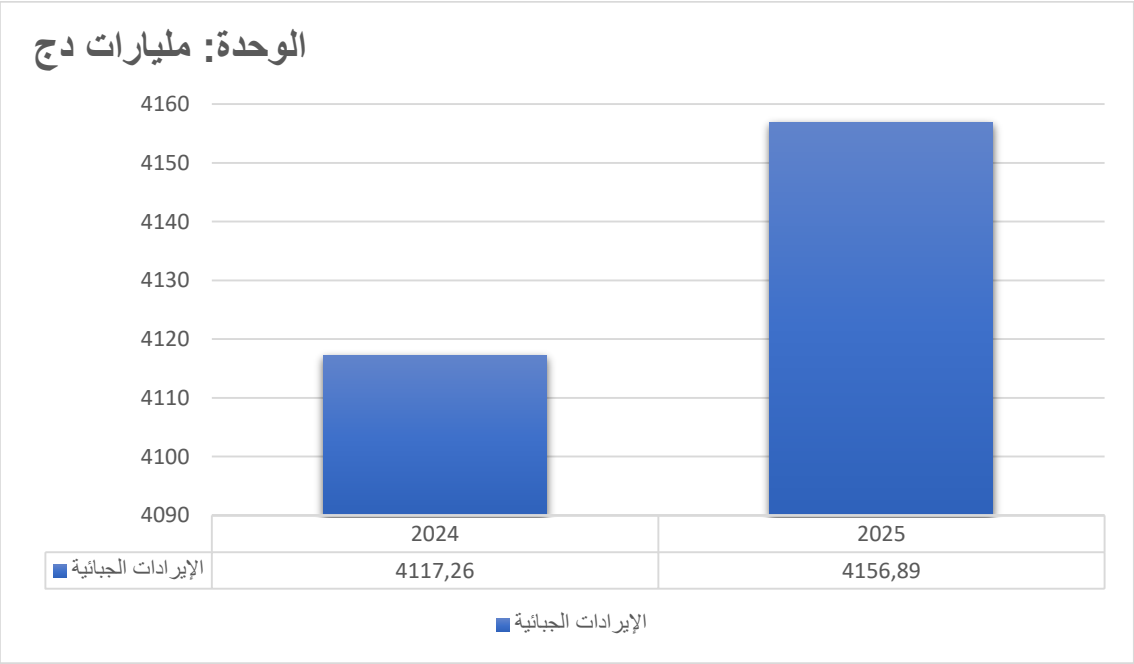


**المصدر**: من اعداد الطالبة بناءً على ما سبق.

## خلاصة الفصل:

في هذا الفصل، تم التطرق إلى الجانب التطبيقي من الدراسة، والذي تمحور حول تحليل واقع النظام الجبائي الجزائري في ظل التوجه نحو التحول الرقمي وتحسين كفاءة النظام الجبائي الجزائري وتطوير الحصيلة الضريبية.

وقد استُهل الفصل بتقديم لمحة تعريفية عن المديرية العامة للضرائب باعتبارها الهيئة المركزية المسؤولة عن دراسة الحالة التي تمثل الجزائر ككل، مع إبراز دورها المحوري في الإصلاحات الجبائية الحديثة، عن طريق التطرق التام لهيكلها التنظيمي.

كما تم التطرق إلى الخدمات الإلكترونية التي أطلقتها المديرية العامة للضرائب في إطار التحول الرقمي، مثل نظام جبايتك والمنصات الرقمية الأخرى، والتي تهدف إلى تبسيط الإجراءات، تقليص آجال المعالجة، وتعزيز الشفافية الجبائية.

ولتعزيز الجانب التطبيقي، تم إجراء تحليل تفصيلي لمجموعة من الإحصائيات الرسمية الصادرة عن المديرية العامة للضرائب، والتي شملت تطور التحصيل الجبائي العادي، تطور الجباية غير المباشرة، ومقارنة سنوية للأداء الجبائي خلال الفترة المدروسة، حيث أبرز التحليل مدى التأثير الإيجابي النسبي للتقنيات الرقمية على فعالية التحصيل، رغم التحديات المرتبطة بضعف الوعي الجبائي وتأخر التحول الرقمي عن طريق التأخر في نشر النظام المعلوماتي.

وقد ساعد هذا التحليل في استخلاص مجموعة من المؤشرات التي تدعم فرضيات البحث، وتؤسس لأرضية واقعية يمكن من خلالها اقتراح توصيات عملية قابلة للتنفيذ، بهدف تحسين كفاءة النظام الجبائي.

# خاتمة

## خاتمة:

في ضوء النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة، والتي سعت إلى تحليل تطور مستويات التحصيل الضريبي في ظل مختلف الإصلاحات الجبائية وفي اطار تبني سياسة التحول الرقمي، يمكن القول إن النظام الجبائي الجزائري يشهد مرحلة انتقالية دقيقة، تتسم بتداخل عوامل مالية واقتصادية وتقنية، تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على فعالية عمليات التحصيل وإجراءات أكثر كفاءة ومحدودة الدقة، فقد أظهر التحليل الإحصائي لمؤشرات الحصيلة الضريبية خلال السنوات الأخيرة وجود تحسن نسبي مما يعكس جزئيًا أثر الإصلاحات والتدابير الجبائية المختلفة التي مست البنية القانونية والتنظيمية للإدارة الضريبية، وتوسيع الوعاء الجبائي، ومحاولة إدماج القطاع غير الرسمي في الدورة الاقتصادية، كما كشفت البيانات عن ارتفاع تدريجي في نسبة الإيرادات الضريبية، رغم استمرار الاعتماد الكبير على الجباية البترولية.

غير أن هذا التحسن لا يخفي استمرار عدد من التحديات البنيوية التي تعرقل بلوغ مستويات مثلى في التحصيل، وفي مقدمتها بطء وتيرة التحول الرقمي، ضعف التنسيق بين الإدارات، غياب قاعدة بيانات موحدة وموثوقة، إضافة إلى محدودية الوعي الجبائي لدى المكلفين، وهو ما يعكس الحاجة الملحة إلى تعزيز القدرات المؤسساتية للإدارة الجبائية، سواء من خلال تحديث آليات العمل، أو تأهيل المورد البشري، أو توسيع نطاق استخدام التكنولوجيات الحديثة لضمان فعالية وشفافية أكبر.

وعليه، توصي هذه الدراسة بضرورة اعتماد استراتيجية شاملة لإصلاح منظومة التحصيل الضريبي، ترتكز على تسريع التحول الرقمي الحقيقي، وتفعيل آليات الرقابة الآلية، وتحسين ظروف العلاقة بين الإدارة والمكلف، من خلال نشر ثقافة جبائية قائمة على الحقوق والواجبات، كما تدعو

إلى اعتماد مقاربات جديدة في تقييم أداء الإدارة الضريبية، والانتقال نحو نموذج إدارة جبائية أكثر مرونة وابتكارًا، يراعي متطلبات المرحلة ويستوعب المتغيرات الاقتصادية والمالية الراهنة.

وختامًا يمكن القول هذه الأطروحة تمثل إسهامًا علميًا نظريًا وتطبيقيًا في موضوع بالغ الأهمية، إلا أن الموضوع يظل مفتوحًا لمزيد من البحث، خاصة فيما يتعلق بقياس الأثر الفعلي للتحول الرقمي على جودة التحصيل، ودراسة سلوك المكلفين في ظل التحولات الرقمية، وهو ما يمكن أن يشكل أفقًا خصبًا لبحوث لاحقة، سواء على مستوى الجزائر أو في إطار مقارن مع تجارب دولية رائدة

## أولا: نتائج البحث

### النتائج المتعلقة بالجزء النظري:

- ✓ يعد النظام الجبائي من الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الدولة لتحقيق الاستقرار المالي وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- ✓ تُعتبر الضريبة أداة محورية في تمويل الميزانية العامة للدولة، كما تساهم في توجيه الاقتصاد وتحقيق العدالة الاجتماعية عند تطبيقها بشكل فعّال ومنظم.
- ✓ أظهرت الدراسة أن النظام الجبائي الجزائري يتميز بتنوع موارده وتعدد أصنافه، إلا أنه يواجه وتيرة بطيئة في تنفيذ سياسة التحول الرقمي.
- ✓ عصرنة الإدارة الجبائية مثلت خطوة مهمة في السياسة الجبائية الجزائرية وأحدثت فارق جوهري واضح.

- ✓ يمثل التحول الرقمي خيارًا استراتيجيًا لتحديث الإدارة الجبائية وتحسين جودة الخدمات المقدمة للملزمين، من خلال اعتماد الوسائل التكنولوجية الحديثة.
- ✓ يعكس التحول الرقمي في المجال الجبائي توجهًا نحو تسهيل الإجراءات، وتقليص التعاملات الورقية، وتعزيز الشفافية والسرعة في تنفيذ المعاملات.
- ✓ التحصيل الضريبي، باعتباره نهاية العملية الجبائية، يتأثر بعوامل متعددة، من أبرزها كفاءة الإدارة، ومدى التزام المكلفين، وفعالية الأدوات التقنية المعتمدة.
- ✓ تسهم الرقمنة في تحسين أداء التحصيل من خلال تقليص الهدر الزمني والمالي، وتوفير بيانات دقيقة، وتقليص فرص التهرب والتلاعب.
- ✓ رغم المبادرات والإصلاحات، لا تزال بعض التحديات قائمة، من بينها ضعف البنية التحتية الرقمية، وضرورة رفع الوعي الضريبي، وتكثيف التنسيق بين مختلف الفاعلين في المجال الجبائي.

## النتائج المتعلقة بالجانب التطبيقي:

- **النتيجة الرئيسية:** بيّنت نتائج التحليل الميداني والإحصائي أن ما هو مطبق فعليًا في الجزائر لا يزال في مرحلة الرقمنة، حيث تركز الجهود على رقمنة بعض المعاملات الجبائية (كالتصريح الإلكتروني والدفع عبر المنصات الرقمية)، دون تحقيق التحول الرقمي الشامل، إذ هنالك فرق واضح بين الرقمنة والتحول الرقمي، إذ تمثل الرقمنة مرحلة أولية للتحول الرقمي، وعليه يمكن القول إن النظام الجبائي الجزائري يوجد في مرحلة **انتقالية**

**من الرقمنة إلى التحول الرقمي**، حيث تشكّل الرقمنة الحالية خطوة تمهيدية نحو تحول أعمق وشامل يتطلب رؤية استراتيجية ومرافقة مؤسساتية قوية.

- رغم الجهود المبذولة من طرف المديرية العامة للضرائب في رقمنة الإجراءات الجبائية، مثل التصريح الإلكتروني والدفع عبر المنصات الرقمية، إلا أن هذه الخطوات لا تزال تندرج ضمن مرحلة الرقمنة التقنية، ولم ترتقِ بعد إلى مستوى التحول الرقمي الشامل للنظام الجبائي، فمثلا لا توجد نسب التصريح الالكتروني بالنسبة لإجمالي التحصيل الضريبي.

- ساهمت سياسة التحول الرقمي، إلى جانب جملة من التدابير التنظيمية والإدارية، في تحسين مستويات التحصيل الضريبي خلال السنوات الأخيرة، وقد أتاح هذا التحول للسلطات الجبائية أدوات أكثر دقة وفعالية في رصد النشاطات الاقتصادية وتوسيع القاعدة الضريبية، مما انعكس إيجابًا ولو بنسب متفاوتة على الإيرادات الجبائية، وعلى الرغم من أن هذا التحسن لا يمكن نسبه حصريًا إلى التحول الرقمي، إلا أنه لا شك في كونه أحد العوامل الرئيسية التي ساعدت على تقليص الفجوة الضريبية، وتعزيز الشفافية، وتحسين التتبع الآلي للمعاملات المالية، مما يجعلها ركيزة أساسية لأي اصلاح جبائي كان.

- **إجراءات تحصيل ضريبي أكثر فعالية:** تظهر الاحصائيات المقدمة من خلال التحليل أن نسبة مساهمة الضريبة على الدخل الإجمالي لإجمالي الضرائب المباشرة نسبة كبيرة مما يكشف أن اجراء التحصيل من المصدر يعتبر كإجراء مساعد في تعزيز التحصيل الضريبي والرفع من كفاءته.

- **تحسن نسبي في الحصيلة الضريبية:** أظهرت الإحصائيات المتعلقة بالفترة 2023/2010، تطورًا ملحوظًا في مستويات التحصيل الضريبي خلال السنوات الأخيرة، مما يعكس جهود المديرية العامة للضرائب المتكاثفة والتدابير الجبائية المختلفة.

- **ضعف العلاقة بين هذا التحسن والتحول الرقمي:** بالرغم من هذا التحسن الكبير في الحصيلة الضريبية، إلا أن البيانات لا تُظهر ارتباط مباشر بين تطور الحصيلة الضريبية والتحول الرقمي، ما يُشير إلى محدودية تأثير التحول الرقمي حتى الآن ضمن النظام الجبائي الجزائري، بسبب عدم الفصل في الحصيلة الالكترونية بالنسبة لإجمالي الحصيلة الضريبية.

- **تأخر في تطبيق التحول الرقمي الشامل:** لا يزال التحول الرقمي في المنظومة الجبائية في الجزائر محدود، ويواجه تحديات مؤسساتية وتقنية، ما يقلل من فعاليته في دعم عمليات التحصيل والرقابة الجبائية.

- **ضعف الوعي الضريبي كمُعيق رئيسي:** يظل غياب ثقافة ضريبية راسخة لدى المكلفين أحد أبرز العوائق التي تحول دون تحقيق فعالية أكبر في التحصيل الجبائي، حتى في ظل محاولات التحديث الرقمي، وخصوصا في الجانب الالكتروني.

- **الاعتماد المفرط على الموارد البترولية:** بالرغم من الجهود المبذولة في تحسين الجباية العادية، إلا أن الاقتصاد الجزائري لا يزال يعتمد بشكل كبير على الجباية البترولية، ما يُضعف من استقرار واستدامة الإيرادات الجبائية.

- **غياب نظام معلومات متكامل وقاعدة بيانات:** يُشكل غياب نظام معلومات جبائي رقمي متكامل ومعمم على مختلف المصالح الجبائية تحدي رئيسي أمام تحسين التنسيق، تتبع المكلفين، وكشف حالات التهرب الضريبي.

- **البيروقراطية الإدارية كعائق مستمر:** تظهر النتائج أن الإجراءات التقليدية والبيروقراطية لا تزال تطغى على جزء كبير من العمل الجبائي، مما يعيق فعالية التحصيل ويُضعف مردودية الإدارة الجبائية في ظل عدم تعميم النظام الجبائي الالكتروني على المستوى الكلي.

- **محدودية آليات الرقابة الرقمية:** على الرغم من إدخال بعض الآليات الرقمية، إلا أن آليات المراقبة الفعلية تبقى ضعيفة، في طل عدم وجود قاعدة بيانات موحدة.

- **فرص غير مستغلة للتحصيل عبر الوسائل الإلكترونية:** لم يتم بعد استغلال الإمكانيات التي تتيحها التكنولوجيا المالية (FinTech) في توسيع قنوات الدفع والتحصيل، مثل الدفع الإلكتروني عبر الهاتف أو المنصات الرقمية.

- **ضعف التنسيق بين المؤسسات:** يُلاحظ وجود تشتت في مصادر المعلومات بين مختلف الإدارات (الضرائب، الجمارك، هيئات مالية...) ما يُقلل من فعالية التحصيل ويُصعّب مراقبة المكلفين.

- **غياب التواصل والتنسيق بين الإدارة الضريبية والهيئات الأخرى:** لا يوجد نظام يربط الإدارة الضريبية مع الهيئات المختلفة الأخرى: كالضمان الاجتماعي، المركز الوطني للسجل التجاري وغيرها التي تسهل من عملية التبادل المعلوماتي بسرعة فائقة.

## ثانيا: نتائج اختبار الفرضيات

- **الفرضية الأولى:** تمثل الضريبة أداة مالية توجيهية تساهم في تمويل الانفاق العام، في حين التحصيل الضريبي يمثل إحدى العمليات الفنية الأكثر أهمية، نظرا لكونه يربط بين الضريبة وتحصيلها لذمة الدولة، فرضية صحيحة لكنها ناقصة، ففوقاً إلى ما تم التطرق اليه في الجانب النظري تم اثبات أن الضريبة أداة مالية تساهم في تمويل الانفاق العام إلى جانب تحقيق أخرى تدخل ضمن عدة نطاقات كالنطاق السياسي، الاجتماعي والاقتصادي وغيرها، في حين ان التحصيل الضريبي يمثل عملية فنية دقيقة تتمثل في انتقال الضريبة من المكلف إلى الدولة.

- **الفرضية الثانية:** التحول الرقمي للنظام الجبائي الجزائري انطلق من خلال تبني نظام عصرنة شامل لإعادة هيكلة الإدارة الجبائية، ثم لتغيير الخدمات التقليدية الضريبية الى شكلها الالكتروني، فرضية صحيحة، تم اثباتها بعد ما تم التطرق الى ذلك نظريا في الفصل الثاني، فقد قامت الجزائر بإعادة هيكلة لمصالحا الضريبية ثم قامت بتحويل مختلف الخدمات إلى الشكل الالكتروني وتوفير منصات وأنظمة معلوماتية لذلك.

- **الفرضية الثالثة:** يؤدي التحول الرقمي للنظام الجبائي إلى تحسين التحصيل الضريبي، فرضية صحيحة لكنها تفتقر إلى التدعيم وذلك ما قمنا باستنتاجه من خلال الفصل الثالث، حيث لم يساهم التحول الرقمي وحده في زيادة التحصيل الضريبي إنما بإدماج تدابير جبائية مختلفة، وتوفير ركائز مهمة وتسريع الوتيرة الرقمية.

- **الفرضية الرابعة:** فرضية صحيحة، بعد تحليل الاحصائيات الصادرة من المديرية العامة للضرائب استخلصنا وجود تطور نسبي إيجابي ملحوظ، لكن لا يمكن ربط ذلك بالتحول الرقمي بشكل مباشر، لأن هناك تدابير واجراءات أخرى من شانها زيادة التحصيل الضريبي.

## ثالثا: الاقتراحات

- ✓ **تسريع وتيرة التحول الرقمي:** من خلال تعميم الأنظمة الرقمية على كافة المصالح الجبائية، وربط قواعد البيانات بين مختلف الإدارات (الضرائب، الجمارك، أملاك الدولة، البلديات...).
- ✓ **إرساء نظام معلومات جبائي موحد ومتكامل** :يضمن التتبع الدقيق للمكلفين، وتحليل البيانات الجبائية بشكل لحظي، مع ضمان الحماية الإلكترونية للمعطيات، وتشكيل قاعدة بيانات.
- ✓ **تعزيز التكوين في مجال الرقمنة:** من خلال برامج متخصصة لفائدة الأعوان والإطارات الجبائية قصد رفع كفاءتهم الرقمية وتسهيل تبني التكنولوجيا الحديثة في المعالجة والمراقبة.
- ✓ **إطلاق حملات توعية شاملة** :تهدف إلى تعزيز الوعي الضريبي، تسليط الضوء على أهمية الضريبة في التنمية، وتحفيز المواطنين على التصريح الطوعي.
- ✓ **الاستفادة من التجارب الدولية الرائدة** :كاعتماد أنظمة الرقابة الذكية والذكاء الاصطناعي في تحليل المخاطر واكتشاف التهرب، على غرار ما تم اعتماده في الدول الأوروبية أو المغرب.

- ✓ **تبسيط الإجراءات وتحسين العلاقة مع المكلفين** :باعتماد سياسة "المكلف الزبون"، من خلال تطوير بوابات إلكترونية سهلة الاستخدام، وخدمة المساعدة عن بعد.
- ✓ **توسيع نطاق التحصيل الإلكتروني** :ليشمل مختلف أنواع الضرائب والرسوم، وتفعيل تقنيات الدفع عبر الهاتف النقال، والبنوك الإلكترونية.
- ✓ **اعتماد نظام تحفيزي** :يشمل إعفاءات أو تخفيضات ظرفية مرتبطة باستخدام الوسائل الرقمية في التصريح والدفع، لتشجيع المكلفين على التعامل الرقمي.
- ✓ **دعم الإدارة الجبائية ماليًا وتقنيًا** :بتوفير الموارد الكافية لتطوير البنية التحتية الرقمية، وضمان استمرارية الخدمات الإلكترونية دون انقطاع.
- ✓ **تعزيز آليات الرقابة الرقمية** :باعتماد تقنيات التتبع والتحليل الرقمي، وتفعيل نظام الإنذار المبكر للكشف عن حالات التهرب أو التصريح الناقص.
- ✓ **اعتماد مواد قانونية:** أي ادماج مواد ونصوص قانونية ضمن قوانين الضرائب مخصصة للتصريح والدفع الإلكتروني من أجل تنظيمه وإبلاغ المكلفين بالضريبة مختلف المعلمات الازمة وتوفيرها.

**رابعا: آفاق البحث**

- فعالية أنظمة التصريح والدفع الإلكتروني في تعزيز الحصيلة الجبائية.
- تحليل أثر الشمول المالي والدفع الإلكتروني على معدلات الامتثال الضريبي.

- تقييم أثر التكامل بين الإدارات (الضرائب، الجمارك، أملاك الدولة) في تحسين التحصيل الضريبي.

- الحوكمة الالكترونية في الإدارة الجبائية: بين متطلبات الشفافية وفعالية الرقابة.

# قائمة المراجع

# قائمة المراجع:

**أولا: باللغة العربية**

**أ. الكتب:**


1. ناصر مراد، "فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق"، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون –الجزائر، بدون طبعة، سنة2011.
2. محفوظ برحماني، "التشريع الضريبي الجزائري"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية مصر، بدون طبعة، 2018.
3. عبد المجيد قدي، "المدخل على السياسات الاقتصادية الكلية"، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
4. يونس أحمد البطريق، المرسى السيد حجازي، "النظم الضريبية"، الدار الجامعية، 2004، بدون طبعة، الإسكندرية، مصر.
5. سماعين عيسى، "جباية ومحاسبة المؤسسة تقنيات جبائية ومحاسبية"، الصفحات الزرقاء، الجزائر، بدون طبعة، 2024.
6. –عادل العلي، "المالية العامة والقانون المالي والضريبي"، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار اثراء للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2009.
7. جلال الشافعي، "مبادئ المحاسبة الضريبية"، شركة القصر للطباعة، مصر، بدون طبعة، 2006/2005.
8. محمد عباس محرزي، "اقتصاديات المالية العامة"، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2012.

9. زهير احمد قدورة، "علم المالية العامة والتشريع الضريبي وتطبيقاته في المملكة الأردنية الهاشمية"، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، 2012.

10. بوزيدة حميد، جباية المؤسسات، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2005.

11. بن عمارة منصور، أنواع وإجراءات الرقابة الجبائية، الطبعة الثانية، دار هومة، الجزائر،2016.

12. ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، دار هومة، الجزائر، 2003،.

13. عبد الناصر نور، نائل حسن عدل، عليان الشريف، الضرائب ومحاسبتها، دار المسيرة الطبعة الأولى، 2003.

14. بوزيدة حميد، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007..

15. برحماني محفوظ، التشريع الضريبي الجزائري، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، 2015، بدون طبعة.

16. الشرقاوي عبد الحكيم مصطفى، التهرب الضريبي والاقتصاد الأسود، دار الجامعة الجديدة للنشر، الأزاريطة، الإسكندرية، مصر، 2006.

17. خصاونة جهاد سعيد، علم المالية والتشريع الضريبي بين النظرية والتطبيق العلمي، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى2010.

18. خلاصي رضا، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة، الجزائر،2014.

**ب. أطروحات الدكتوراه:**

1. قاشي يوسف، "واقع النظام الضريبي الجزائري وسبل تفعيله"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، سنة2015/2014.
2. بوقلع وداد، "مساهمة الإصلاحات الجبائية في تحسين مردودية النظام الضريبي الجزائري – دراسة تحليلية للفترة 1991–2019"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة، الجزائر، سنة 2022/2021.
3. حمزة بن عروس، "تطبيقات الإدارة الالكترونية في النظام الضريبي – دراسة حالة بعض الدول مع الإشارة لحالة الجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص تسيير عمومي، جامعة يحي فارس – المدية، سنة 2022/2021.
4. بن توتة قندز، "تفعيل النظام الجبائي كألية لدمج الاقتصاد الموازي في الاقتصاد الرسمي –عرض تجارب مع مقاربة على الاقتصاد الجزائري–"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص علوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي–شلف، الجزائر، 2019/2018.

5. وشان أحمد، "متطلبات تكييف النظام الضريبي الجزائري في ظل تحديات التجارة الالكترونية"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر سنة2017/2016.

6. لخضر عبيرات، "فعالية النظام الضريبي من خلال التحصيل في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة – دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، 2018/2017.

7. حموش رمزي، "عصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية وأثرها على التحصيل الجبائي – دراسة تحليلية للفترة 2020/2006"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم المالية والمحاسبة، تخصص جباية ومالية المؤسسة،2024/2023، جامعة لونيسي علي–البليدة2.

8. حموش خولة، "فعالية النظام الجبائي في الحد من التهرب الضريبي في الجزائر – دراسة تحليلية تقييمية للفترة 2005–2020"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبة، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، الجزائر، سنة 2022/2021.

9. محمد لعلاوي، "دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم

التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2014-2015.

10. يخلف إيمان، "متطلبات تكييف النظام الجبائي الجزائري مع النظام المحاسبي المالي لتعزيز الشفافية وضبط الوعاء الضريبي"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، التخصص محاسبة وتدقيق، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف- الجزائر، 2019/2018.

11. سيليني جمال الدين، "فعالية آليات التحصيل الضريبي الحديثة في تحسين الإيرادات العامة الجزائرية – دراسة حالة نظام جبايتك – دراسة حالة الجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبة، تخصص جباية ومالية مؤسسة، 2021/2020.

12. قاسمي مريم، "تطور النظام الجبائي في الجزائر وانعكاساته على التنمية الاقتصادية"، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، كلية الحقوق، تخصص قانون فرع الدولة والمؤسسات، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة، 2022/2021.

13. قاسمي محمد، "عصرنة الإدارة الجبائية ودورها في تفعيل السياسة الجبائية دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2018/2006"، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نبل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة البليدة2، لونيسي علي، الجزائر، 2019/2018.

**ج. رسائل الماجستير:**

1. رحمة نابتي، "النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي"، رسالة مقدمة لاستكمال شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة قسنطينة 2، الجزائر، سنة 2014/2013.
2. سمر عبد الرحمن محمد الدحلة، "النظم الضريبية بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي – دراسة تحليلية مقارنة"، أطروحة مقدمة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في المنازعات الضريبية، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، نابلس فلسطين، 2004.
3. قويدر نبق، "أثر النظام الجبائي على سلوك المكلف بدفع الضريبة – دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية الأغواط"، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة عمار ثليجي الأغواط.
4. عمرو عبد العزيز محمود موسى، "ضريبة القيمة المضافة وعلاقتها بضريبة الدخل"، أطروحة مقدمة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير، كلية الدراسات العليا، تخصص المنازعات الضريبية، جامعة النجاح الوطنية، نابلس فلسطين، 2006.
5. حميد بوزيدة، "الضريبة وانعكاساتها على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة (1988-1996)، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، علوم اقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر،1997/1996.

6. نهال باسل شعبان، "آثر التحول الرقمي على نظام الضرائب وإمكانية تطوير آليات حديدة لتحصيل الضرائب"، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، المعهد العالي لإدارة الأعمال، الجمهورية العربية السورية، شعبة التأهيل والتخصص بإدارة الأعمال، تخصص قانون أعمال، 2023/2022.

7. حسين علي، "الإدارة الالكترونية للموارد البشرية E-HRM كأحد مداخل إدارة المعرفة دراسة حالة: شركات جازي للاتصالات"، مذكرة موجهة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم علوم التسيير، تخصص تسيير الموارد البشرية، جامعة الجزائر3، 2014/2013.

8. مؤمن عبد السميع حسين الحلبي، "جودة الخدمات الالكترونية وأثرها على رضا المستخدمين – دراسة حالة على برنامج بلس – غزة"، مذكرة ماجستير في إدارة الاعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، فلسطين – غزة، 2018.

9. قاسمي محمد، "تفعيل آليات الرقابة الجبائية للحد من الغش الجبائي – دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2013/2003"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة البليدة2 – لونيسي علي، الجزائر، 2015/2014.

د. **المقالات:**

1. ميلود وارزقي، "دور المؤشرات المالية في تقييم فعالية النظام الضريبي الجزائري من خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى 2018"، مجلة العلوم الإنسانية، مجلد 19، العدد 12، 2019، جامعة محمد خيضر بسكرة.

2. لوالبية فوزي، "فلسفة النظام الضريبي وهيكله في الجزائر"، مجلة مفاهيم للدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، العدد الخامس، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2019.

3. رمضاني لعلا، شارف عبد القادر، "الدور الاقتصادي للضرائب في تمويل التنمية المحلية بالدول الناشئة (تجربة تركيا والصين)"، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 08، العدد 02، جامعة زيان عاشور– الجلفة، 2018.

4. الوالي فاطمة، بنشلاط مصطفي، "دراسة قياسية لفعالية النظام الضريبي في زيادة إيرادات الميزانية العامة خارج المحروقات في الجزائر للفترة 1990–2019"، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 06، العدد 01، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، 2022.

5. شعبان رأفت محمد، "النظام الضريبي وعلاقته بالمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مع الإشارة خاصة الى النظام الضريبي المصري"، مجلة القانون والاقتصاد، ملحق 04، العدد 92، جامعة القاهرة، مصر، 2019.

6. فضيلة خير، "إصلاح الإدارة الضريبية وانعكاسها على التحصيل الضريبي في الجزائر – مركز الضرائب لرويبة نموذجا–"، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، المجلد 05، العدد02، جامعة محمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2022.

7. دربال سفيان، سي محمد لخضر، "النظام الضريبي الجزائري: الواقع والتحديات (دراسة تحليلية تقييمية)"، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 08، العدد 01، مارس 2023، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر.

8. مدين إبراهيم الضابط، "تقييم كفاءة النظام الضريبي في سورية باستخدام مؤشرات فيتو تانزي – دراسة تطبيقية"، مجلة جامعة تشرين، العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 41، العدد 31، 2019.

9. ناصر مراد، سمير بن عياد، "شروط فعالية النظام الضريبي الجزائري"، مجلة دراسات جبائية، المجلد2، العدد2، جامعة البليدة2، 2013.

10. قاشي يوسف، "قراءة في النظام الضريبي الجزائري – المعوقات والحلول"، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، المجلد 05، العدد 01، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 2022.

11. خالد علي، عمر غنام، " دليل العدالة الضريبية لمنظمات المجتمع المدني في المنطقة العربية"، شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، بيروت.

12. بن شعيب نصر الدين، "العدالة الضريبية في النظام الضريبي الجزائري"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد 11، العدد 01، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان– الجزائر، 2021.

13. كاظم خضير السويدي، "التكييف القانوني لأساس فرض الضرائب"، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والإنسانية، العدد الثاني، كلية القانون، جامعة بابل، 2021.

14. شعيب ضيف، "جدوى تقسيم الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة"، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 05، العدد 02، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2014.

15. فاطمة الهندي، "دور الضرائب الغير مباشرة في الإيرادات الضريبية في سورية خلال الفترة 1990–2018"، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية، المجلد 01، العدد 03، جامعة دمشق، 2021.

16. منصور شريفة، عدة أسماء، "النظام الضريبي الجزائري في ظل الإصلاحات الضريبية"، مجلة الاقتصاد والتنمية، مجلد 08، العدد 02، جامعة يحي فارس، 2020.

17. مراد ميهوبي، "إجراءات تحصيل الضريبة، أي فعالية؟"، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، المجلد 20، العدد 03، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2014.

18. نسيم حزام، بحرية بادي، "دور الضرائب المباشرة وغير المباشرة في مكافحة الفقر في الجزائر – دراسة قياسية للفترة 2020/1990"، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد 12، العدد 01، جامعة أبي بكر بلقايد، 2022.

19. نبق بوبكر، مخلوفي الطاهر، بدراوي محمد، "دراسة مدى تحقق العدالة الضريبية في الواقع – الضريبة على الدخل أنموذجا"، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 05، العدد 01 ، جامعة الوادي، 2021.

20. فيصل شياد، أثر الضرائب على الاستثمار والنمو الاقتصادي في الدول العربية : دراسة تحليلية قياسية"، مجلة دراسات جبائية، المجلد11، العدد01، جامعة البليدة2، 2022.

21. عمر مفتاح الساعدي، أنور عبد الكريم البصير، "أثر الحوافز والتشريعات الضريبية على الاستثمار (دراسة على ضرائب الدخل في ليبيا)"، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، مجلد06، عدد10، المركز الجامعي البيض، 2020.

22. محمد حسن الأشول، "دور التحول الرقمي في دعم المحاسبة الإدارية الاستراتيجية في بيئة التغير الاستراتيجي بمنظمات الأعمال"، مجلة البحوث المالية والتجارية، مجلد 24، العدد01، كلية التجارة – جامعة بورسعيد، مصر.

23. سناء محمد عبد الغني، "انعكاسات التحول الرقمي على تعزيز النمو الاقتصادي في مصر"، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، المجلد 15، العدد14، جامعة بني سويف، مصر، 2022، ص55.

24. خيرة شاوشي، زهرة خلوف، "التحول الرقمي في الجزائر"، مجلة المحاسبة التدقيق والمالية، مجلد 05، العدد01، جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة، الجزائر.

25. كريبط حنان، فراح فريال، "تكنولوجيا البيانات الضخمة BIG DATAوأثر استخدامها على المؤسسة"، مجلة اقتصاد المال والأعمال، مجلد 07، العدد01، جامعة الوادي، الجزائر، 2022.

26. العياشي زرزارا، حمزة بن وريدة، "الحوسبة السحابية: المفهوم والخصائص (تجارب دول وشركات رائدة)"، مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية، مجلد 02، العدد02، جامعة 20 أوت 1955 – سكيكدة، الجزائر، 2019.

27. بوبحة سعاد، "الذكاء الاصطناعي تطبيقات وانعكاسات"، مجلة اقتصاد المال والأعمال، مجلد 06، العدد04، المركز الجامعي ميلة، الجزائر، 2022.

28. مهيدي كمال، فرنان فاروق، "انترنت الأشياء: بين متطلبات التنمية المستدامة والتحديات القانونية"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد 04، العدد01، المركز الجامعي بريكة، الجزائر، 2021.

29. هناء عفيف، وهيبة خولوفي، "التوجه نحو التحول الرقمي: حتمية أم خيار؟"، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد06، العدد01، جامعة الوادي، الجزائر، 2022.

30. بن خالدي فضيل، دوش ليلى، بوترفاس فاطمة الزهراء، "رقمنة الإدارة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي في الجزائر– دراسة حالة مركز الضرائب لولاية تلمسان

للفترة 2023/2019"، مجلة دفاتر mecas، مجلد 20، العدد2، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2024.

31. منصور بن عوض القحطاني، "تطبيق الإدارة الالكترونية بالإدارة العامة للتعليم بمنطقة عسير: دراسة ميدانية"، مجلة العلوم التربوية، العدد11، جامعة القاهرة، مصر، 2016.

32. حموش رمزي، بوضياف سامية، "معوقات الإدارة الالكترونية وأثرها على جودة الخدمات الجبائية – دراسة ميدانية على عينة من الإدارات الجبائية"، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، مجلد 24، العدد01، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2021.

33. عوسات تكليت، "تقنية البلوك تشين: دراسة في المفهوم والعناصر"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، مجلد 07، العدد02، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2022.

34. حنيش أحمد، "انعكاسات تطبيق الإدارة الالكترونية على أداء الإدارة الجبائية في الجزائر"، مجلة دراسات جبائية، المجلد 11، العدد02، جامعة البليدة 02 لونيسي علي، الجزائر، 2022.

35. عدمان مريزق، لونيس حسينة، "الحوكمة الالكترونية مدخل لتنمية الإدارة العمومية في الجزائر"، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 05، العدد 02، جامعة البليدة2 لونيسي علي، الجزائر، 2014.

36. شيماء صبحي إبراهيم خلاف، "الحوكمة الالكترونية وتطوير أداء العاملين بالإدارات المدرسية"، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية، العدد65، الجزء الثاني، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، مصر، 2024.

37. نورا عزيز فاتح، "الحوكمة الالكترونية (تأطير نظري)"، مجلة جامعة كركوك للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 14، العدد2، المحلق01، العدد الخاص ببحوث المؤتمر العلمي الخامس لكلية الإدارة والاقتصاد الموسوم ب: التحول الرقمي ودوره في صناعة القرار الإداري والاقتصادي، جامعة ديالي، العراق، 2024.

38. حجار مبروكة، "عصرنة الإدارة الجبائية مفتاح لزيادة التحصيل الضريبي في الجزائر خلال الفترة 2023/2019"، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد 07، العدد02، جامعة المسيلة، الجزائر، 2024.

39. بوزيان فيصل، محي الدين محمود عمر، "عصرنة الإدارة الجبائية في الجزائر ودورها في تحسين العلاقات مع المكلفين بالضريبة"، مجلة المعيار، المجلد12، العدد01، المركز الجامعي الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر، 2021.

40. قناص علي، زين يونس، "التصريحات الجبائية الالكترونية وأثرها في زيادة الحصيلة الجبائية في ظل عصرنة الإدارة الجبائية – دراسة حالة: مكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاص مديرية كبريات المؤسسات"، مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية، المجلد 5، العدد2، المركز الجامعي أفلو، الجزائر، 2021

41. عيسى قسايسية، "التصريح الجبائي الالكتروني وأهميته في إجراءات فرض الضريبة"، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 08، العدد02، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، 2023.

42. فلة محتال، احمد بساس، "أثر تطبيق نظام التصريح الالكتروني في الرقابة الجبائية الشكلية (دراسة حالة المراكز الضريبية بالأغواط)"، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 11، العدد02، جامعة عمار ثليجي الأغواط، الجزائر، 2020.

43. بومعد سمية، جناي علاء الدين محمد، "رقمنة التحصيل الضريبي كآلية لضمان الإيرادات الضريبية – دراسة تجربتي مصر والأردن"، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد 08، العدد02، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 2023.

44. شاكر علي غانم، " دور نظام الدفع والتحصيل الالكتروني للضرائب في تطوير إجراءات التحاسب الضريبي دراسة تحليلية في الهيئة العامة للضرائب فرع الديوانية"، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 01، العدد04، جامعة المثنى العراق، 2017.

45. رابحي لخضر، لكحل عائشة، "الإدارة الإلكترونية كآلية من آليات التنمية الإدارية"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد03، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر، 2016.

46. مشقق الحسين، بشيش عبد المالك، "إشكالية التحصيل الضريبي في الجزائر بين فعالية الاليات ومخاطر التهرب الضريبي – دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية المسيلة للفترة 2022/2018"، مجلة آفاق علوم الإدارة والاقتصاد، مجلد 07، العدد02، جامعة المسيلة، 2023.

47. خروبي هني، جيلالي عياد غلام الله، "إشكالية التحصيل الضريبي في الجزائر"، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 13، العدد2، جامعة لونيسي علي، 2022.

48. علي سعودي، علي عياشي عمر، "فعالية التحصيل الجبري في تحسين الحصيلة الجبائية – دراسة حالة مديرية الضرائب إيليزي 2021/2014"، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، المجلد 06، العدد01، جامعة الوادي، الجزائر، 2023.

49. يوسفي عاشور، "الغش الضريبي"، مجلة الأبحاث والدراسات العلمية، المجلد7، العدد1، جامعة يحي بن فارس، المدية، الجزائر، 2013.

50. مصباح حراق، امحمد اعمر بوزيد، "تأثير الغش الضريبي على فعالية النظام الجبائي حالة الجزائر (2018/2010)"، مجلة العلوم التجارية، مجلد 18، العدد 02، مدرسة الدراسات العليا التجارية، الجزائر، 2019.

51. سماعين عيسى، "ظاهرة الغش الضريبي في القانون الجبائي الجزائري (التشخيص والعلاج)"، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 15، العدد2، جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف– الجزائر، 2019.

52. أحمد محمد خليل، "استخدام تقانة شبكة المعلومات والاتصالات في دعم نظام المعلومات الضريبي، دراسة مقترحة للتطبيق على دائرة ضريبة الدخل في مدينة أربيل، قسم الشركات فرع 1و2"، مجلة تنمية الرافدين، المجلد28، العدد108، جامعة الموصل، العراق، 2012.

53. نجاة نوي، "دور مركز الضرائب في تحسين الخدمة المقدمة للمكلفين – مركز الضرائب البويرة نموذجا"، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، مجلد 04، العدد01، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 2021.

54. بوبكر مصطفى، "أسباب التهرب الضريبي ومدى نجاح الدولة في التصدي له"، مجلة القانون والعقار، المجلد02، العدد1، جامعة البليدة02، الجزائر.

55. خضراوي الهادي، سعيداني محمد السعيد، "الرقابة الجبائية ودورها في محاربة الغش والتهرب الضريبي"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد01، العدد 02 جوان 2015، جامعة الأغواط، الجزائر، ص 45.

56. ناصر مراد، "أسباب التهرب الضريبي وآثاره على الاقتصاد الوطني"، مجلة دراسات اقتصادية، مجلد 10، العدد01، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، 2010.

57. نصر رحال، "الضغط الضريبي كحافز للتهرب والغش الضريبي"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد18، جامعة غرداية، الجزائر، 2013.

58. مراد ناصر، "أسباب التهرب الضريبي وآثاره على الاقتصاد الوطني"، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 10، العدد 14، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر.

59. عيادة عليمات خالد، "التهرب الضريبي، أسبابه، أشكاله وطرق الحد منه"، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 04، العدد02، جامعة خميس مليانة، الجزائر، 2013.

**هـ. الملتقيات:**

1. نصيرة يحياوي، فاتح احمية، "تقييم فعالية الإصلاح الجبائي في الجزائر"، الملتقى العلمي الدولي الثاني، الإصلاحات الجبائية في الجزائر ودورها في التنمية الاقتصادية يومي 12 و13 ماي 2014، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة لونيسي علي – البليدة2.

2. جناي محمد علاء الدين، سمية بومعد، "آليات التحول الرقمي لأنظمة صرف التحويلات الاجتماعية من أجل توفير قاعدة بيانات لتحديد قيمة الدعم –تجربة الهند كأنموذج"، مداخلة مقدمة للملتقى العلمي الدولي الأول عن بعد والحضوري الموسوم بـ: رقمنة نظم المعلومات المحاسبية القطاعية: آلية لتوفير قاعدة بيانات موثوقة للمجلس الوطني

للإحصاء بهدف المساهمة في تحديد قيمة الدعم وأحقيته –تجارب بعض الدول–المنعقد بتاريخ: 3–4 نوفمبر 2024، جامعة البليدة2 لونيسي علي.

3. مقدم سعاد، "متطلبات تفعيل الحوكمة الالكترونية في التنظيمات الإدارية الحديثة – المفاهيم وآلية التطبيق"، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد الخاص للملتقى الافتراضي الدولي الموسوم ب: الحوكمة الالكترونية والتنمية المستدامة في الدول النامية – الواقع والتحديات، جامعة الشاذلي بن جديد الطارف، الجزائر، 2021، ص ص 34، 35.
4. بن عمارة منصور، جلابة علي، مداخلة مقدمة لملتقى وطني بعنوان "آليات الرقمنة المستحدثة بالإدارة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي – دراسة حالة مركز الضرائب بولاية قالمة"، الملتقى الوطني الحضوري بعنوان: دور تحديث ورقمنة الإدارة الضريبية في الجزائر في مواجهة الغش والتهرب الضريبي، مبادرات وتحديات، 06 ديسمبر 2023، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، الجزائر.
5. شارفي ناصر، الرقابة الجبائية في الجزائر، (مداخلة بملتقى وطني بعنوان فعالية الرقابة الجبائية في الحد من الغش الضريبي بالإشارة إلى حالة ولاية البليدة) كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، 28–29أكتوبر 2015.

**و. الكتيبات والمنشورات:**

1. ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة.
2. مطوية النظام المعلوماتي جبايتك.
3. مطوية البوابة مساهمتك، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية.

## ز. المحاضرات:

1. بن يحي ناجي، مطبوعة النظم الضريبية الدولية، موجهة للسنة الأولى ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والمحاسبة، تخصص محاسبة وجباية معمقة، 2020/2019، جامعة زيان عاشور الجلفة، ص 11.
2. طالبي محمد، مطبوعة الرقابة الجبائية، مقياس الرقابة الجبائية المعمقة، موجهة للسنة ماستر2، قسم العلوم المالية والمحاسبة، جامعة البليدة 2، 2021/2020.

## ح. مواقع الانترنت:

1. مدونات البنك الدولي، لماذا تتبنى إدارة الضرائب التحول الرقمي؟، مارسيلو استيفاو، المدير العام لقطاع الممارسات العالمية للاقتصاد الكلي والتجارة والاستثمار، على الموقع: https://blogs.worldbank.org/ar/voices/lmadha-ttbny-adarat-aldrayb-althwl-alrqmy?_gl=1*34jsqn*_gcl_au*MTkwNDM2MzM3OC4xNzI2ODUzNDM2، تاريخ الاطلاع: 26.12.2024.
2. المديرية العامة للضرائب، 2024، المصالح الخارجية، مركز الضرائب، https://www.mfdgi.gov.dz/، تاريخ الاطلاع 2024/12/22، على الرابط https://www.mfdgi.gov.dz/about-us-ar/dgi/#2.

3. المديرية العامة للضرائب، 2024، المصالح الخارجية، مركز الضرائب، https://www.mfdgi.gov.dz/، تاريخ الاطلاع 2024/12/22، على الرابط https://www.mfdgi.gov.dz/about-us-ar/dgi/#2.

**ط. القوانين والمراسم التنفيذية:**

1. قانون الضرائب المباشرة
2. قانون الرسوم على رقم الأعمال
3. قانون الإجراءات الجبائية
4. المادة 99، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد20، السنة السادسة والأربعون، مارس 2009.
5. قانون المالية

**ثانيا: باللغة الأجنبية**

**أ. الكتب:**

1. Jean LAMARQUE, Droit fiscal général, LITEC, PARIS, France, 1988.
2. Paul Marie GAUDEMENT, et Joël MOLINIER, Finances publiques, tome 2, 6éme édition, Montchrestien, Paris, 1997.
3. Pierre Beltrame, La Fiscalité En France, Hachette libre, 6eme édition, 1998.

4. Henry Michel crucis, Finances Publiques, Montchrestien, Paris, 2003.
5. Pierre beltrame, la fiscalité en France, hachette supérieure 5eme édition, 1997.
6. A.Hamini l'audit comptable et financier, édition barti , Alger, 2001.

**ب. المقالات:**

1. Sergej Bondar, John C.hsu, Alain Pfouga, Josip Stjepandic, "Agile digital transformatio, of system of systems architecture models using Zachman framework", journal of industrial information integration, 2017.
2. Bouamama Djilali, Ali Aissa, "The electronic administration", journal of research in law and political science, volume n09, N02, university of ibn khaldoun, tiaret, 2024.
3. - Vladimir N. Nazarov, "tax system: the concept and its legal content", international electronic journal of mathematics education, vol 11, no 7, Moscow, Russia, 2016.
4. - Sadress night, Juma bananuka, the mediating role of adoption of an electronic tax system in the relationship between attitude

towards electronic tax system and tax compliance, journal of economics finance and administrative, vol 25, no49, 2020.

5. OCED, special feature: electronic services in tax administration, the organization for economic cooperation and development, 2017.

**ج. مواقع الويب:**

1. Conseil de l'Europe, E-gouvernance en ligne, disponible sur https://www.coe.int/t/dgap/democracy/activities/ggis/e-governance/default_FR.asp, consulté le 15/01/2025.